كتاب

دليل الفالحين

لطرق رياض الصالحين

تأليف

العالم العلامة مفسر كلام الله تعالى وخادم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
محمد بن علان الصديقي الشافعي الاشعري المكي المتوفى سنة ١٠٥٧ هـ رحمه الله تعالى

« وقد وضع »

بأعلى كل صفحة ما يخصها من كتاب « رياض الصالحين » للامام الرباني العارف بالله تعالى شيخ الاسلام والمسلمين وملاذ الفقهاء والمحدثين ، ابي زكريا يحيي محيي الدين النووي المتوفى سنة ٦٧٦ هـ تغمده الله تعالى برحمته

الجزء الثاني

« عنيت بنشره »

الناشر
دار الكتاب العربي
بيروت - لبنان

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ باب فى اليقين والتوكل ﴾

﴿ باب اليقين ﴾

قال السيد فى كتاب تعريفات العلوم : اليقين فى اللغة العلم الذى لاشك معه ، وفى الاصطلاح اعتقاد الشئ أنه كذا مع اعتقاد أنه لايمكن الا كذا وهو مطابق للواقع غير ممكن الزوال ، وعند أهل الحقيقة رؤية العيان بقوة الأيمان لا بالحجة والبيان ، وقيل مشاهدة الغيوب بصفاء القلوب وملاحظة الأسرار بمحافظة الافكار

﴿والتوكل﴾ عرفه الشيخ العارف بالله أبو مدين بقوله فى حكمه : التوكل وثوقك بالمضمون واستبدالك الحركة بالسكون ، وعرفه غيره بقوله اعتمادك على مولاك ورجوعك اليه وخروجك عن حولك وقوتك وانطراحك بين يديه ، وقيل اكتفاؤك بعلم الله فيك[1] عن تعلق القلب بسواه ورجوعك فى كل الأمور الى الله :

عباراتنا شتى وحسنك واحد * وكل الى ذاك الجمال يشير

كذا فى شرح الحكم المذكورة لعمى الشيخ العارف بالله أحمد بن علان الصديقى . وفى شرح مسلم للمصنف اختلفت عبارات السلف والخلف فى حقيقة التوكل فحكى الامام أبو جعفر الطبرى وغيره عن طائفة من السلف أنهم قالوا لايستحق اسم التوكل الا من لم يخالط قلبه خوف غير الله من سبع أو عدو حتى لايطلب الرزق ثقة بضمان الله رزقه ، وقالت طائفة هو الثقة بالله والايقان بأن قضاءه نافذ

(١) لعله بك . ش

قال الله تعالى « ولما رأى المؤمنون الأحزابَ قالوا هذا ما وعدَنا اللهُ ورسولهُ ، وصَدق اللهُ ورسوله ، وما زادهم إلا إيمانًا وتسليما »

وقال تعالى « الذين قال لهم الناسُ : إنّ الناسَ قد جمعُوا لكم فاخشوْهم . فزادهم إيمانًا

واتباع سنة نبيه صلى الله عليه وسلم والسعى فيما لابد منه من مطعم ومشرب والتحرز من العدو كما فعله الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم قال القاضى عياض وهذا المذهب هو اختيار الطبرى وعامة الفقهاء والأول مذهب بعض المتصوفة وأصحاب علم القلوب والاشارات وذهب المحققون منهم الى نحو مذهب الجمهور ولكن لايصح عندهم التوكل مع الالتفات والطمأنينة الى الاسباب بل فعل الاسباب سنة الله وحكمته والثقة بأنها لاتجلب نفعا ولا تدفع ضرا والكل من الله هذا كلام القاضى . وقال القشيرى اعلم أن التوكل محله القلب وأما الحركة بالظاهر فلا تنافي توكل القلب بعد ماتحقق العبد أن التقدير من فعل الله عز وجل فان تعسر شئ فبتقديره وإن تيسر شئ فبتيسيره . وقال سهل بن عبد الله التوكل فى الاسترسال مع الله على مايريد وقال أبو عثمان الحيرى التوكل الاكتفاء بالله تعالى مع الاعتماد عليه اه .

(قال الله تعالى ولما رأى المؤمنون الأحزاب) من الكفار (قالوا هذا ماوعدنا الله ورسوله) من الابتلاء والنصر (وصدق الله ورسوله) فى الوعد (وما زادهم) ذلك (الا ايمانا) تصديقا بوعد الله (وتسليما) لأمره

(وقال تعالى الذين) بدل من الذين قبله أو نعت له (قال لهم الناس) أى نعيم ابن مسعود الأشجعى (ان الناس) أبا سفيان وأصحابه (قد جمعوا لكم) الجموع ليستأصلوكم (فاخشوهم) ولا تأتوهم (فزادهم) ذلك القول (ايمانا) تصديقا بالله

وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل ، فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء واتبعوا رضوان الله ، والله ذو فضل عظيم »

وقال تعالى « وتوكل على الحى الذى لا يموت »

ويقينا (وقالوا حسبنا الله) كافينا أمرهم (ونعم الوكيل) المفوض اليه الأمر هو ، وخرجوا مع النبي صلى الله عليه وسلم فوافوا سوق بدر الذى كان واعد النبي صلى الله عليه وسلم كفار قريش يوم أحد عليه وألقى الله الرعب فى قلب أبى سفيان وأصحابه فلم يأتوا وكان مع الصحابة تجارات فباعوا وربحوا قال تعالى (فانقلبوا) رجعوا من بدر (بنعمة من الله وفضل) بسلامة وربح (لم يمسسهم سوء) من قتل أو جرح (واتبعوا رضوان الله) بطاعته وطاعة رسوله فى الخروج (والله ذو فضل عظيم) على أهل طاعته وقد بسطت الكلام فى هذه الآية فى كتاب الجهاد من شرح الاذكار

(وقال تعالى وتوكل) فيه اشارة لشرف التوكل وأوجبه بعضهم مطلقاً والظاهر وجوبه باعتبار لا مطلقا . أما التوكل بطرح الأسباب والاكتساب فهو من شأن أهل الكمال وهو المندوب وفى المفهم للقرطبي المتوكلون على حالين : الحال الاول حال المتمكن فى التوكل فلا يلتفت الى شئ من الاسباب بقلبه ولا يتعاطاها الا بحكم الأمر ، والحال الثانى حال غير المتمكن وهو الذى يقع له الالتفات الى الاسباب أحيانا غير أنه يدفعها عن نفسه بالطرق العلمية والبراهين القطعية والأذواق الحالية فلا يزال كذلك الى أن يرقيه تعالى بجوده الى مقام المتمكنين ويلحقه بدرجات العارفين اهـ . (على الحى الذى لا يموت) فيه اشارة الى أن من توكل على غير الله فقد ضاع لان الغير يموت والعاقل لا ينبغى له أن يتوكل على من يموت ويفنى وقال بعضهم الاعتماد على الغنى غايته الفقر والاعتماد على القوة آخره

وقال تعالى « وعلى الله فليتوكل المؤمنون » وقال تعالى « فإذا عزمت فتوكل على الله » والآيات في الأمر بالتوكل كثيرة معلومة .

وقال تعالى « ومن يتوكل على الله فهو حسبه » أى كافيه

وقال تعالى « إنما المؤمنون الذين إذا ذُكر الله وجلَت قلوبُهم وإذا تُليَت عليهم آياتُه زادَتهم إيمانًا وعلى ربهم يتوكلون » والآيات فى فضل التوكل كثيرة معروفة .

وأما الاحاديث (فالأول) عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال

الضعف والاعتماد على الخلق هو طريق الخذلان ومن اعتمد على سوى الله وتوكل على غيره فقد ضيع وقته وخاب سعيه لأن الحى الذى لاتجرى عليه فنون العوارض دعاك اليه بألطف دعواه فقال وتوكل على الحي الذى لايموت* (وقل تعالى وعلى الله) لاعلى غيره (فليتوكل المؤمنون) اذ هو الحى القيوم* (وقال تعالى فاذا عزمت) على امضاء ماتريد بعد المشاورة (فتوكل على الله) أى ثق به لا بالمشاورة (والآيات فى الأمر بالتوكل كثيرة معلومة)

(وقل تعالى) فى فضل التوكل وثمراته (ومن يتوكل على الله فهو حسبه . أى كافيه ـ وقال تعالى انما المؤمنون) أى الكاملو الايمان (الذين إذا ذكر الله) أى وعيده (وجلت) خافت (قلوبهم) وقيل اذا ذكر الله وجلت قلوبهم فزعت لذكره استعظاما له وتهيبا من جلاله (واذا تليت عليهم آياته زادتهم ايمانا) تصديقا واسناد الزيادة للآيات من الاسناد للسبب (وعلى ربهم يتوكلون) يفوضون أمرهم اليه ولا يخشون ولا يرجون الا اياه (والآيات فى فضل التوكل) وثمراته (كثيرة) معروفة ـ (وأما الاحاديث) النبوية فى فضل التوكل

(ف) الحديث (الاول) منها (عن ابن عباس رضي الله عنهما قل قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم « عُرِضَت عليّ الأُمم فرأيت النبيَّ ومعه الرُّهَيط ، والنبيَّ ومعه الرجلُ والرجلان ، والنبيَّ وليس معه أحدٌ إذ رُفع لي سَوَاد عظيم

رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت) بالبناء للمفعول (على) بتشديد التحتية (الأمم) وفيه كمال شرفه وعرض جميع الأمم عليه صلوات الله وسلامه عليه ولعل من حكمة ذلك ماقيل أنه مبعوث لجميع بنى آدم من آدم فمن دونه والأنبياء انما هم نواب عنه فى تبليغ الشرائع لاولئك الأمم وهذا العرض يحتمل أن يكون مناما ورؤيا الانبياء وحى أوفى القيظة ليلة الاسراء أو غيرها والله يكرم نبيه بما شاء (فرأيت) أبصرت ان كانت يقظة أو رأى حلمية ان كانت مناما (النبى) أل فيه للماهية أى المتصف بالنبوة ويظهر أن المراد به الرسول (ومعه الرهيط) بضم المهملة وفتح الهاء وسكون التحتية آخره طاء مهملة أيضاً وفى مختصر القاموس الرهط ويحرك قوم الرجل وقبيلته أو من ثلاثة أو سبعة الى عشرة أو مادون العشرة وما فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه جمعه أرهط وارهاط وأراهط قلت الرهط من الرجال مادون العشرة وقيل الى الاربعين اه . والجملة فى محل الحال لتصديرها بالواو بناء على أن رأى الحلمية لاتنصب مفعولين وان المنصوب الثانى بعدها فى محل الحال وهو الذى رجحه ابن هشام فى بعض كتبه (والنبى ومعه الرجل والرجلان والنبى) حال كونه (ليس معه أحد) فان قلت النبى هو المخبر عن الله للخلق فأين الذين أخبرهم قلت ربما أخبر ولم يؤمن به أحد ولا يكون معه الا المؤمن (اذ رفع) بالبناء للمفعول (لى سواد) أى أشخاص وهو كما فى مختصر القاموس الشخص ومن البلدة قراها والعدد الكثير من أهلها ومن الناس عامتهم اه . ولذا قال القرطبي أى أشخاص كثيرة ويجمع على أسودة (عظيم)

فظننت أنهم أمتي ، فقيل لي هذا موسي وقومه ولكن انظر الى الافق ؛ فنظرت فاذا سواد عظيم ، فقيل لي انظر الى الافق الآخر ، فاذا سواد عظيم ؛ فقيل لي : هذه أمتك ومعهم سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب »

لكثرته (فظننت أنهم) أى السواد الذى هو الاشخاص و باعتباره جمع الضمير العائد اليه (أمتي فقيل لي هذا) أى السواد العظيم (موسى وقومه) أى أمته المؤمنون (ولكن انظر الى الأفق) بضم الهمزة والفاء و بسكونها كما فى الصحاح وعبارته الآفاق النواحي الواحد أفق وافق مثل عسر وعسر انتهت و بالقاف (١) الناحية وجوز الحافظ السيوطى أن يكون الافق واحداً وجمعا كالفلك ويجمع أيضاً على آفاق (فنظرت فاذا سواد عظيم فقيل لى انظر الى الافق الآخر فاذا سواد عظيم) أى غير السواد الأول اذ النكرة اذا أعيدت كانت الثانية غير الأولى غالبا (فقيل لى هذه) أى مجموع السوادين العظيمين (امتك) أى المؤمنون كما تقدم نظيره (ومعهم سبعون ألفاً) يحتمل أن يكون معناه ومن أمتك غير هؤلاء سبعون آلفا ويحتمل أن يكون معناه وفى جملة هذه الاسودة سبعون الفا (يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب) ويؤيد الاحتمال الثانى رواية البخارى فى صحيحه « هذه أمتك ويدخل الجنة من هؤلاء سبعون ألفا » فالسبعون الفا من أمته بلا شك. وعذاب بفتح المهملة وبالذال المعجمة وفى نسخة عقاب بكسر المهملة و بالقاف وجملة يدخلون الجنة الخ صفة أو حال من سبعون لتخصيصه بالظرف قبله . فان قلت هل يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب وان كانوا أصحاب معاصى ومظالم قلت الذين كانوا بهذه الاوصاف الأربعة المذكورة فى الحديث لا يكونون الا عدولا مطهرين

---

(١) عطف على قوله بضم الهمزة والفاء وبسكونها، وما بينهما اعتراض . ع

ثم نهض فدخلَ منزله، فخاض الناس فى أولئك الذين يدخلون الجنة بلا حساب ولا عذاب، فقال بعضهم فلعلهم الذين صحِبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ وقال بعضهم فلعلهم الذين وُلدوا فى الاسلام فلم يشركوا بالله، وذكروا أشياء. فخرج عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: ما الذى تخوضون فيه؟ فأخبروه فقال «هم الذين لا يَرْقُون ولا يسترْقون

من الذنوب أو ببركة هذه الصفات يغفر الله لهم ويعفو عنهم (ثم نهض) صلى الله عليه وسلم قبل بيان السبعين المذكورين (فدخل منزله فخاض) بالخاء والضاد المعجمتين أى تكلم (الناس) والمراد منهم الصحابة وتناظروا (فى) تعيين (اولئك الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب) وفى البخارى فأفاض الناس وهو بمعناه يقال أفاض الناس فى الحديث اذا تباحثوا فيه وناظروا عليه وتناظروا وفى الحديث اباحة المناظرة فى العلم والمباحثة فى نصوص الشرع على جهة الاستفادة واظهار الحق (فقال بعضهم فلعلهم الذين صحبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى السابقون الذين صحبوه وقاموا بنصرة الدين وهجروا الأهل والاوطان لذلك (وقال بعضهم فلعلهم الذين ولدوا) بالبناء للمفعول (فى الاسلام) أى وإن لم يرهم صلى الله عليه وسلم وفضلهم ما أشاروا اليه بقولهم (فلم يشركوا بالله) فيه دليل على شرف المسلم اصالة على من كان كافراً ثم أسلم و يدل له ما ذكره الفقهاء فى تقديم من دخل آباؤه فى الاسلام على من تأخر آباؤه فى الدخول فيه فى الامامة (وذكروا أشياء) من الاحتمالات فى التعيين (فخرج عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى عقب خوضهم فى ذلك كما تشعر به الفاء اراحة لهم من الخوض فيما لا سبيل لهم لمعرفته الا من جهته صلى الله عليه وسلم (فقال ما الذى تخوضون فيه فأخبروه فقال هم الذين لا يرقون ولا يسترقون) أى يطلبون الرقية لهم من الغير، وقد اختلف

ولا يَتَطيّرون ، وعلى ربهم يتوكلون ، فقام عُكَّاشةُ بن محصَن

العلماء فى هذا المقام مع ورود السنة فعلا واذنا بجواز الرقية والاسترقاء والذى رجحه المصنف والقرطبى وغيرهما من ذلك ماقاله الخطابى وغيره أن المراد ترك ذلك توكلا ورضا بقضاء الله تعالى و بلائه ، قال الخطابى وهـذه من أرفع درجات المتحققين بالايمان قال والى هـذا ذهب جماعة سماهم ، قال المصنف وحاصله أن هؤلاء كمل تفويضهم الى الله تعالى فلم يسعوا فى دفع ما أوقعه بهم ولاشك فى رجحان هذه الحال وفضيلة صاحبها وأما تطببه صلى الله عليه وسلم فلبيان الجواز اه ـ وقال القرطبى الرقى والاسترقاء ما كان منه برقى الجاهلية أو بما لا يعرف فواجب اجتنابه على سائر المسلمين واجتنابه حاصل من اكثرهم فلا يكون اجتناب ذلك هو المراد هنا ولا اجتناب الرقى بأسماء الله تعالى و بالمروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لان ذلك التجأ الى الله تعالى قال ويظهر لى والله أعلم أن المقصود اجتناب رقى خارج عن القسمين كالرقيا باسماء الملائكة والانبياء والصالحين كما يفعله كثير ممن يتعاطى الرقيا فهذا ليس من قسم المحظور الذى يعم اجتنابه ولا من قبيل الرقيا التي فيها اللجأ الى الله تعالى فهذا القسم المتوسط يلحق بما يجوز فعله غير أن تركه أولى من حيث أن الرقى بذلك تعظيم وفيه تشبيه للرقى به بالرقى بأسمائه تعالى وكلماته فينبغى اجتنابه كاجتناب الحلف بغير الله تعالى اه (ولا يتطيرون) أى يتشاءمون بالطيور ونحوها مما يتشاءم به أى لا يرجعون عما عزموا عليه عند وجود ماجرت به عادة الجاهلية من التطير به والوقوف عن الفعل معه من الجوائح والسوانح وسيأتى فى هذا بسط (وعلى ربهم) لا على غيره فى سائر احوالهم (يتوكلون) وهؤلاء هم القائمون بأعلى مقام التوكل بترك الاسباب وعدم معاطاتها رضا بتصرف المولى فيهم واكتفاء بتدبيره تعالى عن تصرف كل وتدبيره (فقام عكاشة بن محصن) بكسر

فقال : ادع الله أن يجعلني منهم فقال « أنت منهم » ثم قام رجل آخر فقال : ادع الله أن يجعلني منهم فقال

الميم وسكون المهملة الاولى وفتح الثانيــة ابن حرثان بضم المهملة وسكون المهملة بعدها مثلثة وبعد الالف نون ابن قيس بن مرة بن كثير بن غنم بن داود بن اسد ابن خزيمة (الاسدى) بفتح أوليه وبالمهملتين حليف بنى عبد شمس وكان عكاشة من أفاضل الصحابة وخيارهم وشجعانهم له ببدر المقام المشهور وذلك أنه ضرب بالسيف فى الـكفار حتى انقطع فاعطاه صلى الله عليه وسلم جزل حطب فأخذه فهزه فى يده فعاد سيفا صارما فقاتل به حتى فتح الله على المسلمين وكان ذلك السيف يسمى العون ولم يزل عنده يشهد به المشاهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قتل عكاشة وهو معه وقتل فى قتال أهل الردة فى خلافة أبى بكر الصديق رضى الله عنه قتله طليحة بن خويلد الاسدى هذا قول أهل السير وقال سليمان التيمى أرسله رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بنى أسد سرية فقتله طليحة قال ابن الاثير وهو وهم وانما قاله لقرب الحادثة من عهد رسول الله صلى الله عليــه وسلم. وكان عكاشة يوم توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن أربع وأربعين سـنة وكان من أجمل الرجال اهـ . وقال صلى الله عليه وسلم « منا خير فارس فى العرب » قالوا ومن هو يارسول الله ؟ قال عكاشة ابن محصن . رضى الله عنه ولقوة يقينه وشـدة حرصه على الخير ورغبته فيما عنـد الله تعالى سبق الصحابة كلهم (فقال ادع الله لى أن يجعلنى منهم فقال أنت منهم) يحتمل كونه منهم لدعائه صلى الله عليه وسلم له بذلك ويحتمل لـكونه كان موصوفا بتلك الأوصاف الجميلة ويحتمل أنه أوحى اليه بأنه منهـم وفى جملتهم والله أعلم بحقيقة الحال ثم رأيت الـكرمانى نقل الاول قولا عن بعضهم (ثم قام رجل آخر فقال ادع الله أن يجعلنى منهم فقال) له لما لم يكن عنده

« سبقك بها عكاشة » متفق عليه (الرهيط) بضم الراء تصغير رهط وهم دون عشرة أنفس (والافق) الناحية والجانب (وعكاشة) بضم العين وتشديد الكاف وبتخفيفها، والتشديد أفصح

ماعند عكاشة من تلك الاحوال الشريفة (سبقك بها) أى فى الفضل بالدعوة الى منزلة اصحاب هذه الاوصاف (عكاشة) وكره أن يقول له لست من أهل هذه الطبقة لأنه لكمال فضله لا يواجه أحدا بما يكره فجاء بكلام موف للغرض وفيه التعريض بالمراد . قال الكرمانى قيل يحتمل أن يكون سبقك عكاشة بوحى أنه يجاب فيه ولم يحصل ذلك للآخر وقال القرطبي لئلا يطلب كل مثل ما طلب عكاشة فسد الباب بحسن ذلك الجواب وهذا أولى مما قيل كان ذلك الرجل منافقا: لوجهين أحدهما ان الأصل فى الصحابة الايمان والعدالة فلايظن بأحد منهم خلاف الأصل ولا يسمع منه ذلك الا بالنقل الصحيح ، والثانى انه قل أن يصدر مثل هذا السؤال من منافق اذلا يصدر غالبا عن تصديق صحيح ويقين بما عند الله تعالى اه . قلت قد صرح الخطيب بأن ذلك الرجل سعد بن عبادة كما نقله عنه الكرمانى وبه يبطل ذلك القول (متفق عليه) ورواه أحمد بنحوه وليس فيه ذكر عكاشة (والرهيط بضم الراء) المهملة أوله وسكون التحتية (تصغير رهط) بفتح فسكون (وهم دون عشرة انفس) سبق بيان الاقوال فيه والخلاف فى ذلك (والافق الناحية والجانب) عطف مرادف ففى الصحاح الجانب الناحية وكذا الجنبة (وعكاشة بضم العين) المهملة (وتشديد الكاف) قال فى القاموس بوزن رمانة (و بتخفيفها) قال القرطبي قال ثعلب وقد تخفف قلت ولعله منقول من عكاشة بالتخفيف اسم لبيت النمل أو مأخوذ من عكش الشعر يعكش اذا التوى اه . (والتشديد أفصح)

(الثانى) عن ابن عباس رضى الله عنهما أيضاً أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول « اللهمّ لك أسلمت ، وبك آمنت ، وعليك توكلت ، واليك أنبت ، وبك خاصمت . اللهم أعوذ بعزتك ، لا إله إلا أنت

الحديث (الثانى عن ابن عباس رضى الله عنهما أيضاً) منصوب على المصدرية وقيل على الحالية كلمة تقال للاتفاق بين الشيئين معنى ويمكن الاستغناء باحدهما عن الآخر وقد ثبت نطقه صلى الله عليه وسلم بها كما فى صحيح البخارى ومسلم وغيرهما وقد بسطت الكلام فيها فى باب فضل الذكر من شرح الاذكار والمعنى هنا اروى الحديث الثانى رجوعا للرواية أو حال كونى راجعا للرواية عن ابن عباس (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم) بفتح الهمزة فى تأويل مصدر مبتدأ مخبر عنه بالظرف السابق (كان يقول اللهم) أى يا الله (لك) لا لغيرك كما يؤذن به تقديم الظرف (اسلمت) قل ابن عبد البر استسلمت لحكمك وأمرك وسلمت ورضيت وآمنت وصدقت وأيقنت اه (وبك) أى بذاتك ومايجب لها من أوصاف الكمال (آمنت) أى صدقت (وعليك توكلت) ركنت اليك فى سائر الامور وخرجت عن تدبيرى لنفسى وحولى وقوتى اكتفاء بما سبقت به الارادة وجرت به الاقدار (واليك أنبت) من الانابة الرجوع وتختص بالرجوع الى الخير كما فى التمهيد لابن عبد البر أى رجعت الى عبادتك والاقبال على ما يقرب منك وقيل رجعت بالتوبة واللجأ والذلة والمسكنة ، وقيل رجعت إليك فى تدابير الأمور وتصاريفها فيكون بمعنى وعليك توكلت (وبك) أى بما أعطيتنى من البرهان والحجج القولية ، أو بالنصرة ونحوها من الحجج الفعلية (خاصمت) اعداء الدين فقصمت ظهورهم بالبراهين القوية وقطعت دابرهم بالسيوف والرماح السمهرية (اللهم انى أعوذ) اعتصم والتجئ (بعزتك) أى بقوتك وقدرتك وسلطانك وغلبتك (لا اله الا أنت)

أن تُضلنى أنت الحى الذى لا تموت والجن والانس يموتون » متفق عليه وهذا لفظ مسلم ، واختصره البخارى

(الثالث) عن ابن عباس رضى الله عنهما أيضا قال « حسبنا الله ونعم الوكيل

جملة معترضة لتأكيد العزة والاعتصام بحبله تعالى وقوله (أن تضلنى) أصله من أن تضلنى متعلق بأعوذ ، وحذف الجار من أن وأن قياس مطرد وتضلنى بضم الفوقية من الاضلال (أنت الحى) على الدوام (القيوم) بفتح القاف وتشديد التحتية القائم بتدبير الخلق وحفظه (الذى لا يموت) بالتحتية نظراً لكونه صلة للذى وبالفوقية نظراً لضمير الخطاب قبله وهو كالتأكيد لماقبله لأن من شأن القائم بالتدبير والحفظ ألا يموت لأن من لا يحفظ حياة نفسه كيف يحفظ حياة غيره (والجن) أى الشامل للملك (والانس) أى واتباعهم من الحيوانات والحشرات (يموتون) فيه تنبيه على سبب التوكل عليه ورد الأمر اليه دون غيره وهو أن غيره يموت ويضمحل شأنه ويفوت والتوكل انما هو على الحى الذى لا يموت فمن اعتز بغير الله ذل ومن اهتدى بغير هدايته ضل ومن اعتصم بالله تعالى وتوكل عليه عز وجل (متفق عليه) ورواه النسائى أيضا (وهذا) المذكور (لفظ مسلم) فى روايته (واختصره البخارى) فقال : عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يقول أعوذ بعزتك لا اله الا أنت الذى لا تموت والجن والانس يموتون

الحديث (الثالث عن ابن عباس رضى الله عنهما) قال القارئ فى شرح الحصن الحصين إنه موقوف خلاف ما أورده الشيخ يعنى ابن الجزرى قلت وكأنه لما رأى أن الحديث فى حكم المرفوع سكت عليه اعتماداً على انه مرفوع فى بعض طرقه اه (قال حسبنا الله ونعم الوكيل) تقدم الكلام فى معناها أول

قالها ابراهيم صلى الله عليه وسلم حين ألقى فى النار ، وقالها محمد صلى الله عليه وسلم حين قالوا : ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم ، فزادهم إيمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل ، رواه البخارى (وفى رواية له)

الكتاب (قالها ابراهيم عليه السلام حين ألقى فى النار) فى تفسير القرطبى قال ابن اسحاق بعد ذكر المنجنيق وماهيؤوه من الحطب فضجت السموات والارض ومن فيهن من الملائكة وجميع الخلق الا الثقلين ضجه واحدة: ربنا ابراهيم ليس فى أرضك أحد يعبدك غيره فبك فأذن لنا فى نصرته فقال تعالى اذ استعان بشئ منكم أو دعاه فلينصره فقد اذنت له فى ذلك وان لم يدع غيرى فانا أعلم به وانا وليه فلما أرادوا إلقاءه فى النار أتاه خازن الماء وهو فى الهوى ، فقال ياابراهيم ان أردت اخمدت النار بالماء فقال لا حاجة لى فيك فاتاه ملك الريح فقال لو شئت طيرت النار فقال لا ثم رفع رأسه الى السماء فقال « اللهم أنت الواحد فى السماء وانا الواحد فى الارض ليس أحد يعبدك غيرى حسبى الله ونعم الوكيل» ثم ذكر باقى القصة (وقالها محمد صلى الله عليه وسلم حين قالوا) أى قال الناس له صلى الله عليه وسلم (ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل) قضية هذا أن يكون الذين الواقع أول الآية وضمائر الجمع بعده مما أريد به الواحد وهو النبى صلى الله عليه وسلم فيكون نظير قوله تعالى أم يحسدون الناس فان المراد منه النبى صلى الله عليه وسلم وكذلك الناس فى قوله تعالى قال لهم الناس فان المراد منه كما تقدم أول الباب نعيم بن مسعود لكن تقدم أول الباب أن المراد من الذين وما بعده الصحابة وذلك الذى ذكره السيوطى فى تكملته لتفسير الجلال المحلى ولا مخالفة فلعل ابن عباس اقتصر عليه لأنه الاصل المتبوع صلى الله عليه وسلم (رواه البخارى) والنسائى أيضاً (وفى رواية له) أى البخارى

عن ابن عباس رضى الله عنهما قال « كان أُخِرُ قول ابراهيم صلى الله عليه وسلم حين أُلقِيَ فى النار ، حسبي الله ونعم الوكيل »

(الرابع) عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « يَدْخل الجنةَ أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير » رواه مسلم ، قيل معناه

(عن ابن عباس رضى الله عنهما قل كان آخر قول ابراهيم صلى الله على نبينا وعليه وعلى سائر النبيين وسلم) هكذا ينبغى أن يقال عند ذكر باقى الانبياء (حين ألقى فى النار حسبى الله) أى بالأفراد وقد جاء ذلك عن ابن اسحاق فى السيرة كما تقدم أى محسبى أى كافى الله (ونعم الوكيل) .فهو من عطف الجلة الخبرية على مثلها قل السيوطى فى التوشيح لابى نعيم فى المستخرج انها أول ماقاله فلعلها أول شئ قله وآخر شئ قاله وقد بسطت الكلام فى اعرابها وما فيه فى أوائل شرح الأذكار وذكرت خلاصة أوائل هذا الشرح الحديث

(الرابع عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قل يدخل الجنة) ظاهره مع الفائزين كما يدل عليه سياقه فى مقام المدح لهم ولا فجميع أهل الايمان يدخلون الجنة بوعد الله الذى لايخلف (أقوام) جمع واحده قوم وفى مفردات الراغب كما تقدم القوم جماعة الرجل فى الاصل دون النساء ولذا قل تعالى لايسخر قوم من قوم ، ولا نساء من نساء . وفى عامة القرآن أريد به الرجال والنساء اه وظاهر أن مانحن فيه من قبيل الثانى (افئدتهم) فى مختصر القاموس الفؤاد القلب مذكرا أو هو ما يتعلق بالمرء من كبد ورئة وقلب وجمعه أفئده اه وفى كتاب الايمان من شرح مسلم للمصنف المشهور أن الفؤاد هو القلب وقيل الفؤاد داخل القلب أى الطبقة القابلة للمعانى من المعلوم وغيرها (مثل أفئدة الطير) جمع طائر ويقع على الواحد وجمعه طيور وأطيار (رواه مسلم) ورواه أحمد (قيل معناه) أقوام

(متوكلون) وقيل (قلوبهم رقيقة)

(الخامس) عن جابر رضى الله عنه ، أنه غزا مع النبى صلى الله عليه وسلم قِبَلَ نجد ، فلما قفل رسول الله صلى الله عليه وسلم قفل معهم ، فادركتهم القائلة فى وادٍ كثير العِضَاهِ ، فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتفرّق الناس يستظلّون بالشجر ،

(متوكلون) ففى الحديث الآتى لو اتكلتم على الله حق اتكاله لرزقكم كما يرزق الطير . وفيه اشارة الى أنها لما لم تتسبب للأرزاق بتدابيرها يسر الله وصول الرزق اليها مع ضعفها وقلة حيلتها (وقيـل قلوبهم رقيقة) أى فهى أسرع فهما وقبولا الخير وامتثالا له

الحديث (الخامس عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه) وتقدمت ترجمته فى باب الأخلاص (أنه غزا مع النبى صلى الله عليه وسلم) تقدم فى باب التوبة عدة غزواته صلى الله عليه وسلم وسراياه وما حارب فيه بنفسه وهـذه رواية عنه بالمعنى والا فانما قال غزوت بتاء المتكلم (قبل نجد) هو لغة ما ارتفع من الارض وهى هنا اسم خاص لما دون الحجاز والمراد بها ذات الرقاع وكانت فى السنة السادسة (فلما قفل) بفتح أوليه القاف والفاء أى رجع من سفره (رسول الله صلى الله عليه وسلم) (قفل) أى جابر (معه) أى مع النبى صلى الله عليه وسلم وفى نسخة معهم أى مع النبى صلى الله عليـه وسـلم وصحبه المجاهدين معـه التابعين له (فادركتهم القائلة) أى الظهيرة ، فى الصحاح وقـد تكون بمعنى القيلولة أيضاً وهى النوم فى الظهيرة (فى واد كثير العضاه) بكسر العين المهملة وبالضاد المعجمة (فنزل رسول الله صلى الله عليه وسـلم) أى صار فى المنزل وترك السير للحر (وتفرق الناس عنـه يستظلون بالشجر) يستترون بها كما فى الصحاح علة لتفرقهم عنه فى ذلك المكان حتى انفرد

ونزل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم تحت سَمُرَة فعلَّق بها سيفَه ونمنا نومة ، فإذا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يدعونا ، واذا عنده أعرابيّ ؛ فقال « ان هذا اخترط عليّ سيفي وأنا نائم ،

صلى الله عليه وسلم ووصل اليه ذلك العدو الذى لولا عصمة الله لنبيه لفتك به (ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت سمرة فعلق) بالتشديد (بها سيفه ونمنا نومة) علة لما تقدم أيضاً والنوم من تعب السفر مع حر الشمس ولذا استحبت القيلولة (فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعونا واذا عنده اعرابى) منسوب للأعراب وهم سكان البوادى والعرب يعمهم ويعم سكان القرى كما تقدم وهذا الاعرابى من بنى محارب الذين خرج صلى الله عليه وسلم لحربهم فى غزوة ذات الرقاع قال العلماء اسمه غورث بغين معجمة وثاء مثلثة والغين مضمومة ومفتوحة وحكى القاضى عياض الوجهين ثم قال الصواب الفتح قال وضبطه بعض رواة البخارى بالعين المهملة والصواب المعجمة والخطابى قال هو غورث أو غويرث على التصغير والشك وهو غورث بن الحارث قال القاضى وجاء فى حديث آخر مثل هذا الخبر وسمى فيه الرجل دعثور كذا فى شرح مسلم للمصنف قال ابن سيد الناس فى عنوان الاثر وذلك فى غزوة ذى قرد اه . لكن فى البخارى كما يأتى أنها فى ذات الرقاع وكذا قال ابن النحوى فى شرح البخارى وفى شرح الشفاء لابن أقبرس أن قصة غورث معه فى ذات الرقاع فى السنة الرابعة وقد أسلم بعد هذا وصحب النبى صلى الله عليه وسلم اه فلعلها تعددت فيجمع بين الاقوال بتعدد الغزوة وتعدد الاعرابى وقضية كلام البخارى فى المغازى من صحيحه أن ذات الرقاع يقال لها ذو قرد والله أعلم (فقال ان هذا اخترط على سيفى وانا نائم) وفى سيرة ابن سيد الناس عن جابر « أن النبى صلى الله عليه وسلم كان جالسا وأن السيف كان فى حجره صلى الله عليه وسلم فقال

فاستيقظتُ وهو فى يده صَلتاً، قال من يمنعـك منى، قلت اللهُ ثلاثا» ولم يعاقبه وجلس .

يامحمد انظر الى سيفك هذا قال نعم فاخذه واستله ثم جعل يهزه ويهم بقتل النبي صلى الله عليه وسلم فيكبته الله ثم قال يامحمد اما تخافنى قال ما أخاف منك قال وفى يدى السيف قال لايمنعنى الله منك » الحديث وظاهر أن مافى الصحيح مقدم على مافى غيره (فاستيقظت) أى عقب اختراطه قبل تمكنه من الفتك به ويحتمل أن يكون بعد تمكنه من الفتك به وعصم الله تعالى نبيه وكبت عدوه (وهو فى يده صلتا) حال (قال) أى الاعرابى مخاطبا للنبى صلى الله عليه وسلم (من يمنعك منى) استفهام يتضمن النفى كأنه قال لامانع لك منى ظن لقصور نظره أن السيف هو القاتل ولم يدر أن الله هو الفاعل وأنه يحول بين المرء وقلبه (فقلت الله) أى يمنعنى منك فيكون مبتدأ محذوف الخبر بقرينة وجوده فى السؤال ويحتمل أن يكون التقدير يمنعنى الله فيكون فاعلا حذف عامله لما ذكر فيما قبله (ثلاثا) الظاهر أنه قيد فى الجواب فقط وكأنه صلى الله عليه وسلم أعاد هذا اللفظ ثلاثا تلذذا به ولغلبة توحيده وكمال شهوده لم ينزعج قلبه الشريف بل كان على حاله المنيف فى أن قرة عينه فى مشاهدته لمولاه ومناجاته . ويحتمل أنه كرر قوله من يمنعك فكرر صلى الله عليه وسلم قوله الله فى جوابه وقد وقع فى نسخة من البخارى من يمنعك منى من يمنعك منى فكررها مرتين (و)من صلى الله عليه وسلم عليه و(لم يعاقبه) ففيه العفو والحلم ومقابلة السيئة بالحسنة (وجلس) أى النبى صلى الله عليه وسلم من اضطجاعه الذى كان عليه حال نومه فيكون حالا من مفعول يدعونا[1] وعليه اقتصر الشيخ زكريا أو جلس الاعرابى من قيامه الذى كان عليه حال

---

(١) لعله : من فاعل يدعونا . ش

متفق عليه (وفى رواية) قال جابر « كنّا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذات الرّقاع ، فإذا أتينا على شجرة ظليلة تركناها لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجاء رجل من المشركين ـ وسيفُ رسول الله صلى الله عليه وسلم معلقٌ بالشجرة ، فاخترطه ، فقال تخافنى ، قال لا ، فقال فمن يمنعك منى ؛ قال الله » (وفى رواية أبي بكر الاسماعيلىّ) فى صحيحه

اخترط السيف لأمنه (متفق عليه) فى السيرة لابن سيد الناس عن جابر أن فى ذلك نزل قوله تعالى « ياأيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم » الآية (وفى رواية للبخارى قال جابر كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذات الرقاع) أى بغزوة ذات الرقاع وسميت بذلك لانهم رقعوا فيها راياتهم ويقال ذات الرقاع شجرة بذلك الموضع وقيل لان اقدامهم نقبت فكانوا يلفون عليها الخرق وقيل بل الجبل الذى نزلوا عليه كانت أرضه ذات ألوان تشبه الرقاع وسيأتى هذا مع زيادة فى سبب التسمية وبيان تاريخ الغزوة فى باب القناعة ان شاء الله تعالى (فاذا أتينا) معطوف على كنا (على شجرة ظليلة) أى ذات ظل كثيف لتراكم أغصانها وكثرة أوراقها (تركناها لرسول الله صلى الله عليه وسلم) لأنه السيد المقدم (فجاء رجل من المشركين وسيف رسول الله صلى الله عليه وسلم معلق بالشجرة) جملة حالية (فاخترطه) أى سله بسرعة (فقال تخافنى) أى أتخافنى (فقال) صلى الله عليه وسلم (لا) أى لا أخافك لعلمه بان الفاعل المختار هو الواحد القهار . فقام الحرف مقام جملة الجواب بقرينة وجود مايدل عليه فى السؤال (قال) الاعرابى (فمن يمنعك منى) أى بالحيلولة بينى وبين ما أريد من الفتك (قال الله) أى الله يمنعنى منك ويحول بينك وبين ماتريد (وفى رواية أبى بكر الأسماعيلى فى صحيحه) وكذا أخرجه أبو عوانة من

« فقال من يمنعك مني ؛ قال الله ، فسقطَ السيفُ من يده ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم السيف ، فقال من يمنعك مني ، فقال كن خير آخذ ؛ فقال : تشهد أن لا اله الا الله وانى رسول الله ، قال لا ولكنى أعاهدك ألاّ أقاتلك ولا أكون مع قوم يقاتلونك ؛ فخلّى سبيلَه ، فأتى أصحابه فقال جئتكم

حديث جابر المستخرج على صحيح البخارى (فقال) أى الاعرابى (من يمنعك منى قال الله فسقط السيف من يده فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم السيف فقال) للأعرابى (من يمنعك) أى من البشر أى لامانع لك الآن (منى فقال كن خيرا آخذ) أى بأن تعفو وتصفح وتقابل السيئة بالحسنة (فقال صلى الله عليه وسلم تشهد أن لا إله الا الله وأنى رسول الله فقال لا ولكن) استدراك بما قد يوهمه عدم إسلامه من شهوده مع محاربيه صلى الله عليه وسلم فنفى ذلك بقوله ولكن (اعاهدك انى لا اقاتلك ولا أكون مع قوم يقاتلونك) فرأى صلى الله عليه وسلم المصلحة فى العفو عنه رجاء اسلام قومه واقبالهم على حضرته الشريفة لما يسمعون بمحاسن هذه الاخلاق وكمال هذا الكرم فيسمعون منه مايكون سبب اسلامهم وسعادتهم الابدية (فخلى سبيله) أى من عليه وأطلقه من غير فداء ، وفى قصة دعثور التى استظهر ابن سيد الناس وابن النحوى أنها وهذه قصة واحدة: أن جبريل دفع فى صدره فوقع السيف من يده ثم أسلم ثم جاء قومه يدعوهم الى الاسلام . ولعله قال هذا المذكور هنا من امتناعه من الاسلام أولا ثم شرح الله صدره فى المجلس بحلول نظر المصطفى صلى الله عليه وسلم عليه وملاحظته له فاسلم . وسكت عن ذلك رواة الصحيح أما نسيانا أو لسبب آخر وذكره غيرهم ويقربه قوله (فاتى أصحابه) أى قومه الذين كان تعاقدمعهم على الفتك برسول الله صلى الله عليه وسلم (فقال جئتكم

من عند خير الناس » قوله (فقفل) أى رجع و (العضاه) الشجر الذى له شوك و (السمرة) بفتح السين وضم الميم الشجرة من الطلح وهو العظام من شجرة العضاه و (اخترط السيف) أى سله و (هو فى يده صلتا) أى مسلولا وهو بفتح الصاد وضمها

(السادس) عن عمر رضى الله عنه قال سمعتُ رسول الله صلى الله

من عند خير الناس) خلقا وخلقا و يكفيك فى شرف خلقه وكماله قوله تعالى وانك لعلى خلق عظيم وسئلت عائشة عن خلقه صلى الله عليه وسلم فقالت كان خلقه القرآن (قوله قفل) بالقاف والفاء (أى رجع من السفر . العضاه) بكسر العين المهملة والصاد المعجمة والواحدة عضه فالهاء أصلية وقيل عضهة وقيل عضاهة فحذفت الهاء الاصلية كما حذفت من الشفة ثم ردت فى العضاة كما ردت فى الشفاه وقد يقال عضة مثل عزة ثم يجمع على عضوات ويقرأ العضاه بالهاء وقفا ووصلا لأن جمعه جمع تكسير وليس بجمع سلامة فهو مثل شفاه وشياه كذا فى التوضيح على الجامع الصحيح لابن النحوى (الشجر الذى له شوك السمرة بفتح السين) المهملة (وضم الميم) و بعدها راء جمعه سمر (الشجرة من الطلح) بفتح المهملة أوله وسكون اللام بعدها مهملة وهو العوسج (وهى) أى الطلح والتأنيث بالنظر الى الخبر أى قوله (العظام) أى الكبار (من شجر العضاه واخترط السيف أى سله) قال ابن النحوى بسرعة (وهو فى يده صلتا أى مسلولا وهو بفتح الصاد) المهملة (وضمها) وسكون اللام فيهما قال فى جامع الأصول كالنهاية والصحاح الصلت المشهور يقال أصلتّ السيف اذا شهرته اه أى أن فعله من الثلاثى المزيد وفى كتاب الافعال لابن القوطية صلت الشئ برز وأصلت الشئ أبرزته

الحديث (السادس عن عمر رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله

عليه وسلم يقول «لو أنكم تتوكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطيرَ تغدو خماصا وتروح بطانا) رواه الترمذى، وقال حديث حسن، معناه «تذهب أول النهار خماصا أى ضامرة البطون من الجوع، وترجع آخر النهار بطانا أى ممتلئة البطون»

عليه وسلم يقول لو) تحقق (أنكم تتوكلون) بفتح الهمزة أى لو تحقق توكلكم (على الله حق توكله) بأن تعتمدوا عليه فى سائر الاحوال وتروا أن الخير بيده ومن عنده (لرزقكم كما يرزق الطير) أل فيه للجنس (تغدو خماصا) بكسر الخاء المعجمة وبعد الألف صاد مهملة جمع خميص وهو الضامر البطن وخماصا حال أى خالية الاجواف من القوت (وتروح بطانا) بكسر الموحدة جمع بطين وهو العظيم البطن وهو حال أيضاً (رواه الترمذى) وأحمد وابن ماجه والحاكم فى المستدرك (وقال) الترمذى (حديث حسن) قال المصنف (معناه) أى معنى الحديث المذكور (تذهب أول النهار خماصا أى ضامرة البطن من الجوع) فمعنى الغدو الذهاب أول النهار والرواح ضده ولذا قال فى معنى قوله وتروح بطانا (وترجع آخر النهار بطانا أى ممتلئة البطون) قال السيوطى فى قوت المغتذى [1] قال البيهقى فى شعب الايمان ليس فى هذا الحديث دلالة على القعود عن الكسب بل فيه مايدل على طلب الرزق لأن الطير إذا غدت فانها تغدو لطلب الرزق وانما أراد والله أعلم لو توكلوا على الله تعالى فى ذهابهم ومجيئهم وتصرفهم ورأوا أن الخير بيده ومن عنده لم ينصرفوا إلا سالمين غانمين كالطير تغدو خماصا وتعود بطانا لكنهم يعتمدون على قوتهم وجلدهم ويغشون ويكذبون ولا ينصحون وهذا خلاف التوكل اه

---

(١) حاشية على الترمذى

(السابع) عن أبى عمارة البراء بن عازب رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «يافلان إذا أوَيْتَ إلى فِراشك فقل: اللهم أسلمتُ نفسى إليكَ»

الحديث (السابع عن أبى عمارة) بضم العين المهملة وتخفيف الراء ويقال أبو عمرو ويقال أبو الطفيل (البراء) بفتح الموحدة وتخفيف المهملة والمد هذا هو الصحيح المشهور عند طوائف من أهل الحديث والتاريخ والاسماء واللغة وغيرهم قال المصنف فى التهذيب وحكى فيه القصر أيضا (ابن عازب) بالمهملة أوله وبعد الالف زاى فموحدة ابن الحارث بن عدى بن مجدعة بن حارثة بن الحارث بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الاوس الأنصارى الاوسى الحارثى المدنى أبوه عازب صحابى ذكره ابن سعد فى الطبقات فلهذا قال المصنف (رضى الله عنهما) استصغر البراء[1] يوم بدر وأول مشاهده أحد وشهد بيعة الرضوان. وفى البخارى عن البراء ما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة مهاجرا حتى قرأت سبح اسم ربك الاعلى فى سور مثلها من المفصل. روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثمائة حديث وخمسة أحاديث اتفقا على اثنين وعشرين حديثا منها وانفرد البخارى بخمسة عشر ومسلم بستة نزل الكوفة وبها توفى فى زمن مصعب ابن الزبير رضى الله عنهما (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يافلان) تقدم الكلام فيه أواخر باب الصبر. هو أسيد بن حضير كما نقله المصنف فى مبهماته عن الخطيب (اذا أويت) بالقصر على الارجح لانه قاصر أى انضممت (الى فراشك) وقد بسطت الكلام فيه باب مايقول اذا استيقظ من منامه من شرح الاذكار (فقل اللهم انى اسلمت نفسى) بسكون الياء وتفتح أى ذاتى (اليك) أى أسلمت

---

(١) قوله استصغر اى قيل انه صغير السن. ع

ووجهتُ وجهي إليك، وفوّضت أمري إليك، وألجأت ظهري اليكَ، رَغبةً ورهبةً إليك، لاملجأَ ولا مَنْجيٰ منك إلا اليك،

وجعلت نفسي منقادة لك طائعة لحكمك راضية بقضائك قانعة بقدرك (ووجهت وجهي اليك) أي أقبلت بذاتي اليك مستسلما راضيا قانعا وهو مع ماقبله كالاطناب (وفوضت أمري اليك) أي توكلت في جميع شؤوني الدنيوية والاخروية عليك وجعلتها راجعة اليك (وألجأت) أي أسندت (ظهري اليك) أي الى حفظك لما علمت أنه لاسند يتقوى به سواك قال الطيبي في الجملة اشارة الى أنه بعد تفويض أمره الذي هو مفتقر اليه وبه معاشه وعليه مدار أمره ملتجىء اليه مما يضره ويؤذيه من الاسباب الداخلة والخارجة (رغبة) أي طمعا في ثوابك (ورهبة) أي خوفا من عقابك (اليك) متعلق برغبة كقوله علفتها تبناً وماء باردا كما قاله الكرماني وقيل بل تنازع فيه ماقبله بمعنى اني في حالة الرغبة والرهبة لاأرجع الا اليك وقوله (لاملجأ) بهمزة مفتوحة أي مستند ولا من يلتجأ اليه وقيل لامخلص ولا مفر (ولا منجى) غير مهموز وقال الحافظ ابن حجر الاصل في ملجأ الهمز وفي منجى عدمه لكن لما جمعا جاز أن يهمزا وأن يترك الهمز منهما للازدواج وأن يبقى كل على حاله ويجوز التنوين مع القصر فتصير خمسة أوجه قلت وكذا يجوز التنوين مع الهمز أي ان لم تعمل « لا » فأن أعملتها فلا تنوين مهموزاً كان أولا (منك) قال الكرماني تنازعه ماقبله ان كان مصدرين وان كانا اسمي مكان فلا : اذ اسم المكان لايعمل (الا اليك) أي لاملجأ منك الى أحد الا اليك ولا منجى إلا اليك ، فهو كقوله تعالى كلا لا وزر الى ربك يومئذ المستقر فالجملة استئناف لما قبله بطريق الاستئناف البياني . ونصب رغبة ورهبة على العلة لما تقدم أي ان اسلامي نفسي الخ معلل بالرغبة والرهبة ، قال الطيبي إنه بطريق

آمنتُ بكتابك الذى أنزلتَ ، ونبيك الذى أرسلت . فانك إن مُتَّ مِن ليلتِك متّ على الفطرة ، وإن أصبحتَ أصبت خيرا » متفق عليه .

اللف والنشر المرتب أى فوضت أمرى طمعا فى ثوابك والجأت ظهرى من المكاره اليك خوفا من عقابك وهو معنى صحيح بديع ولا يظهر قول ابن حجر فى شرح المشكاة أنه خلاف الصواب كما بينته مع الفرق بين الرهبة والخوف والخشية والوجل فى شرح الاذكار وقيل منصوبان على الحال أى راغبا وراهبا وقيل على الظرفية أى فى زمن تساوى الطمع والخوف الذى هو شأن أرباب الكمال ففى الحديث لو وزن خوف المؤمن ورجاؤه لاعتدلا (آمنت بكتابك الذى أنزلت) قيل الاضافة فى كتابك للعهد أى القرآن بقرينة المقام والايمان به ايمان بسائر الكتب ويؤيده قوله (ونبيك) من غير مراعاة الجار ووقع فى المصابيح باعادته (الذى أرسلت) أى أرسلته لكافة الناس بشيرا ونذيرا ويجوز أن يراد من الكتاب والنبى الجنس (فانك إن مت) بكسر الميم وضمها كما قرئ بهما فى السبع الا أن تثبت رواية باحدهما فيوقف عندها ، ثم هو على كسرها على لغة من قال مات يمات كخاف يخاف وعلى ضمها على لغة من قال مات يموت كقال يقول فهو بهما مبنى للفاعل ويجوز كونه على أحدهما مبنيا للفاعل وعلى الآخر مبنيا للمفعول (من ليلتك) مع اعتقاد مضمون هذا الكلام الذى أتيت به (مت على الفطرة) أى على الايمان الذى فطر الله عليه عباده قال تعالى « فطرة الله التى فطر الناس عليها » وهذا كما قال فى الحديث الآخر من كان آخر كلامه لا إله الا الله دخل الجنة وهما ان تساويا فى فطرة الاسلام فبين الفطرتين ما بين الحالتين ففطرة الطائفة المذكورة فى هذا الخبر فطرة المقربين وفطرة الثانية فطرة أصحاب اليقين ذكره القرطبى (وان أصبحت) حيا (أصبت خيرا) أى أجراً عظيما وثوابا جزيلا (متفق عليه) ورواه أصحاب

(وفى رواية فى الصحيحين) عن البراء قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا أتيت مَضجَعكَ فتوضأ وضوءكَ للصلاة ، ثم اضطجعْ على شقك الأيمن وقل ، وذكر نحوه ثم قال ، واجعلهن آخرَ ماتقول »

(الثامن) عن أبى بكر الصدّيق عبدِ الله بن عثمانَ بن عامر ابن عمرو

السنن الاربعة (وفى رواية فى الصحيحين عن البراء قال قال لى) ولا ينافى ماتقدم للجمع بوقوع الخطاب بذلك له تارة ولأسيد أخرى (رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أتيت مضجعك) بفتح أوله وثالثه أى مكان اضطجاعك (فتوضأ وضوءك) أى مثله (للصلاة) فى غسل الاعضاء بنية (ثم اضطجع على شقك) بكسر الشين المعجمة وتشديد القاف أى جانبك (الايمن) وذلك لشرف الايمن ولانه يصير القلب حينئذ متعلقا فلا يغتبط بالنوم فيكون سبباً لقلة النوم والقيام بالليل (وقل ، فذكر نحوه) أى بمعناه و يقال مثله فيما لو كان بمبناه . هذه عادة المحدثين اذا أوردوا الحديث باسناد ثم باسناد آخر (ثم قال) صلى الله عليه وسلم (واجعلهن آخر ما تقول) أى من الدعوات

الحديث (الثامن عن أبى بكر الصديق) بكسر المهملة وتشديد الثانية وهو أول من لقب بذلك فى الاسلام وغلبت الكنية عليه وعلى أبيه . لقب بذلك لمبادرته لتصديق النبى صلى الله عليه وسلم وقيل لقب به صبيحة الاسراء لمبادرته لتصديق النبى صلى الله عليه وسلم فيه ويلقب بعتيق أيضاً من العتاقة وهي الحسن لعتاقة وجهه أو لعتاقة نسبه وقيل من العتق لان أمه كان لا يعيش لها ولد فلما ولدته استقبلت به الكعبة فقالت اللهم هـذا عتيقك أو لان الله تعالى عتقه من النار كما جاء كذلك فى حديث مرفوع لعائشة عند الترمذى (عبد الله بن عثمان) أبى قحافة (بن عامر بن عمرو) بفتح المهملة ويكتب بالواو حالتى الرفع والخفض لئلا

ابن كعب بن سعد بن تَيْم بن مُرّة بن كعب بن لؤى بن غالبٍ القرشىّ التيمىّ رضى الله عنـه ، وهو وأبوه وأمه صحابة رضى الله عنهم ،

يشتبه بعمر كزفو (ابن كعب) بفتح الكاف وسكون المهملة آخره موحدة (ابن سعد) بفتح المهملة الأولى وسكون المهملة الثانية (ابن تيم) بفتح الفوقية وسكون التحتية (ابن مرة) بضم الميم وتشديد الراء المهملة محل اجتماعه مع النبى صلى الله عليه وسلم فى نسبه الكريم (ابن كعب بن لؤى) بضم اللام وفتح الهمزة مصغر اللأى (ابن غالب القرشى التيمى) بدأ بالاول لانه الاصل وعقبه بما بعده لأنه شعبة منه . وتقدم فى أول باب الاخلاص أن القاعدة فى مثله ذكر الاعم ثم الاخص لتحصل بالثانى فائدة لم تحصل من الاول ولو عكس لم تحصل (رضى الله عنه) الاولى عنهما لقوله (هو وأبوه وأمه) أم الخير سلمى بنت صخر التيمية بنت عم أبيه (صحابة) ولم يتفق لاحد من الصحابة ما اتفق له من اسلام أبويه و بنيه وبعض بنيهم وصحبة الجميع (رضى الله عنهم) أسلم لما دعاه صلى الله عليه وسلم الى الاسلام ولم يتلعثم ولم يتردد وهو أول من أسلم من الرجال الاحرار البالغين بلا خلاف وتأخر أسلام أبيه الى يوم الفتح و يكفيك فى فضله قوله صلى الله عليه وسلم « ان أمن الناس على فى صحبته وماله أبو بكر ولو كنت متخذا خليلا غير ربى لاتخذت أبا بكر ولكن اخوة الاسلام » رواه البخارى . وفضائله كثيرة ومناقبه شهيرة وقد أفردت بالتأليف وقال فى فضله حسان بن ثابت :

اذا تذكرت شجوا من أخى ثقة	فاذكر أخاك أبا بكر بما فعلا
خير البرية أتقاها وأفضلها	بعد النبى وأولاها بما حملا
والثانى التالى المحمود مشهده	وأول الناس منهم صدق الرسلا

روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث واثنان وأربعون حديثا

قال : نَظرتُ إلى أَقدام المشركين ونحن فى الغار وهم على رءوسنا ، فقلتُ « يارسولَ الله لو أنّ أحدهم نظر تحت قدميه لأبصرَنا » فقال

اتفقا على ستة أحاديث منها وانفرد البخارى باحد عشر ومسلم بواحد وتوفى رضى الله تعالى عنه بين المغرب والعشاء من ليلة الثلاثاء لثمان بقين من شهر جمادى الاولى سنة ثلاث عشرة عن ثلاث وستين سنة ، وحمل على السرير الذى كان ينام عليه النبى صلى الله عليه وسلم ، وصلى عليه عمر بن الخطاب تجاه المنبر النبوى وكبر عليه أربعا ودفن بجانب قبر النبى صلى الله عليه وسلم (قال نظرت الى أقدام المشركين) الذين خرجوا يقصون أثر النبى صلى الله عليه وسلم لما هاجر ويلتمسون محله الذى هو فيه (ونحن فى الغار) هو ثقب فى الجبل عظيم كالكهف وهو الغار المذكور فى قوله تعالى : اذ هما فى الغار . قال قتادة هو غار فى جبل بمكة يقال له ثور واختلف فى التفاضل بينه وبين غار حراء فقال الفيروز بادى فى كتاب الصلات والبشر إن غار ثور أفضل لان الله تعالى ذكره فى القرآن وحمى فيه سيد ولد عدنان وقال بعض المتأخرين غار حراء أفضل لأنه اختاره صلى الله عليه وسلم للتعبد وفيه بدء الوحى (وهم) يعنى المشركين (على رءوسنا) فى طلبنا فاعماهم الله وكيف تبصر الشمس مقلة عمياء (فقلت يارسول الله لو) وقع (أن أحدهم نظر) موضع (تحت قدمه لأبصرنا) أى من خلال اغصان الشجر و بيت العنكبوت التى كانت على باب الغار الذى دخلا منه وهو الباب الضيق أما الباب المتسع فأنما شق له صلى الله عليه وسلم لما قال له الصديق لو وجوا علينا الغار ما كنا نصنع فقال صلى الله عليه وسلم كنا نخرج من هاهنا وأشار بيده المباركة الى الجانب الآخر ولم يكن فيه شق فانفتح فيه للحين باب بقدرة الله تعالى . ذكره الحافظ تقى الدين بن فهد فى كتاب أقطاف النور مما ورد فى ثور (فقال صلى الله عليه وسلم

« ماظنّك يا أبا بكر باثنين اللهُ ثالثُهما » متفق عليه

(التاسع) عن أم المؤمنين أم سلَمة، واسمها هنـد بنت أبى أُميّة حُذيفة المخزوميّة رضى الله عنها :

ماظنك) أى ما تظن (يا أبا بكر باثنين الله ثالثهـما) بالنصر والمعونة والكلاءة والحفظ أيصيبها ضيم ؟ وهـذا استفهام تقريرى وفيه تسكين لما حصل للصـديق حينئذ من الاضطراب (متفق عليه) ورواه الترمذى وفى الحديث تنبيه على أن من توكل على مولاه كفاه وحماه من سائر عداه « فائدة » فى كتاب اقتطاف النور بسنده الى الواحدى أنه أخرج عن غالب بن عبد الله القرفستانى عن أبيه عن جده قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لحسان بن ثابت قلت فى أبى بكر شيأ، قل حتى أسمع قال فقلت

وثانى اثنين فى الغار المنيف وقد ... طاف العدو به أذ أصعد الجبلا

وكان حب رسول الله قد علمـوا ... من الخلائق لم يعـدل به رجـلا

قال فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم اه

الحديث (التاسع عن أم سلمة) بفتح المهملة واللام كنية لها بابنها سلمة بن أبى سلمة (واسمها هند) على الصحيح المشهور بل قال الحافظ العسقلانى فى اطراف مسند الامام أحمـد بلا خلاف أى معتبر فلا يشكل بما قيل ان اسمها رملة لأنه ضعيف بالمرة فقد قال ابن الأثير فى أسد الغابة انه ليس بشئ (بنت أبى أمية) بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية (حذيفة) وقيل سهل وقيل زهير وقيل هشام بن المغيرة ابن عمرو بن مخزوم القرشية (المخزومية) أم المؤمنين (رضى الله عنها) تزوجها صلى الله عليه وسلم بعد وفاة زوجها أبى سلمة سنة أربع وخيرها صلى الله عليه وسلم بين ان يسبع لها ويسبع لنسائه وان يثلث لها ويدور عليهن فاختارت التثليث

أنّ النبي صلى الله عليه وسلم كان اذ اخرج من بيته قال « بسم الله . توكلتُ على الله . اللهم إني أعوذَ بك أن أَضِلَّ

وهى أول من هاجرت الى الحبشة و زوجها جميعاً فولدت ثمة زينب وسلمة وعمر ودرة ويقال إنها أول ظعينة دخلت المدينة مهاجرة وكانت من أجمل النساء . روى لها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثمائة حديث وثمانية وسبعون حديثا اتفقا على ثلاثة عشر منها وانفرد البخارى بثلاثة ومسلم بثلاثة عشر وماتت سنة اثنتين وستين وقيل سنة ستين وقيل احدى وستين وصححه ابن عساكر وقيل أربع وستين وقيل تسع وخمسين ودفنت بالبقيع وعمرت فعاشت تسعين سنة وهى آخر امهات المؤمنين وفاة رضى الله عنها (ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج) أى أراد الخروج وقيل بل هو على حقيقته أى عقب الخروج (من بيته قال) هو جواب اذا ولفظ أبى داود « ماخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيتى الارفع طرفه الى السماء فقال اللهم انى أعوذ بك الخ » وليس عنده قوله (بسم الله) أى اتحصن قال السمين الحلبى انما تحذف الفها حيث يضاف الاسم للجلالة واذا أضيف لغيرها لم تحذف هذا هو المشهور وعليه اقتصر المؤلف فى شرح مسلم ونقله عن الكتاب من أهل العربية قال الشيخ جلال الدين السيوطى وحكى عن الكسائى والاخفش جواز حذفها اذا أضيفت الى غير الجلالة وقال الفراء هذا باطل ولا يجوز أن تحذف الا مع اسم الله تعالى اه (توكلت على الله) وعلى فى هذا المقام للتفويض مجازا عن الاستعلاء وقيل المراد من توكلت على الله طلب الاستعلاء بالله تعالى على كل مرام لتصحبه اعانته ولطفه وتحفظه من غير قصور (اللهم) ياالله (انى أعوذ) اعتصم وألتجىء (بك) بقدرتك وعزتك من (ان أضل) بفتح أوله وكسر الضاد المعجمة أى أغيب عن معالى الامور بارتكاب نقائصها فأبوء بالقصور عن أداء مقام العبودية،

أو أضلَّ أو أَزِل أو أُزَل أو أَظلم أو أُظلَم أو أجهَل أو يجهَل عليّ »
حديث صحيح، رواه أبو داود والترمذى وغيرهما بأسانيدَ صحيحة،
قال الترمذى حديث حسن صحيح، وهذا لفظ أبي داود

من ضل الماء فى اللبن غاب (أو أضل) بضم ففتح مبنى للمجهول أى يضلنى غيرى (أو أزل) بفتح فكسر الزاى أى انزل عن الطريق المستقيمة الى هوة ضدها الغلبة الهوى أو الاعراض عن اسباب التقوى والانهماك فى تحصيل الدنيا. من زلت قدمه وقع من علو الى هبوط. والمزلة المكان المزلق الذى لا تثبت عليه الرجل وبه يظهر أن فى استعمال ازل هنا نوع تشبيه (أو أزل) بضم ففتح أى يستولى على من يزلنى عن المقام العلى الى السفساف الدنى أو بضم فكسر أى من أن أوقع غيرى فى مهواة الزلل أى المعاصى والخلل (أو أظلم) بفتح فسكون فكسر أى أظلم غيرى من الظلم وضع الشئ فى غير محله أو التصرف فى حق الغير (أو أظلم) بضم فسكون ففتح أى أظلم من أحد من العباد (أو أجهل) أى أجهل الحق الواجب على (أو يجهل على) أى بأن أحمل على شئ ليس من خلق وفى الحديث « من استجهل مؤمنا فعليه أثمه» أى حمله على شئ ليس من خلق المؤمنين فاغضبه فأثمه على ذلك المحرج له لذلك (حديث صحيح) قال الحافظ ابن حجر العسقلانى وصححه الحاكم من طريق ابن مهدى وقال انه على شرط الشيخين ونوزع بأن فى سنده انقطاعا فان الشعبى لم يسمع من أم سلمة قال الحافظ ولعل من صححه سهل الأمر لكون الحديث فى الفضائل (رواه أبو داود والترمذى وغيرهما) فرواه أحمد والنسائى وابن ماجه والحاكم فى المستدرك (بأسانيد صحيحة وقال الترمذى حديث حسن صحيح وهذا) أى المذكور من قوله اللهم انى أعوذ بك أن أضل الخ والا ففيه زيادة «الا رفع طرفه الى السماء» ونقص قوله «بسم الله توكلت على الله» (لفظ) رواية (أبي داود) وقد أوضح

(العاشر) عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من قالَ يعنى اذا خرج من بيته : بسم الله . توكلتُ على الله . ولا حول ولا قوة إلا بالله .

ذلك فى كتاب الاذكار له وعبارته بعد أن أورده بمثل اللفظ المذكور هنا :هكذا فى رواية أبى داود ان أضل وكذا الباقى بلفظ التوحيد . وفى رواية الترمذى أعوذ بك من أن نزل وكذا الباقى بلفظ الجمع . وفى رواية أبى داود ما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيتى الا رفع طرفه الى السماء فقال اللهم انى أعوذ بك الخ وفى رواية غيره كان اذا خرج من بيته قال كما ذكرناه والله أعلم اه فبه يعلم ان لفظ أبى داود المشار اليه انما هو افراد الكلمات فقط والا فقوله « من بيته » وزيادة قوله « بسم الله توكلت على الله » ليست فيه وقد بسطت الكلام فى هذا المحل وبينت اختلاف الفاظه عند كل من رواية أصحاب السنن الاربعة فى باب ما يقول حال خروجه من بيته من شرح الاذكار

(وعن أنس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال يعنى اذا خرج من بيته) لفظ أبى داود اذا خرج الرجل من بيته فقال (بسم الله) أى اتحصن (توكلت على الله) أى فوضت أمرى اليه وعولت فى سائر الاحوال عليه (لاحول) وفى نسخة باثبات الواو قبلها ويجوز فى حول الفتح على إعمال لا . والرفع على اهمالها (ولا قوة) بالنصب عطفا على محل حول إن أعملت الاولى . وبالفتح على إعمال الثانية . وبالرفع على اهمالها كما سبق بيانه آخر الخطبة (الا بالله) ومعناها لاحول عن المعاصى الا بعصمة الله ولا قوة على طاعة الله الا بالله قال عليه السلام كذا أخبرنى جبريل عن الله تعالى . وفى شرح المشكاة للقارئ : أحسن ما ورد فى معناه عن ابن مسعود قال « كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقال له : هُدِيتَ وكُفِيت ووقيت ، وتنَحّى عنه الشيطان » رواه أبو داود والترمذى والنسائى وغيرهم . قال الترمذى حديث حسن . زاد أبو داود « فيقول — يعنى

فقلتها فقال تدرى ماتفسيرها قلت الله ورسوله أعلم قال لاحول عن معصية الله ولا قوة على طاعة الله الا بعون الله » أخرجه البزاز ولعل تخصيصه بالطاعة والمعصية لأنهما أمران مهمان فى الدين اهـ (يقال له) الجملة خبر الموصول الاسمى والقائل يحتمل أن يكون الله أو ملك (هديت وكفيت ووقيت) وهى بالبناء للمجهول فى محل نائب الفاعل لانه أريد منها اللفظ أى باستعانتك باسمه تعالى وتحصنك به هديت للصراط المستقيم وكفيت كل مهم دنيوى وأخروى ووقيت أى حفظت من شر كل عدو وبواسطة صدقك فى تفويض جميع الأمر لبارئه وسلبك الحول والقوة عن كل أحد واثباتهما له تعالى (وتنحى) بفتح أوليه وتشديد المهملة (عنه) أى مال عن جهته وطريقه (الشيطان) فلاسبيل له اليه لكونه هدى ووقى من سائر الاعادى ، وكفى الهموم الخفايا والبوادى (رواه أبو داود والترمذى والنسائى وغيرهم) فرواه ابن حبان فى صحيحه ولفظ الحديث للترمذى وقاعدة المحدثين فى مثله تقديم ذكر من خرجه باللفظ وتأخير من خرجه بنحو ماذكروه ولعل تقديم أبى داود لكونه مقدما فى المرتبة . (وقال الترمذى حديث حسن) وفى نسخة صاحب السلاح حسن غريب لانعرفه الا من هذا الوجه اهـ ونسخ الترمذى مختلفة فى مثل هذا كثيرا فلذا اعتبر فى اعتماد الاصل منه تعداد الاصول المقابل هو بها . ويحتمل أن المصنف أسقط لفظة غريب لذلك أو لعدم تعلق غرضه بذكرها لانها لاتقدح فى العمل (زاد أبو داود فيقول يعنى) تفسير من بعض الرواة لمرجع هو المستتر فى يقول العائد للشيطان المذكور فى قوله وتنحى عنه الشيطان .

الشيطان ـ لشيطانٍ آخرَ : كيف لك برجل قد هُدِيَ وكُفِيَ ووُقِيَ »

وعن أنس رضي الله عنه قال « كان أخوانِ على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان أحدُهما يأتي للنبي صلى الله عليه وسلم ،

(الشيطان) بالنصب مفعول يعني وأل فيه عهدية (لشيطان آخر) يريد اغواء قائل هذا الذكر ولم يسمع ماقاله وما قيل له أو سمعه وأراد التمرد (كيف) يتيسر (لك) أن تظفر (برجل قد هدى) وجملة قد هدى وكذا ما عطف عليه من قوله (وكفى ووقى) فى محل الصفة لرجل وجملة كيف لك الخ مقول القول وحاصل المراد أنه يقول الشيطان لشيطان آخر كيف يتيسر لك الظفر باغواء رجل موصوف بانه أعطى هذه الهبات وفى الترغيب للمنذرى والسلاح فيقول شيطان بحذف اللام منه فيكون فاعلا وحذف المقول له ليعم . وعلم الشيطان حصول هذا المعنى لقائل هذا الذكر من الامر العام وهو أن من ذكره تعالى بهذه الكلمات المرغب فيها منه صلى الله عليه وسلم أعطى ذلك أو بسماعه من الملك ان كان هو القائل لذلك كما تقدم فى احتمال « فائدة » فى الجامع الصغير للسيوطى ايراد الحديث السابق عن أم سلمة من حديث بريدة باللفظ المذكور هنا وزاد بعد قوله توكلت على الله لاحول ولا قوة الا بالله وزاد فى آخره أوأبغى أو يبغى على وقال رواه الطبرانى من حديث بريدة وبه يعلم أن حديث أنس هذا قطعة من الحديث قبله اقتصر كل من رواته على ماذكره وترك الباقى إما نسيانا أو لسبب آخر والله أعلم

(وعن أنس رضى الله عنه قال كان اخوان) لم أقف على من سماهما (على عهد) أى زمن حياة (رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان أحدهما يأتى مجلس النبى صلى الله عليه وسلم) ويلازمه ليتلقى من معارفه صلى الله عليه وسلم ويأخذ من أقواله وأفعاله

والآخرُ يَحترف ، فشكا المحترِفُ أخاه للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : فلعلّك تُرزقُ به » رواه الترمذي باسناد صحيح على شرط مسلم (يحترف) يكتسب ويتسبب .

﴿باب الاستقامة﴾

(والآخر يحترف) افتعال من الحرفة وهي الصناعة وجهة الكسب (فشكا المحترف أخاه) في ترك الاحتراف (الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال) مسليا له في انفراده بالاحتراف وترك أخيه الاسباب (فلعلك ترزق به) أي فلعل قيامك بأمره سبب لتيسير رزقك لان الله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه وفي الحديث أيضا « وهل ترزقون أو قال تنصرون الا بضعفائكم » وفيه تنبيه على أن من انقطع الى الله واكتفى بتدبيره عن تدبير نفسه وسكن تحت جرى مقاديره كفاه مهماته وفي الحديث تكفل الله لطالب العلم بالرزق أي بتيسير وصوله اليه لما خرج عن حاجة نفسه وأقبل على باب مولاه واكتفى به عن أفعال نفسه والا فما من دابة في الارض الا على الله رزقها (رواه الترمذي بأسناد) هو رجال الطريق الموصلة الى المتن (على شرط مسلم) أي أنهم روى عنهم مسلم في صحيحه وهذا هو المراد بقولهم على شرط الشيخين مثلا (يحترف) المذكور في الخبر معناه (يكتسب ويتسبب) أي يتعاطى الأسباب التي أبرزتها الحكمة سترا للتصرفات الألهية . .

﴿باب الاستقامة﴾

في مفردات الراغب استقامة الأنسان لزومه للمنهج المستقيم نحو ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا اه وقال بعض العارفين مرجع الاستقامة الى أمرين

قال الله تعالى « فاستقم كما امرت » وقال تعالى « إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم الملئكة أن لا تخافوا ولا تحزنوا وأبشروا بالجنة التى كنتم توعدون . نحن أولياؤكم فى الحيوة الدنيا وفى الآخرة ولكم فيها ماتشتهى أنفسكم ، ولكم فيها

صحة الايمان بالله واتباع ماجاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم ظاهراً وباطنا وقال عمر رضى الله عنه الاستقامة أن تقوم على الأمر والنهى ولا تروغ عنه روغان الثعلب * (قال الله تعالى فاستقم كما أمرت) الخطاب فيه للنبى صلى الله عليه وسلم يعنى فاستقم يامحمد على دين ربك والعمل به والدعاء اليه كما أمرك ربك والأمر فيه للتأكيد لأن النبى صلى الله عليه وسلم كان على الاستقامة لم يزل عنها فهو كقولك للقائم قم حتى آتيك أى دم على ماأنت عليه من القيام حتى آتيك . وفى تفسير القرطبى أن الذى شيبه صلى الله عليه وسلم من سورة هود قوله فاستقم كما أمرت وقال روى عن عبد الرحمن السلمى قال سمعت أبا على الشنوى يقول رأيت النبى صلى الله عليه وسلم فى المنام فقلت يارسول الله روى عنك أنك قلت شيبتنى هود فقال نعم فقلت له ماالذى شيبك منها قصص الأنبياء وهلاك الأمم قال لا ولكن قوله فاستقم كما أمرت اه * (وقال تعالى ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا) على التوحيد وغيره مما وجب عليهم (تتنزل عليهم الملئكة) عند الموت (ان) أى أى أو بأن (لاتخافوا) من الموت وما بعده (ولا تحزنوا) على ماخلفتم من أهل وولد فنحن نخلفكم فيهم (وأبشروا بالجنة التى كنتم توعدون نحن أولياؤكم فى الحيوة الدنيا) أى حفظتكم (وفى الآخرة) أى نكون معكم فيها حتى تدخلوا الجنة . (ولكم فيها ماتشتهى أنفسكم) قيل فى اضافتها اليهم اشارة الى تنعم أنفسهم التى ذاقت المرارة فى الدنيا وانظر الى تشتهى والى قوله تدعون فى قوله (ولكم فيها

ماتدَّعون، نُزُلاً من غفور رحيم »

وقال تعالى « إن الذين قالوا ربُّنا الله ثم استقاموا فلا خوفٌ عليهم ولا هم يحزَنون، أولئك أصحاب الجنه خالدين فيها جزاءً بما كانوا يعملون»

وعن أبي عمرو، وقيل أبي عمرة، سفيانَ بن عبد الله رضى الله عنه قال « قلت : يارسول الله قل لى فى الاسلام قولا

ماتدعون) أي تطلبون فان فيه اشارة الى تفاوت المراتب ولا يخفى ان ذلك مما تذهب فيه النفس كل مذهب (نزلا) رزقا مهيأ منصوب بجعل مقدرا (من غفور رحيم) وهو الله تعالى واذا كان هـذا النزل وهو الـكرامة المعجلة فكيف بالمؤجلة رزقنا الله تعالى اتباع الـكتاب والسنة وختم لنا بالحسنى بمنه آمين .

(وقال تعالى ان الذين قالوا ربنا الله) أى آمنوا به ووحدوه (ثم استقاموا) اعتدلوا على ذلك وداموا عليه الى أن يتوفاهم الله عليـه والمراد الاستقامة على التوحيد/الـكامل واتباع الـكتاب والسنة (فلا خوف عليهم ولاهم يحزنون. أولئك أصحاب الجنة) بفضل الله تعالى قال صلى الله عليه وسـلم ان يدخل أحدكم الجنة بعمله . الحديث (خالدين فيها) حال مقدرة (جزاء) منصوب على المصدرية بفعله المقدر أي يجزون جزاء (بما كانوا يعملون)

(وعن أبي عمرو) بفتح العين المهملة (وقيل أبي عمرة) بزيادة تاء فى آخره (سفيان) بضم السين على الافصح وهو بتثليث السين (ابن عبد الله الثقفى رضى الله عنه) معدود من أهل الطائف كان عاملا عليه لعمر حين عزل عنه عثمان بن أبي العاص ونقـله الى البحرين روى له مسلم هـذا الحديث والترمذى والنسائى وابن ماجه (قال قلت يارسول الله قل لى فى الاسلام) أى فى دينه وشريعته (قولا) جامعا لمعانى الدين واضحا فى نفسه بحيث لايحتاج الى تفسير غـيرك أعمل عليه

لا أسأل ، عنه أحداً غيرَك . قال : قلْ آمنت بالله . ثم اُستقِم » رواه مسلم

وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « قاربوا وسَدِّدوا ، واعلموا أنّه لن ينجوَ أحدٌ منكم بعَمَلِهِ » قالوا « ولا أنت يارسول الله ؟ » قال « ولا أنا إلاّ أن يتغمدَني اللهُ برحمةٍ منه وفضل » .

وأكتفى به بحيث (لا أسأل) أى لا يحوجنى لما اشتمل عليه من بديع الاحاطة والشمول ونهاية الايضاح والظهور الى ان اسأل (عنه أحدا غيرك[1] قال قل آمنت بالله) أى جدد ايمانك متذكرا بقلبك ذاكرا بلسانك مستحضرا تفاصيل معانى الايمان الشرعى التي مرت فى حديث جبريل (ثم استقم على عمل الطاعات والانتهاء عن جميع المخالفات اذ لا تتأتى الاستقامة مع شئ من الاعوجاج فانها ضده والحديث على وفاق الآية قبله (رواه مسلم) وأخرجه أحمد والدارمى وابن حبان فى صحيحه والطبرانى فى الكبير والضياء فى المختارة[2] والحاكم فى مستدركه والبيهقى فى شعب الايمان والخرائطى فى مكارم الاخلاق وغيرهم قال المصنف هذا أحد الأحاديث التى عليها مدار الاسلام * (وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قاربوا وسددوا واعلموا أنه) أى الشأن (لن ينجو أحد منكم من الله بعمله قالوا ولا أنت) أى ولا تنجو بعملك فحذف الفعل فانفصل الضمير ويحتمل أن يكون ولا أنت ناج بعملك فيكون مبتدا محذوف الخبر (قال ولا أنا) أى ولا أنجو أو ولا أنا ناج بالعمل (الا أن يتغمدنى) أى يغمرنى (الله برحمة منه وفضل) ويلبسنيها ويغمرنى بها ومنه غمدت السيف واغمدته أى جعلته فى غمده وسترته به . قال المصنف فى شرح مسلم مذهب أهل السنة أنه لا يثبت بالعقل ثواب ولا عقاب ولا حكم شرعى ولا يثبت ذلك كله

---

(١) هذه الاوصاف للقول يومى اليها تنوين قولا فانه للتعظيم (٢) اسم كتاب

الا بالشرع ومذهبهم ان الله تعالى لا يجب عليه شئ بل الدنيا والآخرة ملكه يفعل ما يشاء ويحكم مايريد فلو عذب المطيعين جميعهم وأدخلهم النار لكان عدلا منه ولو نعم الكافرين وأدخلهم الجنة كان له ذلك ولكنه اخبر وخبره صدق انه لا يفعل هذا بل يغفر للمؤمنين ويدخلهم الجنة برحمته ويعذب الكافرين ويدخلهم النار عدلا منه . وفى هذا الحديث دليل ظاهر لما قلناه من انه لا يستحق أحد الثواب والجنة بطاعته . وأما قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ونحوها من الآيات الدالة على أن الأعمال يدخل بها الجنة فهى لا تعارض هذه الأحاديث بل معنى الآيات أن دخول الجنة بسبب الأعمال ثم التوفيق للأعمال والهداية للأخلاص فيها وقبولها برحمة الله وفضله فصح انه لم يدخل الجنة أحد بمجرد العمل وهو مراد الأحاديث . ويصح ان يقال إنه دخل بالأعمال المسببة عن الفضل أى بسببها وهى من الرحمة اه ملخصاً وأشار العارف بالله تعالى ابن أبى جمرة الى جواب آخر حاصله أن الأعمال أسباب عادية كسائر الاسباب التى هى من مقتضيات الحكمة ولا تأثير لها فى دخول الجنة فالنفى باعتبار التأثير بمعنى أن الذى يؤثر فى دخول الجنة فى الحقيقة انما هو الله تعالى لا الأعمال فانما هى مجرد اسباب صورية اقتضتها الحكمة الالهية والاسناد اليها تارة باعتبار أنها سبب صورى وسيأتى فى باب بيان طرق الخير أجوبة أخرى . قال ابن أبى جمرة وفى الحديث دلالة على أنه ليس أحد من الخلق يقدر على توفية حق الربوبية على مايجب لها، يؤخذ ذلك من قوله ولا أنا إلا أن يتغمدنى الله برحمته فاذا كان هو وهو خير البشر وصاحب المقامات العلا لا يقدر على ذلك فالغير أحرى وأولى واذا تأملت ذلك من جهة النظر تجده مدركا حقيقة لأنه اذا طالبنا بشكر النعم التى أنعم علينا عجزنا عنه بالقطع ومنها ما لا نعرفه كما قال وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها فكيف غير ذلك من أنواع التكليفات فما بقى الا ما أخبر به

رواه مسلم (والمقاربة) القصد الذى لا غلو فيه ولا تقصير (والسداد) الاستقامة والاصابة (ويتغمدنى) يلبسنى ويسترنى ـ قال العلماء « معنى الاستقامة لزوم طاعة الله تعالى » قالوا « وهى من جوامع الكلم ، وهى نظام الامور » وبالله التوفيق

الصادق وهو التغمد بالفضل والرحمة . . (رواه مسلم والمقاربة القصد الذى لا غلو فيه) أى مجاوزة المأمور به والزيادة فيه (ولا تقصير) أى اخلال بشئ منه (والسداد) بفتح الأولى (الاستقامة والاصابة) قال بعضهم السداد هو الاصابة فى الاقوال والاعمال والمقاصد . والاصابة فى جميعها هى الاستقامة (ويتغمدنى يلبسنى ويسترنى) هو مثل يتغمدنى فى التعدى بالباء وان كان لا يلزم من ترادف معنى الفعلين توافقهما فى الاستعمال والصلة [1] كصلى فانه بمعنى دعا ومع هذا فالأول يعدى بعلى فى الخير والثانى لا يعدى بها الا فى الشر (قال العلماء معنى الاستقامة) المطلوبة الممدوحة بالكتاب والسنة (لزوم طاعة الله تعالى) ويلزم من ذلك ترك منهياته (قالوا) أى العلماء (وهى من جوامع الكلم) هو أن يكون اللفظ قليلا والمعنى جزيلا وهو ماأعطيه صلى الله عليه وسلم (وهى) أى الاستقامة (نظام الأمور) قال بعض العلماء الاستقامة هى الدرجة القصوى التى بها كمال المعارف والأحوال . وصفاء القلوب فى الأعمال وتنزيه العقائد عن سفاسف البدع والضلال قال الاستاذ أبو القاسم القشيرى من لم يكن مستقيما فى حاله ضاع عمله وخاب جده ، ونقل أنه لايستطيعها الا الاكابر لأنها الخروج عن المألوفات ومفارقة الرسوم والعادات والقيام بين يدى الله تعالى على حقيقة الصدق ، ولعزتها أخبر صلى الله عليه وسلم ان الناس لن يطيقوها ، فقد أخرج أحمد استقيموا ولن تطيقوا .

---

(١) اى الحرف الذى يتعدى به ويتوصل به الى المعمول اه

﴿ باب في التفكر في عظيم مخلوقات الله تعالى وفناءِ الدنيا ، وأهوال الآخرة ، وسائر أُمورهما وتقصير النفس ، وتهذيبها ، وحملِها على الاستقامة ﴾

﴿ باب التفكر ﴾

أى إجالة الفكر (فى عظيم مخلوقات الله تعالى) كالعرش والكرسى والسماء والأرض ففى الحديث ما السماء والأرض وما بينهما فى العرش الا كحلقة ألقيت فى فلاة من الأرض وعظم المخلوق[1] يدل على كمال الخالق وعظمته (و) التفكر فى (فناء الدنيا) واضمحلالها وتلاشى أمرها قال تعالى واضرب لهم مثل الحيوة الدنيا كماء أنزلناه من السماء فاختلط به نبات الأرض فأصبح هشيما تذروه الرياح . ليبعثه ذلك على الزهد فيها والاعراض عن غرورها والاقبال على الآخرة ففى الحديث كونوا أبناء الآخرة ولا تكونوا أبناء الدنيا. فان رفع الله قدره وخلصه عن السوى وخصصه بالتخلص للمولى فتلك الغاية القصوى (و) التفكر فى (أهوال الآخرة) وشدائدها كما قال تعالى «يوم ترونها تذهل كل مرضعة عما أرضعت وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى وماهم بسكارى» وقال تعالى « يوما يجعل الولدان شيبا» ليبعثه ذلك على التقوى وطاعة المولى فينجو من كرب الدارين ويجزى بالاحسان قال تعالى هل جزاء الاحسان الا الاحسان . (وسائر أمورهما) أى أمور الدنيا وأنها جميعها فانية وأهوال الآخرة ، وأنها شديدة (وتقصير) أمل (النفس) بذكر الموت (وتهذيبها) من الأخلاق السيئة بتذكر أهوال الآخرة وشدة عقابها (وحملها على الاستقامة)

---

(١) قوله وعظم المخلوق الخ قياس ماسيأتى ان تكون العبارة ليبعثه ذلك على معرفة عظمة الخالق فان عظم المخلوق يدل الخ : ش

قال الله تعالى « قل إنما أعظُكم بواحدةٍ ، أن تقوموا لله مَثْنَى وفرادى ثم تتفكروا » *وقال تعالى « إنّ فى خلق السموات والأرض واختلاف الّيل والنهار لآيات لأولي الألباب »

بتذكر النفس ماورد من الوعد الصادق فى الطاعة من الثواب بمحض الفضل . وعلى المعصية من العقاب بطريق العدل وهذا انما يبلغه العبد بتأييد الله سبحانه وتعالى وتوفيقه لاتباع الكتاب والسنة فان ظفر بشيخ مرشد مرب موصل للمريد الى طريق الحق بتهذيب النفس من رعونتها وتحليتها بأنواع العبادات فذلك أعلى والافما لا يدرك كله لا يترك كله* (قال تعالى قل انما أعظكم بواحدة) هى (أن تقوموا) بالانتصاب فى الامر والنهوض فيه بالهمة (لله) أى لأجله (مثنى) أى اثنين اثنين (وفرادى) أى واحداً واحداً (ثم تتفكروا) أى فى السموات والأرض فتعلموا أن خالقهما واحد فعلى هذا تم الكلام بقوله تتفكروا وقوله « مابصاحبكم من جنة» ابتداء كلام وهذا أحد قولين فى الآية للمفسرين والثانى أن المراد التفكر فى شأن النبى صلى الله عليه وسلم بأن يتفكروا أى يتفكر كل منهسم فى ذلك ويعرض كل فكرته على صاحبه لينظرا فيه نظر متصادقين متناصفين لا يميل به اتباع الهوى وبأن يتفكر الواحد أيضا بعدل ونصف هل رأينا فى هذا الرجل جنونا قط أو كذبا وقد علمتم أن محمد اما به من جنة بل علمتموه أرجح قريش عقلا وأوزنهم حلما وأحدهم ذهناً وأجمعهم لما يحمد عليه الرجال فاذا علمتم ذلك كفاكم أن تطالبوه بآية فاذا أجابها تبين أنه صادق مما جاء به *(وقال تعالى ان فى خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لآيات) لدلائل واضحة على وجود الصانع ووحدته وكمال علمه وقدرته (لأولى الألباب) العقول المجلوة عن شوائب الحس والوهم ولعل الاقتصار على هذه الثلاثة فى هذه الآية لأن مناط

الذين يذكُرون اللهَ قِياماً وقُعوداً وعلى جُنُوبِهِم ويتفكّرون فى خلق السموات والأرض

الاستدلال هو التغير وهذه متعرضة لجلة أنواعه فأنه اما أن يكون فى ذات الشئ كتغير الليل والنهار أو جزئه كتغير العناصر بتبدل صورها أو الخارج عنه كتغير الأفلاك بتبدل أوضاعها وعن عائشة رضى الله عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم ويل لمن قرأها ولم يفكر فيها رواه ابن حبان وغيره (الذين يذكرون الله قياما وقعوداً وعلى جنوبهم) أى يذكرون دائما على الحالات كلها قائمين وقاعدين ومصطجعين وقيل معناه يصلون على الهيئات الثلاث حسب طاقتهم (ويتفكرون فى خلق السموات والأرض) استدلالا واعتباراً وهو أفضل العبادات أخرج بن حبان عن على قال قال صلى الله عليه وسلم لاعبادة كالتفكر . أى لانه المخصوص بالقلب والمقصود من الخلق وأخرج الثعلبى بسند فيه من لايعرف عن أبى هريرة رضى الله عنه عنه صلى الله عليه وسلم« بينما رجل مستلق على فراشه اذ رفع رأسه فنظر الى السماء والنجوم فقال أشهد ان لك ربا وخالقا اللهم اغفرلى فنظر الله اليه فغفر له » وعن ابن عباس وأبى الدرداء فكرة ساعة خير من قيام ليلة وقال الحسن بن أبى الحسن الفكرة مرآة المؤمن ينظر فيها الى حسناته والى سيئاته وقال سرى السقطى الفكرة خير من عبادة سنة ماهو الا أن تحل اطناب خيمتك فتحطها فى الجنة وفى تفسير أبى عطية : حدثنى أبى عن بعض علماء المشرق قال كنت بائتا بمسجد فى مصر فصليت العتمة فرأيت رجلا قد اضطجع مسجى بكسائه حتى أصبح وصلينا تلك الليلة وسهرنا فلما أقيمت صلاة الصبح قام ذلك الرجل فاستقبل القبلة وصلى مع الناس فاستعظمت جرأته فى الصلاة بغير وضوء فلما فرغت الصلاة خرج فتبعته لأعظه فلما دنوت منه سمعته يقول :

ربنا ما خلقت هذا باطلاً ، سبحانك » الآيات * وقال تعالى « أفلا ينظرون إلى الإبل كيف خلقت ،

منسجز الجسم غائب حاضر * منتبه القلب صامت ذاكر
منقبض فى العيون منبسط * كذاك من كان عارفا فاكر
يبيت فى ليلة أخا فكر * فهو مدى الليل نائم ساهر

وانصرفت عنه قال فقلت أنه ممن يعبد الله بالفكرة اه

(ربنا ما خلقت هذا باطلا) حال من فاعل يتفكرون على ارادة القول أى يتفكرون قائلين ذلك و« هذا » اشارة الى المتفكر فيه أو الخلق على أنه أريد به المخلوق من السموات والارض أو اليهما لأنهما فى معنى المخلوق والمعنى ما خلقته عبثا ضائعا من غير حكمة بل لحكم عظيمة من جملتها أن يكون مبدأ لوجود الانسان وسببا لمعاشه ودليلا يدله على معرفتك ويحثه على طاعتك لينال الحياة الأبدية والسعادة السرمدية فى جوارك (سبحانك) تنزيها لك من العبث وخلق الباطل وهو اعتراض (الآيات) يحتمل أن يكون الى قوله انك لاتخلف الميعاد ويحتمل أن يكون الى آخر السورة والاول أقرب وكرر فى الدعاء ربنا خمس مرات مبالغة فى الابتهال ودلالة على استقلال المطالب وعلو شأنها وفى الآثار من حزبه أمر فقال خمس مرات ربنا أنجاه الله مما يخاف واعطاه ماأراده ثم قرأ هذه الآيات (وقال تعالى أفلا ينظرون) نظر اعتبار (الى الأبل كيف خلقت) خلقا دالا على كمال قدرته وحسن تدبيره حيث خلقها لحمل الأثقال الى البلاد النائية فجعلها عظيمة باركة للحمل ناهضة بالحمل منقادة لمن قادها طوال الاعناق لتنوء بالأوقار ترعى كل نابت وتحتمل العطش الى عشر فصاعدا ليتأتى بها قطع البرارى والمفاوز مع مالها من منافع أخرى ولذا خصت بالذكر لبيان الايات المنبثة فى

وإلى السماء كيف رفعت ، وإلى الجبال كيف نُصبت وإلى الأرض كيف سطحت ، فذكّر إنما أنت مذكّر » * وقال تعالى « أفلم يسيروا فى الأرض فينظروا »

الحيوانات التى هى أشرف المركبات وأكبرها صنعاً ولأنها أعجب ماعند العرب من هذا النوع وقيل المراد بها السحاب على الاستعارة (والى السماء كيف رفعت) بلا عمد (والى الجبال كيف نصبت) فهى راسخة لا تميل (والى الأرض كيف سطحت) بسطت حتى صارت مهاداً والمعنى أفلا ينظرون الى أنواع المخلوقات من البسائط والمركبات ليتحققوا كمال قدرة الخالق فلا ينكروا قتداره على البعث ولذلك عقب به أمر المعاد ورتب عليه الأمر بالتذكير فقال (فذكر) وفى تفسير ابن عادل إن قيل ما المناسبة بين هذه الأشياء فالجواب قال الزمخشرى من فسر الابل بالسحاب فالمناسبة ظاهرة وذلك تشبيه ومجاز ومن حملها على الأبل فالمناسبة بينها وبين السماء والارض والجبال من وجهين «أحدهما» أن القرآن نزل بلغة العرب وهم أهل اسفار والمسافر قد يخلو بنفسه لفقد من يصحبه وشأن الانسان اذا انفرد الاقبال على التفكر فى الأشياء فاذا فكر فاول ما يقع نظره على الجمل الذى هو راكبه فاذا هو منظر جميل جمع أموراً تدل على كمال قدرته سبحانه وان نظر الى ما فوق فالى السماء أو الى تحت فالأرض أو الى الجانب فالجبال فكأنه تعالى أمره بالنظر وقت الخلوة والانفراد حتى لا تحمله داعية الكبر والحسد على ترك النظر «الثانى» ان جميع المخلوقات دالة على الصانع إلاّ ان منهاماهومشتهى للنفس كحسن الصور والالباس والنزهة فهذه استحسانها قد يمنع من كمال النظر فيها ومنها ما لاحظ فيه للشهوة فأمر بالنظرفيها اذ لامانع منا كمال النظر فيها اه *(وقال تعالى افلم يسيروا فى الارض فينظروا) أى الى تقلب الاحوال بأبناء الدنيا واضمحلالهم بعد وجودهم

الآية ـ والآيات فى الباب كثيرة ، ومن الأحاديث الحديث السابق « الـكيّس من دان نفسه » .

﴿ باب فى المبادرة الى الخيرات وحث من توجَّه لخير على الاقبال عليه بالجد من غير تردُّد ﴾

قال الله تعالى « فاستبقوا الخيرات » — وقال تعالى « وسارِعوا إلى مغفرةٍ من ربكم وجَنَّةٍ عَرْضُها السمٰوٰتُ والأرض » ،

فيها وتلاشى أمرهم بعد كمال قوتهم صورة فيعرفون أن الحى القيوم هو الله وأن غيره فان فلا يركنوا الى الدنيا ولا يغتروا بزهراتها ولا يقبلوا على مستلذاتها وشهواتها ويغفلوا عما خلقوا له من عبادة مولاهم وطاعته اللذين بهما كمال المرء وسعادته (الآية) بالنصب أى اقرأ الآية أو بالرفع أى الآية الى آخرها معلومة أو المستدل به الآية فهو مبتدأ أو خبر (والآيات فى الباب كثيرة ومن الاحاديث الحديث السابق) عن شداد بن أوس فى باب المراقبة (الـكيس من دان نفسه) وعمل لما بعـد الموت فان محاسبته لها وعدم تركها هملا انما ينشأ عن تفكره فى الدنيا وزوالها وفى نفسه وانتقالها كأنك بالدنيا ولم تـكن وبالآخرة ولم تزل فيحاسب نفسه فيمنعها عما لا ينبغى ويحليها بما يرضى الله وبالله التوفيق :

﴿ باب المبادرة ﴾

أى المسارعة (الى) فعل (الخيرات وحث) أى حض (من توجه لخير على الاقبال عليه) أى على التوجه (بالجد) بالعزم على الامر والاتيان به (من غير تردد فى ذلك ✻ قال تعالى فاستبقوا الخيرات) سارعوا اليها (وقال تعالى وسارعوا) بادروا (الى مغفرة من ربكم) أى الأعمال الموجبة للمغفرة بالوعد الصادق أو الى التوبة أو الى أداء الفرائض أو الى الهجرة (و) الى (جنة عرضها السموات والأرض) أى كعرضها

أعدّت للمتقين »

وأما الأحاديث: فالأول عن أبى هريرة رضى الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « بادِروا بالأعمال الصالحة، فستكونُ فِتَنٌ كقِطَعِ الليل المظلم، يُصبح الرجلُ مؤمناً ويمسى كافراً،

أى سعتها كذلك وخص العرض بالذكر لأن طول كل شىء غالبا أكثر من عرضه هذا عرضها وأما طولها فلا يعلمه الا الله وهذا على التمثيل لأنها كالسموات والارض لا غير بل كعرض السموات والارض عندظنكم (الآية) أى أتم الآية يعنى أعدت للمتقين وهو وقف تام وما بعده من الآيات وصف للمتقين المعد لهم الجنة فى علم الله من فضله* (وأما الاحاديث: فعن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بادروا بالاعمال فتنا) أى ائتوا بالعمل الصالح وابتدروا اليه قبل ظهور المانع منه من الفتن فهو قريب من حديث اغتنم خمسا قبل خمس شبابك قبل هرمك وصحتك قبل سقمك وغناك قبل فقرك وفراغك قبل شغلك وحياتك قبل موتك ثم وصف الفتن المانعة من كمال العمل أو من أصله بأنها (كقطع) بكسر ففتح جمع قطعة أى طائفة (من الليل المظلم) أى كلما ذهب ساعة منه مظلمة عقبتها ساعة مثل ذلك ، قال فى النهاية أراد فتنة سوداء تعظيما لشأنها اه وفى الحديث إشارة الى تتابع الفتن المضلة أواخر الزمان وكلما انقضى منها فتنة عقبتها أخرى . وقانا الله من الفتن بمنه وكرمه (يصبح الرجل مؤمنا) أى باقيا على ايمانه الذى كان عليه (ويمسى) بضم التحتية فيه وفى يصبح (كافراً) يحتمل الكفران بالنعم لما يداخله من المعاصى المبعدة من ساحة الشكر . ويحتمل الكفر الحقيقى قال القرطبى ولا يمتنع حمله على ذلك لأن الفتن اذا تراكمت أفسدت القلب وأورثته القسوة والغفلة التى هى سبب الشقاء .

ويمسى مؤمنًا ويصبح كافرا ، يبيعُ دِينه بعَرَضٍ من الدّنيا » رواه مسلم

(الثانى) عن أبى سِرْوعة — بكسر السين المهملة وفتحها — عُقْبة ابنِ الحارث رضى الله عنه قال : صليتُ وراء النبيّ صلى الله عليه وسلم بالمدينة العصر فسلّم ثم قام مسرِعا فتخطّى رقابَ الناس إلى بعض حُجَر نِسائه ،

(ويمسى مؤمنا ويصبح كافرا يبيع دينه بعرض) بفتح الراء أى متاع وحطام (من الدنيا) استئناف بيانى أى أن سبب كفره بيعه أى أخذه العرض فى مقابلة دينه بأن يأخذ أو يستحل مال أخيه المسلم أو يستحل الربا والغش أو نحوه مما أجمع على تحريمه وعلم من الدين بالضرورة قال القرطبى ففى الحديث التمسك بالدين (رواه مسلم) ورواه أحمد والترمذى كما فى الجامع الصغير وزاد فى آخر الحديث يبيع دينه بعرض من الدنيا قليل .(وعن أبى سروعة بكسر السين المهملة وفتحها) واهمال الراء والعين (عقبة بن الحارث) بن عامر بن نوفل بن عبد مناف بن قصى القرشى النوفلى (رضى الله عنه) وما ذكره المصنف من أنه أبو سروعة قول أهل الحديث ومصعب الزبيرى .وأهل النسب يقولون إن عقبة أخو أبى سروعة وإنهما أسلما معا يوم الفتح قال ابن الأثير وهو الاصح روى له البخارى ثلاثة أحاديث (قال صليت وراء النبى صلى الله عليه وسلم بالمدينة) علم بالغلبة على مهاجره صلى الله عليه وسلم والنسبة اليها مدنى (العصر) هذا بناء على أنها اسم للصلاة وعلى كونها اسما للوقت فهو على تقدير المضاف أى صلاة العصر (فسلم ثم قام مسرعا) لعل تراخى القيام عن السلام مع مبادرته فى الأثر واسراعه أنه انما تذكر حينئذ وفى رواية فقام (فتخطى رقاب الناس) أى قطع الصفوف حال جلوس الناس . أما وهم قيام فيقال له خرق الصفوف(الى بعض حجر نسائه) متعلق بتخطى وحجر بضم الحاء وفتح الجيم جمع

فَفزِع الناسُ من سُرعته ، فخرج عليهم ، فرأى أنهم قد عجبوا من سرعته فقال « ذَكَرْتُ شيأ من تِبْرٍ عِنـدنا ، فكرِهْتُ أن يحبسَنى ، فأمرتُ بقسمته » رواه البخارى — (وفى رواية له) « كنتُ خلّفت فى البيت تِبراً من الصَّدقة ، فكرهت أن اُبيّته » (التبر) قطع ذهب أو فضة

حجرة إسم للمنزل (ففزع) بوزن علم من الفزع الخوف أى خاف (الناس من سرعته) فى السير الى تلك الحجرة . وعادته صلى الله عليه وسلم أن يمشى هونا وعادتهم الفزع اذا رأوا منه غير ما يعهدون خشية أن ينزل فيهم شئ يسوءهم (فخرج عليهم فرأى أنهم قد عجبوا من سرعته) فى خروجه من الحجرة (فقال ذكرت شيئا من تبر) بكسر الفوقية وسكون الموحدة وفى رواية وأنا فى الصلاة .وعليه فثم فى قوله ثم قام مستعارة من الفاء (عندنا فكرهت أن يحبسنى) أى يشغلنى التفكر فيه عن التوجه والاقبال على الله تعالى وفهم بعضهم معنى آخر فقال إن تأخير الصدقة يحبس صاحبها يوم القيامة (فأمرت بقسمته) وفى رواية فقسمته وفيه جواز الاستنابة مع القدرة على المباشرة (رواه البخارى) وترجم له باب من صلى بالناس فذكر حاجة فتخطاهم (وفى رواية له كنت خلفت فى البيت تبرا من الصدقة فكرهت أن أبيته) من التبييت أى أتركه عندى ولا أدفعه لمستحقه ففيه المبادرة لأداء القربات وفعل الخيرات (والتبر قطع) بكسر القاف ففتح المهملة (ذهب أو فضة) هذا قول لبعضهم والذى قال الجوهرى انه الذهب فقط فلذا قال فى فتح البارى التبر الذهب اذا لم يصف ولم يضرب واطلقه بعضهم على جميع جواهر الارض قبل أن يصاغ أو يضرب حكاه ابن الانبارى عن الكسائى وكذا أشار اليه ابن دريد. وقيل هو المكسور حكاه ابن سيدة

(الثالث) عن جابر رضى الله عنه قال : قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يوم أُحُد «أرأيتَ أن قتلتُ فاين أنا» قال «في الجنة» فألقى تمراتٍ كُنَّ فى يده، ثم قاتلَ حتى قُتل . متفق عليه

(الرابع) عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : جاء رجل

(وعن جابر) أى ابن عبد الله (رضى الله عنه قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد) قال الخطيب هو عمر بن الحمام ابن الجموح بن حرام الانصارى وقيل غيره لأنه كانت قصته هذه يوم بدر لا يوم أحد نقله المصنف فى مهماته (أرأيت) بفتح الفوقية أى اخبرنى (ان قتلت) أى فى سبيل الله (فأين أنا) أى فأين أصير حذف الفعل فانفصل مرفوعه (قال فى الجنة فالقى تمرات) أى قليلات (كن فى يده) كان يأكل منهن ولم يطمئن للأكل مسارعة للجهاد ثم لم يرض بالصبر مدة أكل تلك الحبات مسارعة للخيرات واستباقا لمرضاة الله عليه (ثم قاتل حتى قتل متفق عليه) وفى أخرى عنه لئن أنا حييت حتى آكل تمراتى هذه انها لحياة طويلة فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل . رواه مسلم من حديث أنس . وذكر ابن عقبة فى مغازيه انه أول من قتل يومئذ من المسلمين وفى كتاب «مفتاح البلاد فى فضائل الغزو والجهاد» تأليف جدى الشيخ محمد علان الصديقى البكرى سبط آل الحسن روى الحاكم عن أنس أن رجلا اسود أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله إنى رجل اسود اللون منتن الريح لامال لى فان أنا قاتلت هؤلاء حتى أقتل فأين أنا قال فى الجنة فقاتل حتي قتل فأتاه النبى صلى الله عليه وسلم فقال بيض الله وجهك وطيب ريحك واكثر مالك الحديث اه

(وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال جاء رجل) قال فى فتح البارى لم أقف على اسمه ويحتمل أنه أبو ذر ففى مسند احمد أنه سأل أى الصدقة أفضل لكن فى

الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسولَ الله أىُّ الصدقة أعظم أجرا ؟ » قال « أن تَصَدَّقَ وأنت صَحيحٌ شحيحٌ ، تخشى الفقر وتأملُ الغنى . ولا تُمْهِلْ حتى إذا بلغتِ الحلقومَ

الجواب جهد من مقل أو سر الى الفقير وكذا فى مسند عبد بن حميد أن أبا ذر سأل فاجيب (الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله أى الصدقة أعظم اجراً) فى رواية أى الصدقة افضل (قال ان تصدق) بتشديد الصاد والدال المهملتين وأصله تتصدق بتاءين فأدغمت احداهما فى الصاد[1] (وانت صحيح شحيح) قال الخطابى الشح اعم من البخل وكأن الشح جنس والبخل نوع وأكثر ما يقال البخل فى أفراد الامور والشح علم وقيل هو الذى كالوصف اللازم ومن قبيل الطبع قال فمعنى الحديث ان الشح غالب فى حال الصحة فاذا سمح فيها وتصدق كان أصدق فى نيته واعظم لأجره بخلاف من أيس من الصحة ورأى مصير المال لغيره فان صدقته حينئذ ناقصة بالنسبة الى حال الصحة والشح ورجاء البقاء وخوف الفقر اه وفى فتح البارى قال صاحب المنتهى الشح بخل مع حرص وقال صاحب المحكم الشح بتثليث الشين والضم أعلى وقال صاحب الجامع كان الفتح فى المصدر والضم فى الاسم (تخشى) أى تخاف ولهذا الفعل ستة مصادر نظمها ابن مالك فقال

خشيت خشياً ومخشاة ومخشية   وخشية وخشاء ثم خشيانا

(الفقر) أى ان انفقت لوسوسة الشيطان بذلك قال تعالى الشيطان يعدكم الفقر (وتأمل) بضم الميم (الغنى) أى تطمع به (ولا تمهل) بالاسكان على أنه نهى ، والرفع على أنه نفى ويجوز النصب قاله فى فتح البارى أى لا تؤخر الصدقة (حتى اذا بلغت) أى الروح (الحلقوم) أى قاربت بلوغه اذ لو بلغته حقيقة لم

---

(١) ويجوز تخفيف الصاد على حذف احدى التاءين . كرمانى

قلتَ لِفلانٍ كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان كذا ». متفق عليه (الحلقوم) مجرى النفس

تصح وصية ولا صدقة ولا شئ من تصرفاته بالاتفاق ولم يجر للروح ذكر اكتفاء بدلالة السياق كالآية (قلت) ليأسك من الحياة أوصيت (لفلان) بما هو (كذا و) أوصيت (لفلان) بما هو (كذا وقد كان لفلان كذا) الظاهر أن هذا من باب الاقرار لا الوصية . وقال الخطابي فلان الأول والثاني الموصى له وفلان الاخير الوارث قال يريد يعنى النبي صلى الله عليه وسلم أنه اذا صار للوارث ان شاء أبطله وان شاء أجازه .وقال غيره يحتمل أن يكون المراد من الجميع الموصى له وانما دخل كان فى الثالث اشارة الى تقدير المقدر له فى الازل بذلك وقال الكرمانى يحتمل أن يكون الثالث المورث أو الموصى له قال الحافظ ويحتمل أن يكون بعضها وصية وبعضها اقراراً وقد وقع فى رواية ابن المبارك قلت اصنعوا لفلان كذا وتصدقوا لفلان بكذا اه ملخصاً قيل وهذا من باب التسجيل عليه أى اذا كان طمعك فى الحياة أوجب لك كتمان الحق اللازم لك الى أن أيست منها فما أقررت به الا الآن ولم تقر به قبل فأولى أن يوجب لك الطمع تأخير الصدقة الى الآن ، فاحذر ذلك فأنك يؤخذ من مالك حيث لا ينفعك التحسر ولا يفيدك الندم (متفق عليه) ورواه أبو داود والترمذى والنسائى . وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لأن يتصدق المرء فى حياته بدرهم خير له من أن يتصدق بمائة عند موته » رواه أبو داود وقال الحافظ فى فتح البارى أخرجه الترمذى بأسناد حسن وصححه ابن حبان . (الحلقوم) بضم الحاء المهملة وسكون اللام وبالقاف قال فى النهاية والميم أصلية وقيل إنه مأخوذ من الحلق فالواو والميم زائدتان (مجرى) بضم الميم وسكون الجيم محل جريان (النفس) بفتح النون والفاء

و (المرِئ) مجرى الطعام والشراب

(الخامس) عن أنس رضى الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ سيفا يوم أحد فقال « من يأخذ منّى هذا ؟ » فبَسطوا أيديَهم ، كلُّ إنسان منهم يقولُ أنا أنا ، قال « فمن يأخُذه بحَقّه ؟ » فأحجَم القومُ ، فقال أبو دُجانَةَ رضِى الله عنه : أنا آخُذُه بحقه . فأخذه

(والمرىء) بفتح الميم وكسر الراء المهملة مهموز ممدود ، (مجرى الطعام والشراب) من الحلق وجمعه مرؤ كسرير وسرر

(وعن أنس رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ سيفا يوم أحـد) بضم أوليه جبل معروف بالمدينة كانت عنـده الغزوة المعروفة (فقال من يأخذ منى هـذا) أى السيف مطلقا عن التقييد (فبسطوا) بموحدة فمهملتين (أيديهـم) أى مدوها لأخذه (كل انسان منهم يقول أنا) آخذه (أنا) آخذه والتكرار باعتبار التعدد فى معنى كل (قال) صلى الله عليه وسلم (فمن يأخذه بحقه) قال القرطبي يعنى بهذا الحق أن يقاتل بذلك السيف الى أن يفتح الله على المسلمين أو يموت (فاحجم القوم) لما فهموا ذلك (فقال أبودجانة) بضم الدال المهملة وبالجيم وبعد الالف نون (واسمه سماك بن خرشة) بن لودان الانصارى مشهور بكنيته (رضى الله عنـه) شهد بدرا وأحـداً ودافع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ هو ومصعب بن عمير وكثرت فيـه الجراحات وقتل مصعب واستشهد أبو دجانة يوم اليمامة . قال أبو عمرو إسـناد حديث الحرز المنسوب اليه فيه ضعف وقيـل إنه موضوع والاول أشهر (أنا آخذه بحقه) أى بعد ان قال يارسول الله وما حقه فقال أن تضرب به فى وجه العدو حتى ينحنى فقال أنا آخـذه (فأخذه) فقام بشرطه

ففلَقَ به هامَ المشركين . رواه مسلم (اسم أبي دجانة) سماك بن خرشة (قوله احجم القوم) أى توقفوا و (فلق به) أى شق (هام المشركين) أى رءوسهم

(السادس) عن الزبير بن عدى قال : أتينا أنس بن مالك

ووفى بحقه (ففلق) أى شق (به هام) بتخفيف الميم أى رءوس (المشركين) وفى سيرة ابن سيد الناس عن الزبير أنه قال وجدت فى نفسى حين سألت النبي صلى الله عليه وسلم السيف فمنعنيه وأعطاه أبا دجانة فقلت والله لانظرن مايصنع فاتبعته فأخذ عصابة حمراء فعصب بها رأسه فقالت الانصار أخرج أبو دجانة عصابة الموت وهكذا كان يقول اذا عصب بها . فخرج وهو يقول

أنا الذى عاهدنى خليلى * ونحن بالسفح لدى النخيل

ألا أقوم الدهر فى الكيول * أضرب بسيف الله والرسول

فجعل لا يلقى أحداً الا قتله (رواه مسلم وقوله أحجم القوم) قال فى شرح مسلم هو بحاء ثم جيم كذا فى معظم الاصول وفى بعضها بتقديم الجيم على الحاء وادعى القاضى عياض أنه الرواية ولم يذكره غيره قال لكنهما لغتان ومعناهما تأخروا وكفوا وهو بمعنى قول المصنف هنا (توقفوا وفلق به أى شق) به (هام المشركين أى رءوسهم) قال الشاعر

ويضرب بالسيوف رءوس قوم * أزيلت هامهن عن المقيل

المقيل أصول الاعناق . (وعن الزبير) بضم الزاى وفتح الموحدة وسكون التحتية (ابن عدى) بفتح فكسر للمهملتين وتشديد الياء قال الذهبى فى الكاشف الزبير ابن عدى الهمدانى اليامى نسبة الى بنى يامة قاضى الرى يروى عن أنس ثقة فقيه ملت سنة احدى وثلاثين ومائة روى عنه الستة اه (قال أتينا أنس بن مالك

رضي الله عنه فشكونا إليه مانلقى من الحَجَّاج ، فقال « اصبروا فإنَّه لا يأتى زمان إلاّ والذى بعدَه شرٌّ منه

رضى الله عنه) أى بالبصرة (فشكونا اليه مانلقى من الحجاج) بفتح المهملة وتشديد الجيم الاولى ابن يوسف الثقفى عامل عبد الملك بن مروان على الحجاز ثم على العراق (فقال اصبروا) أى على ماتلقون منه (فانه لا يأتى زمان الا والذى بعده شرمنه) أى فينبغى للانسان أن يبادر لصالح الأعمال وان لحقته المتاعب والمشاق والاتعاب ولا يترقب الخلو عن ذلك فما يأتى بعد أشد فى ذلك مما فى الزمان الذى كان فيه لأن الزمان لايزال فى البعد عن مشكاة النبوة والقرب من البدع والفتن فلا يمضى زمن فيه نقص لشئ من السنن ، أو ابتلاء بشئ من المحن الا والذى بعده أشد منه فى ذلك بان يعتقد أن تلك السنة التى تركت أولا للتمادى على تركها والجهل بها بدعة أو يصيبه من الكروب مايتهون معه ماسلف له من الخطوب وفى الحديث[1] الشريف فى كل عام ترذلون وقال الشاعر

يازمانا بكيت منه فلما * صرت فى غيره بكيت عليه

قال الشيخ عبد الوهاب الشعرانى فى المواثيق والعهود جرت عادة الله تعالى بالابتلاء بالمصيبة ثم باشد منها وذلك ليتدرج العبد من الاخف الى الاشد اذ لو فاجاءه الاشد ابتداء ربما عجز عن حمله بخلافه بعد التدرج من الاخف اليه . ولا يشكل على ماذكره وجود زمان عمر بن عبد العزيز بعد زمان الحجاج لما روى أن الحسن البصرى سئل عن ذلك فقال لابد للناس من زمان يتنفسون فيه وفى التوشيح حمل الاكثر حديث الباب على الاكثر الاغلب وأجاب اخرون بأن

---

(١) قوله وفى الحديث فيه نظر اذ هو من كلام الحسن البصرى كما فى اختصار المقاصد الحسنة للزرقانى وان صح معناه فى حديث البخارى مامن يوم يأتى الا والذى بعده شر منه حتى تلقوا ربكم

حتى تلقوا ربكم . سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم » رواه البخارى

(السابع) عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « بادروا بالأعمال سبعاً :

المراد تفضيل مجموع كل عصر على مجموع العصر الذى بعده فان زمن الحجاج كان فيه كثير من الصحابة وقد انقرضوا فى زمن عمر بن عبد العزيز والزمن الذى فيه الصحابة خير من الزمن الذى بعده اه . وحاصل الامر أن الوقت سيف ان لم تقطعه بصالح العمل وانتظرت الفراغ من سائر الاتعاب قطعك وذهب عليك أنفس الاشياء بلا فائدة والله المستعان. ويستمر توارد الاهوال وتعاقب الأحوال عليكم (حتى تلقوا ربكم) فلا راحة للمؤمن دون لقاء ربه . ولا يشكل على هذا الحديث حديث النسائى أمتى كالمطر لايدرى أولها خير أم آخرها لان مافى حديث الباب باعتبار الزمان كما تقدم وذاك باعتبار أهله وعطايا الله تعالى غير مختصة بزمن دون زمن فكم وجد فى الأزمنة الاخيرة من هو خير من كثير ممن تقدم فى الازمنة كالائمة العلماء العاملين ، الذين لايزالون على الحق ظاهرين . وكالاولياء والصالحين الذين بهم يرفع البلاء عن العالمين وتدر بهم البركات وينتظم بهم شمل الاوقات (سمعته) أى ماحدثتكم به (من نبيكم) اضافه اليهم ليخف عنهم ألم مايكابدونه من المشاق . (صلى الله عليه وسلم . رواه البخارى) وفى الاربعين الماليني عن أنس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لايزداد الأمر الاشدة والدنيا الا إدبارا والناس الاشحا ولا مهدى الا عيسى بن مريم ولا تقوم الساعة الا على شرار الناس»

(وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بادروا) سابقوا أى اسبقوا بالاشتغال (بالأعمال) الصالحة (سبعا) من الاحوال الطارئة المشغلة

هل تنتظرون إلا فقرا مُنسياً أو غنًى مُطغيا أو مرضاً مفسدا أو هَرماً مفنِدا أو موتا مجهِزا أو الدجال فشر غائب يُنتظَر، أو الساعةَ فالساعة أدهى وأمرّ » رواه الترمذى، وقال حديث حسن

(الثامن) عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يومَ خيبر « لاعطينّ هذه الرايةَ رجلاً

واهتموا بالاعمال الصالحة قبل حصولها وحذف التاء لكون المعدود مؤنثا أو لحذفه (هل تنتظرون الا فقرا منسيا) أى انه لما ينال النفس منه من الغم ينشأ عنه النسيان (أو غنى مطغيا) لصاحبه وملهياله عن القيام بانواع حق العبودية (أومرضا مفسدا) للعقل أوللبدن مانعا من اداء العبادة أومن كالهاومن ثم ورد نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ (أو هرما مفندا) قال فى النهاية الفند فى الاصل الكذب وأفند تكلم بالفند ثم قالوا للشيخ اذا هرم قد أفند لانه يتكلم بالمنحرف من الكلام عن سنن الصحة وأفنده الكبر اذا أوقعه فى الفند قال العاقولى ولا يقال امرأة مفندة لانها لم تكن فى شبيبتها صاحبة رأى فتفند فى كبرها (أو موتا مجهزا) بضم الميم وسكون الجيم وكسر الهاء آخره زاى أى سريعا يقال اجهز على الجريح يجهز اذا أسرع قتله كأنه يريد به موت الفجأة أوالاخترام فى الشباب . (أو الدجال فهو شر غائب ينتظر) لما فيه من شدة الفتنة التى لا ينجو منها الا من عصمه الله (أو الساعة فالساعة) أى عذابها وأعادها بلفظها تفخيما لشأنها (ادهى) أعظم بلية (وأمرّ) أشد مرارة من عذاب الدنيا وأهوالها (رواه الترمذى وقال حديث حسن) ورواه الحاكم فى المستدرك

(وعنه) أى عن أبى هريرة (رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم خيبر) بوزن جعفر وكانت فى السنة السابعة (لاعطين هذه الراية رجلا

يحبّ اللهَ ورسوله يفتحُ الله على يديه ، قال عمر رضى الله عنه : ما أحببت الإمارة إلاَّ يومَئذ فتساورْتُ له رجاءَ أن أُدعَى لها فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليَّ بن أبى طالب رضى الله عنه فأعطاه إياها ، وقال امش ولا تلتفت حتى يفتحَ الله عليك . فسار عليٌّ شيأً ثم وقف ولم يلتفت ،

يحب الله ورسوله) بالنصب ومحبة العبد لله ورسوله هو الايمان بهما واتباع ماجاء به (يفتح الله على يديه) أى بعض حصون خيبر . وكان ذلك بعد ارسالها مع رجلين من كبار الصحابة وما كان الفتح على أيديهما ففيه معجزة للنبى صلى الله عليه وسلم حيث أخبر عن مغيب فكان كما أخبر به كما سيأتى (قال عمر رضى الله عنه ما أحببت الامارة) بفتح الهمزة وكسرها (الا يومئذ) ليس حبه لها لذاتها أنما هو لكونها علامة لحب ذلك الامير لله تعالى اللازمة لحب الله تعالى(له) قال تعالى يحبهم ويحبونه ولحصول الفتح على يديه (فتساورت) أى تطاولت له كما جاء فى رواية لمسلم أيضا . (رجاء ان ادعى لها) بالبناء للمفعول (فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن أبى طالب رضى الله عنه فاعطاه اياها وقال امش ولا تلتفت) لئلا يشغلك ذلك الالتفات عن كمال التوجه (حتى يفتح الله عليك) اى واصبر على الجهاد وترك الالتفات الى ان يفتح الله عليك ويحتمل أن تكون حتى تعليلية ويكون علم كونه علة لذلك بالوحى (فسار على) أى عقب الامر مبادرا للجهاد (شيئاً) أى من السير فهو مفعول مطلق (ثم وقف ولم يلتفت) لئلا يخالف نهيه عنه وفهم منه على رضى الله عنه ظاهره من الالتفات يمنة ويسرة فلذا لم يلتفت بعينه مع انه يحتاج اليه للخطاب وان كان يحتمل أن يكون المراد من ترك الالتفات كما قال المصنف الحث على الاقدام والمبادرة الى ما أمر به وان يكون المراد لاتنصرف بعد لقاء عدوك حتى يحصل الفتح ففيما فعله على رضى الله عنه الأخذ بظاهر الامر وترك الوجوه المحتملات

فصرخ يارسول الله على ماذا ؟ أقاتلُ الناس ؟ قال « قاتِلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ، فإذا فعلوا ذلك فقد منَعوا منك دماءهم وأموالهَم إلا بحقها وحسابُهم على الله » رواه مسلم (قوله فتساورت) هو بالسين المهملة أى وثبت متطلعا

﴿ باب ٌ فى المجاهدة ﴾

اذا خالفت الظاهر (فصرخ) أى رفع صوته (يارسول الله على ماذا) مركب بمعنى على أى شئ (أقاتل الناس قال قاتلهم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله) سكت فيه عن ذكر أداء الجزية مع انها رافعة لقتالهم اذا اعطوها لأنهم أهل كتاب ولعله كان قبل نزول آية الجزية وفى الحديث الدعاء الى الاسلام قبل القتال ومذهبنا ومذهب آخرين ان كان القوم ممن لم تبلغهم دعوة الاسلام وجب انذارهم قبل القتال أو من غيرهم فلا ولذا قال (فاذا فعلوا ذلك) فيه اطلاق الفعل على القول أى اذا تلفظوا بهذه الكلمة (فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم الا بحقها) أى فيؤخذ بذلك كالنفس بالنفس والزكوات (وحسابهم على الله) أى يكف عن قتالهم بنطقهم بذلك وأما ما بينهم و بين الله تعالى فان صدقوا وآمنوا بالقلب نفعهم ذلك فى الآخرة ونجوا من العذاب كما نفعهم فى الدنيا والا فلا ينفعهم بل يكونون منافقين من أهل النار (رواه مسلم. قوله فتساورت هو بالسين المهملة) وبالراء المهملة أيضا (أى وثبت متطلعا لها) أى حرصت عليها حتى أظهرت وجهى وتصديت له ليرى مكانى فلعله يولينى :

﴿ باب المجاهدة ﴾

مفاعلة من الجهد أى الطاقة فان الانسان يجاهد نفسه باستعمالها فيما ينفعها حالا ومآلا وهى تجاهده بما تركن اليه بحسب طبعها وجبلتها من ضد ذلك ولكون

قال الله تعالى « والَّذين جاهدُوا فينا لنَهْدينّهم سُبُلَنا وإنّ الله لمعَ المحسنين » وقال تعالى « واذْكرِ اسمَ ربّكَ وتبتَّلْ إليه تبْتيلا » — أي انقطع اليه *

المجاهدة مع النفس التى بين جنبى الانسان وهى لا تخرج ولا تنفك عنه كان هذا الجهاد الاكبر. وجهاد العدو الخارج الجهاد الاصغر

(قال تعالى والذين جاهدوا فينا) قال بعض العارفين هذه الآية صفوة هذه السورة ومن جملة المجاهدات مجاهدة النفس بالصبر عند الابتلاء ليعقب ذلك أنس الصفاء وينزع عنه لباس الجفاء وفى الحديث : ان ابتلاء المؤمن يذهب عنه درنه (لنهدينهم سبلنا) أى بلام الابتداء أو لام جواب القسم المقدر المسند الى الحق سبحانه إشارة الى انه تعالى يتولى الهداية بنفسه المجاهدين فيه وانه ينعم عليهم بكمال النعمة والجزاء ولم يقل سبيلى إشارة الى الامناح بكثرة المعارف ولطائف الشهود ودوامه وانهلال سحب الافضال (وان الله لمع المحسنين) المحسن من يعبد الله كانه يراه فان لم يكن يراه فانه سبحانه يراه فاذا كان هكذا كان له من شريف المعية ما أشار اليه بقوله ان الله لمع المحسنين . وقد ورد من حديث أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم انا جليس من ذكرنى وانا مع عبدى اذا ذكرنى وتحركت بى شفتاه قال الزركشى فى الدرر رواه البيهقى

(وقال تعالى واذكر اسم ربك) بالتوحيد والتعظيم أى دم على ذلك (وتبتل اليه) فى العبادة (تبتيلا) مصدر بتل جىء به رعاية للفواصل وهو ملزوم التبتل وايضا فهو أبلغ منه فى المعنى لزيادة المبنى وقيل ان تبتل فى الآية بمعنى بتل (أى انقطع اليه) عما سواه انقطاعا وقيل اخلص اخلاصا وقيل توكل توكلا قال بعضهم التبتل رفض الدنيا بما فيها والتماس ما عند الله *

وقال تعالى « واعبدْ ربَّك حتى يأتيكَ اليقين » — وقال تعالى « فمَنْ يعمَلْ مِثقالَ ذرَّةٍ خيراً يره » — وقال تعالى « وما تقدِّموا لأنفسِكم مِن خيرٍ تجدوه عندَ اللهِ هو خيراً وأعظَمَ أجراً » وقال تعالى « وما تفعلوا مِن خيرٍ فإنَّ الله به عليم » * والآيات في الباب كثيرة معلومة

وأما الأحاديث : (فالأول) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ الله تعالى قال : مَنْ عادَى لي

(وقال تعالى واعبد ربك حتى يأتيك اليقين) أي الموت * (وقال تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره) أي ير ثوابه ففيه تشويق لتقديم العمل الصالح بين يديه ليجد جزاءه عند قدومه عليه . . (وقال تعالى وما تقدموا لانفسكم من خير) بيان لما (تجدوه عند الله هو خيرا) مما خلفتم (وأعظم أجرا) وهو فصل وما بعده وان لم يكن معرفة يشبهها لامتناعه من التعريف لاقترانه بمن ولا يجوز الجمع بينه وبين ال والمعنى ما اخرجتم لله خير لكم وأعظم أجرا عند الله مما ادخرتم . قال صلى الله عليه وسلم : أيكم مال وارثه أحب اليه من ماله . قالوا يارسول الله ما منا أحد الا ماله أحب اليه من مال وارثه . قال اعلموا ماتقولون .قالوا ما نعلم الا ذلك يارسول الله . قال ما منكم من أحد الا مال وارثه أحب اليه من ماله . قالوا كيف يارسول الله . قال انما مال أحدكم ما قدم ومال وارثه ما أخر

(وقال تعالى وما تفعلوا من خير) انفاق أو غيره (فان الله به عليم) فمجاز عليه . (والآيات) القرآنية (في الباب) أي باب المجاهدة (كثيرة معلومة) وأما الاحاديث النبوية :

(ف) الحديث (الاول عن أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الله تعالى قال من عادى) من المعاداة ضد الموالاة (لي) حال من

وليًّا فقد آذنتُه بالحرب، وما تقرّب إليّ عبدي بشيء أحبّ إليّ ممّا افترضتُ

قوله (وليا) قدم من تأخير وكان قبل صفة أو ظرف لغو متعلق بالوصف قدم اهتماما به : وهو من تولى الله بالطاعة والتقوى فتولاه الله بالحفظ والنصرة . من الولى وهو القرب والدنو فالولى هو القريب من الله تعالى لتقربه اليه باتباع أوامره واجتناب نواهيه والاكثار من نوافل العبادات مع كونه لا يفترعن ذكره ولا يرى غيره بقلبه لاستغراقه فى نور معرفته فلا يرى الا دلائل قدرته ولا يسمع الا آياته ولا ينطق الا بالثناء عليه ولا يتحرك الا فى طاعته وهذا هو المتقى قال تعالى ان أولياءه الا المتقون (فقد آذنته) بالمد (بالحرب) أى أعلمته بانى محارب له أى أعامله معاملة المحارب من التجلى عليه بمظاهر الجلال والعدل والانتقام . ومن عامله الحق بذلك فانه لا يفلح ، فهو من التهديد فى الغاية القصوى اذ غاية تلك المحاربة الاهلاك فهى من المجاز البليغ وكأن المعنى فيه ما اشتملت عليه تلك المعاداة من المعاندة لله تعالى بكراهة محبوبه والوعيد لمن عادى وليا من أجل ولايته وقربه من الله تعالى وذلك كايذاء من ظهرت أمارات ولايته باتباع الكتاب والسنة إما بانكارها عناداً أو حسدا أو بعدم الجرى على ماينبغى له من التأدب معه أو بنحو سبه وشتمه من سائر أنواع الايذاء التى لامسوغ لها شرعا مع علم متعاطيها بذلك . أما منازعة الولى فى محاكمة أو خصومة راجعة لاستخراج حق أو كشف غامض فلا يدخل فى هذا الوعيد فقد جرى نوع ما من الخصومة بين أبى بكر وعمر و بين على والعباس وغيرهم من الصحابة رضى الله عنهم أجمعين مع أن الكل أولياء الله تعالى . واذا علم مافى معاداة الولى من الوعيد والتهديد . علم مافى موالاته من جسيم الثواب وباهر التوفيق والهداية والقرب والتأييد (وما تقرب الى عبدى) اضافته للتشريف المؤذن بمزيد الرفعة والتأهل لعلى المقامات (بشىء أحب الى من اداء ما افترضته

عليـه ، وما يزالُ عبدى يَتقرّب إلى بالنوافل حتى اُحِبّه ، فإذا أحببتُه كنتُ سمْعَه الذى يَسمع به ، وبصرَه الذى يُبصِرُ به ، ويده التى يَبطِشُ

عليه) عينا كان أو كفاية كالصلاة واداء الحقوق الى أربابها و بر الوالدين ونحو ذلك من الأمور الواجبات لان الأمر بها جازم فيتضمن أمرين الثواب عـلى فعلها والعقاب على تركها بخلاف النفل فلهذا كان الفرض أكمل وأحب الى الله وأشد تقربا وروى أن ثواب الفرض يفضل ثواب النفل بسبعين درجة وبالجملة فالفرض كالأس والنفل كالبناء على ذلك الاس . (وما يزال عبدى) اضافته لما تقدم (يتقرب) وفى رواية يتحبب (الى بالنوافل) أى بالتطوعات من جميع أصناف العبادات ظاهرها كقراءة القرآن اذ هو من أعظم مايتقرب به وكالذكر وكفى فى شرفه قوله تعالى فاذكرونى أذكركم . وباطنها كالزهد والورع والتوكل والرضا وغـير ذلك من سائر أحوال العارفين سيما محبة أولياء الله تعالى وأحبائه فيـه ومعاداة أعدائه فيه (حتى أحبه) بضم أوله والفعل منصوب ومحبة الله تعالى للعبد كما تقدم توفيقه لما يرضيه عنه واثابته ومعاملته بالاحسان فعلم أن ادامة النوافل بعد اداء الفرائض — اذ من غير ادائها لا يعتد بالنوافل كما يشير اليه تأخير هذه وتقديم تلك — تفضى الى محبة الله تعالى للعبد وصيرورته من جملة أوليائه الذين يحبهم ويحبونه ويؤخذ من سياق الحديث أن الولى اما أن يتقرب بالفرائض بان لا يترك واجبا ولا يفعل محرما أو بها مع النوافل وهذا أكمل وأفضل . ولذا خص بالمحبة السابقة والصيرورة الآتيه وأنه لاسـبيل الى ولاية الله تعـالى ومحبته سوى طاعتـه التى جاء بها رسول الله صلى الله عليه وسـلم وما سواها باطل (فاذا أحببته كنت) أى صرت حينئذ (سمعـه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر) بضم أوله وكسر ثالثه (به ويده التى يبطش) بفتح أوله وكسر ثالثـه أو ضمه

بها ،ورجلَه التي يمشِي بها ، ولئن سألني لاعطينه ، ولئن استعاذني لاعيذ نّه» .
رواه البخاري .

(بها ورجله التي يمشي بها) قال بعض المحققين التحقيق ان هذه الصيرورة مجاز أو كناية عن نصرة الله تعالى لعبده المتقرب اليـه بما ذكر وتأييده واعانتـه له وتوليه في جميع أموره حتى كأنه تعالى نزل نفسه من عبده منزلة الآلات والجوارح التي بها يدرك ويستعين ولذا جاء في رواية أخرى «فبي يسمع وبي يبصر وبي يبطش وبي يمشي» أى أنا الذى أقدرته على هذه الافعال وخلقتها فيه فانا الفاعل لذلك لا أنه يخلق أفعال نفسه أي سواء الجزئيات والـكليات وهذا يرد على المعتزلة في زعمهم أن العبد يخلق أفعاله الجزئيات وزعم الحلولية والاتحادية بقاء هذا الـكلام على حقيقته وأنه تعالى عين عبده أوحال فيه ضلال وكفر اجماعا وما وقع في عبارات بعض العارفين مما يوهم ذلك فليس مراداً لهم وفهم ذلك منه من قصور فهم الناظر والا فهم مطهرون من ذلك الاعتقاد الفاسد كما طهرهم الله تعالى بكمال محبته من سائر المفاسد . (ولئن سألني لاعطينه ولئن اسـتعاذني لاعيذنه) مما يخاف وهذه عادة الحبيب مع محبوبه ولا يحصى عدد من حصل له ذلك فوقع له مطلوبه وذهبت عنه كروبه من صالحي الامة فلا نطيل بذكره خصوصا وسيأتي في أثناء الـكتاب بعضه وفي هـذا الوعد المحقق المؤكد بالقسم ايذان بان من تقرب اليه بما مر لا يرد دعاؤه وقد لا يجاب الولي الى سؤاله لعلمه تعالى أن الخير له في غيره مع تعويضه له خيرا منـه إما في الدنيا أو في الآخرة (رواه البخاري) وزاد بعد قوله لاعيذنه « وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن نفس المؤمن يكره الموت وأنا أكره مساءته» والتكلم في بعض رواته غير مقبول وانفرد به البخاري عن باقي الـكتب الستة ورواه ابن حبان في صحيحه وأبو داود خارج السنن فيما رواه عنه ابن الاعرابي

(آذنته) أعلمته بأنى محارب له (استعاذنى) روى بالنون وبالباء

(الثانى) عن أنس رضى الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، فيما يرويه عن ربه عز وجل، قال «إذا تقرّب العبد إلىّ شبراً تقربتُ إليه ذراعاً، وإذا تقرّب إلى ذراعاً تقربتُ منه باعاً، وإذا أتانى يمشى أتيتُه هرولة».

ورواه أبو نعيم فى الحلية والبيهقى فى الزهد وابن عدى فى الكامل وآخرون وقد روى الحديث من طريق عائشة وميمونة وعلى وأنس وحذيفه ومعاذ بن جبل وابن عباس وغيرهم وطريق كل لاتخلو عن مقال إلا الطريق الى حذيفة فان اسناده حسن لكن حديثه غريب جدا (آذنته) بالمد (أعلمته) هذا معنى آذنته وقوله (بانى محارب له) هذا معنى بالحرب وقوله (استعاذنى روى بالنون) أى طلبنى أعيذه فيكون متعديا (وبالباء) الموحدة أى اعتصم وتحصن بى

(وعن أنس رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه عز وجل) أى فهو من الاحاديث القدسية وقد تقدم فى باب الاخلاص فيها بعض البيان والفرق بينهما و بين القرآن أنه معجز و يتعلق الثواب بتلاوته ولاتجوز روايته بالمعنى ولامس ما كتب فيه لمله ولا حمله مع الحدث ولا كذلك هذه الاحاديث . (قال) أى الرب سبحانه أو النبى صلى الله عليه وسلم راويا له عن ربه (اذا تقرب العبد الى شبرا تقربت اليه ذراعا واذا تقرب الى ذراعا تقربت اليه) وفى نسخة منه (باعا واذا أتانى يمشى أتيته هرولة) كذا فى النسخ بحذف الواو من اذا الاولى والظاهر اثباتها ليدل على أن المذكور بعض حديث أوله «أنا عند ظن عبدى بى وأنا معه اذا ذكرنى فان ذكرنى فى نفسه ذكرته فى نفسى وانا ذكرنى فى ملأ ذكرته فى ملأ خير منه واذ تقرب الى الخ» ثم هذا من باب التمثيل فى

رواه البخارى

(الثالث) عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « نِعْمَتانِ مَغْبونٌ فيهما كثيرٌ من الناس :

الجانبين قال الكرمانى قامت البراهين القطعية على استحالة هذه الاطلاقات على الله تعالى فهى اذا على سبيل التجوز والمعنى من أتى شيئا من الطاعات ولو قليلا قابلته عليه باضعاف من الاثابة والاكرام وكلما زاد فى الطاعة زدته فى الثواب وان كان إتيانه بالطاعة على التأنى تكون كيفية إتيانى بالثواب على السرعة فالغرض أن الثواب راجح على العمل مضاعف عليه واطلاق النفس والتقرب والهرولة وهى من الاسراع ونوع من العدو عليه تعالى إنما هو مجاز على سبيل المشاكلة أو على طريق الاستعارة أو على قصد ارادة لوازمها وهو من الاحاديث الدالة على كرم أكرم الأكرمين . اللهم ارزقنا حظا وافرا منه آمين . (رواه البخارى) قال ابن الجزرى فى الحصن بعد أن أورد صدر الحديث إلى قوله « خير منه » تم الحديث ، ورمز اليه أنه رواه الشيخان والترمذى والنسائى وابن ماجه وفى مختصر جامع الاصول للديبع أخرجه الشيخان والترمذى وسكت عن الباقى ولعلهما رو ياه بالمعنى والبخارى بخصوص هذا المبنى

(وعن بن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله) وفى نسخة النبى (صلى الله عليه وسلم نعمتان) أى عظيمتان . قال ابن الخازن أى مايتنعم به الانسان . وقال الطيبى الحالة الحسنة التى يكون عليها الانسان كالجلسة وقيل النعمة عبارة عن المنفعة المفعولة على وجه الاحسان الى الغير ونعمتان مبتدأ خبره (مغبون فيهما) من الغبن وهو الشراء باضعاف الثمن أو البيع بدون ثمن المثل وهو وصف و (كثير من الناس) نائب فاعله أو مبتدأ وخبره مغبون وفيهما ظرف لغو ، والجملة الخبر

الصحةُ والفراغُ » رواه البخارى

(الرابع) عن عائشة رضى الله عنها : أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم كان يقوم من الليل حتى تتفطَّر قدماه ، فقلتُ له « لِمَ تَصْنعُ هذا يارسولَ الله ، وقد غفر اللهُ لك ماتقدَّمَ مِنْ ذنبكَ وما تأخَّر »

والرابط ضمير الوصف وأفرد باعتبار لفظ كثير (الصحة والفراغ) بدلان من نعمتان بدل مفصل من مجمل . شبه صلى الله عليه وسلم المكلف بالتاجر والصحة أى فى البدن والفراغ أى من العوائق عن الطاعة برأس المال لانهما من أسباب الارباح ومقدمات نيل النجاح فمن عامل الله تعالى بامتثال أوامره وابتدر الصحة والفراغ بربح ومن لاأضاع رأس ماله ولا ينفعه الندم . (رواه البخارى) ورواه الترمذى وابن ماجه

(وعن عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يقوم) أى بالتهجد (من الليل) أى بعضه وهو السدس الرابع والخامس غالبا (حتى تفطر) بفتح المثناة والفاء وتشديد المهملة وأصله تتفطر وهو كذلك فى رواية الأصيلى كما فى فتح البارى أى تتشقق (قدماه) وعند النسائى حتى تزلع قدماه بزاى وعين مهملة وللبخارى فى رواية حتى تورمت قدماه ولا مخالفة بين هذه الروايات فانه اذا حصل النفخ والورم حصل الزلع والتشقق (فقلت له لم تصنع هذا) الامر الشاق (يارسول الله وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر) قال العارف بالله ابن أبى جمرة فى اثناء كلام له على حديث « لن يدخل أحدكم الجنة بعمله » ما لفظه لا يخطر بخاطر أحد أن الذنوب التى أخبر الله تعالى انه بفضله غفرها للنبى صلى الله عليه وسلم من قبيل ماتقع نحن فيها معاذ الله لان الانبياء معصومون من الكبائر بالاجماع ومن الصغائر التى فيها رذائل أما الصغائر التى ليس فيها رذائل ففيها خلاف

قال « أَفَلَا أُحِبّ أن أكونَ عبداً شكوراً » . متفق عليه . هذا لفظ البخارى ، ونحوه فى الصحيحَيْن

بين العلماء الاكثر على أنهم معصومون منها كما عصموا من الكبائر وهو الحق لان رتبتهم جليلة انما ذلك من قبيل توفية ما يجب للربوبية من الاعظام والاكبار والشكر ، ووضع البشرية وان رفع قدرها حيث رفع فانها تعجز عن ذلك بوضعها لانها من جملة المحدثات، وكثرة النعم على الذى رفع قدره أكثر من غيره فتضاعفت الحقوق عليه فحصل العجز ، فالغفران لذلك اه وهو من النفاسة بمكان وسيأتى فى باب اداء الامانة ان شاء الله تعالى كلام نفيس للقاضى عياض فى عصمة الانبياء وتفصيل الخلاف فى ذلك . (قال أفلا) الفاء للسببية عن محذوف التقدير أأترك التهجد فلا (أحب أن أكون عبدا شكورا) والمعنى أن المغفرة سبب لكون التهجد شكرا فكيف أتركه . قال القرطبى ظن من سأله عن سبب تحمله المشقة فى العبادة أنه انما يعبد الله خوفا من الذنب وطلبا للمغفرة والرحمة فمن تحقق غفران الله تعالى له لايحتاج لذلك فافادهم ان لذلك سببا آخر هو الشكر على المغفرة وايصال النعمة لمن لايستحق عليه منها شيئا . والشكر الاعتراف بالنعمة والقيام بالخدمة فمن كثر منه ذلك سمى شكورا ، ومن ثم قال سبحانه وقليل من عبادى الشكور اه . ثم الاخذ بهذا الحال من مشاق الاعمال انما يطلب ممن لايفضى به ذلك الى الملال كما هو شأنه صلى الله عليه وسلم فانه كان لايمل من عبادة ربه وان أضر بدنه وقد جاء عنه وجعلت قرة عينى فى الصلاة . أما من يفضى به لذلك فلا ففى الحديث : اكلفوا من العمل ماتطيقون فان الله لايمل حتى تملوا . (متفق عليه) أى على أصل المعنى لاعلى خصوص الراوى والمبنى بدليل قوله (هذا) أى المذكور عن عائشة بهذا اللفظ (لفظ البخارى ونحوه) أى بمعناه (فى الصحيحين)

من رواية المُغيرة بن شُعبة

(الخامس) عن عائشةَ رضي الله عنها أنها قالت « كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل العشرُ أحيا الليلَ ، وأيقظ أهله ، وجد ، وشد المِئزَرَ » . متفق عليه (والمراد) العشر الأواخر من شهر رمضان (والمئزر) الازار وهو

الذى يعبر عنه بالمتفق عليه . (من رواية المغيرة بن شعبة) وكذا رواه من رواية الترمذى والنسائى وابن ماجه كما فى الجامع الصغير.

(وعن عائشة) الاخصر وعنها (رضى الله عنها) وكأنه عدل اليه لئلا يتوهم ان المغيرة اسم امرأة والضمير لاقرب مذكور . (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر) أى الاخير من رمضان كما يأتى فى كلامه وأوله الحادى والعشرون وآخره آخر رمضان (أحيا الليل) بأنواع الطاعات ومحل النهى عن قيام الليل كله الوارد فى حديث عبد الله بن عمر فيمن داوم على ذلك جميع ليالى السنة لانه مضر بالبدن والعقل (وأيقظ أهله) للصلاة تنبيها لهم على فضل تلك الاوقات واغتنام صالح العمل فيها وروى الترمذى من حديث زينب بنت أم سلمة لم يكن النبى صلى الله عليه وسلم اذا بقى من رمضان عشرة أيام يدع أحداً من أهل بيته يطيق القيام إلاّ أقامه (وجد) أى اجتهد فى العبادة زيادة على العادة وذلك لان فيه ليلة القدر التى هى خير من الف شهر (وشد المئزر . متفق عليه) ورواه أبو داود والنسائى وابن ماجه كما فى الجامع الصغير أيضاً . (والمراد العشر الاواخر من شهر رمضان) وقد صرح بهذا فى حديث على عند ابن أبى شيبة والبيهقى من طريق عاصم بن ضمرة عنه وتقدم مبتداه ومنتهاه (والمئزر) بكسر الميم وفتح الزاى وسكون التحتية (الأزار وهو) أى شد المئزر لا الازار كما قد يتبادر

كناية عن اعتزال النساء، وقيل المراد تشميره للعبادة، يقال «شددتُ لهذا الأمر مئزرى» أى تشمرت وتفرغت له

(السادس) عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «المؤمن القوى»

(كناية عن اعتزال النساء) هذا ماجزم به عبد الرزاق عن الثورى . واستشهد عليه بقول الشاعر

قوم اذا حاربوا شدوا مآزرهم * عن النساء ولو باتت بأطهار

وذكر ابن أبى شيبة عن أبى بكر بن عياش نحوه (وقيل) هو قول الخطابى كما فى فتح البارى (المراد) منه (تشميره للعبادة) على سبيل المجاز المرسل لعلاقة الاطلاق والتقييد (يقال شددت لهذا الامر مئزرى أى تشمرت وتفرغت له) قال فى فتح البارى يحتمل أن يريد به الجد فى العبادة كما يقال شددت لهذا الامر مئزرى أى تشمرت له ويحتمل أن يراد التشمير للعبادة والاعتزال معا . ويحتمل أن يراد حقيقته والمجاز كمن يقول طويل النجاد لطويل القامة وهو طويل النجاد حقيقة فيكون المراد شد مئزره حقيقة فلم يحله واعتزل النساء وشمر للعبادة ، قال وقد وقع فى رواية عن عاصم بن ضمرة المذكور شد مئزره واعتزل النساء فعطفه بالواو فيتقوى الاحتمال الاول اهـ

(وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن القوى) هو من لايلتفت الى الاسباب لقوة باطنه بل يثق بمسبب الاسباب وقال المصنف هو من له صدق رغبة فى أمور الآخرة فيكون أكثر اقداما على العبادات . وقيل المؤمن القوى من صبر على مجالسة الناس وتحمل اذاهم وعلمهم الخير والارشاد . وقال القرطبى القوى البدن والنفس الماضى العزيمة الذى يصلح

خيرٌ وأَحَبُّ إلى الله من المؤمن الضّعيف وفى كلٍّ خيرٌ . احرِص على ماينفعُك ، واستعِنْ بالله ، ولا تَعجِزْ ، وإنْ أصابك شىءٌ فلا تقل : لو أنّى فعلتُ كان كذا وكذا ، ولكن قل : قدَرُ الله

للقيام بوظائف العبادات من الحج والصوم والامر بالمعروف وغـير ذلك مما يقوم به الدين (خـير) أفعل تفضيل ، حذفت الفه تخفيفا . (وأحب الى الله من المؤمن الضعيف) يعلم المراد به من المراد بضده (وفى كل) بالتنوين أى من المؤمن القوى والمؤمن الضعيف .(خير) لاشتراكهما فى أصل الايمان وخير هنا مصدر وهو خلاف الشر . (احرص) أى استعمل الحرص والاحتياط (على) تحصيل (ماينفعك) من أمر دينك ودنياك التى تستعين بها على صيانة دينك وعيالك ومكارم الاخلاق ولا تفرط فى ذلك (واستعن بالله) أى اطلب المعونة منه وتوكل عليه ولا تعتمد على حركاتك ولا على أسبابك بل الجأ فى كل الامور اليه وتوكل عليه فمن أعانه أعين وما أحسن قول بعض العارفين

اذا لم يعنك الله فيما تريده * فليس لمخلوق اليـه سبيل

وان هو لم يرشدك فى كل مسلك * ضللت ولو أن السماك دليـل

(ولا تعجز) بكسر الجيم على الافصح أى لاتفرط فى طلب ذلك وتتعاجز عنه تاركا للحكمة الآلهية متكلا على القدرة فتنسب للتقصير وتلام على التفريط شرعا وعادة (وان أصابك شئ) من المقدورات (فلا تقل لو أنى فعلت) كذا(كان كذا وكذا) كناية عن مبهم والجلة جواب لو فيكون فيه ركون الى العادات وربط المسببات بأسبابها العادية وغفلة عن حقائق الامور وهو ان كل شئ بقدر مقدور. فلذا قال (ولكن) بسكون النون (قل قدر الله) قال البرهان العلوى ومن خطه نقلت هو بفتح أوليه المخففين ورفع الراء هكذا رأيت فى نسخة الزندى وسماعى

وما شاء فعل . فإنّ لَوْ تفتحُ عملَ الشيطان » رواه مسلم

(السابع) عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « حُجِبَت النارُ بالشهوات ، وحجبت الجنة بالمكاره »

«قدر» يعني بصيغة الماضي المعلوم (وما شاء) أي ماشاءه الله (فعل) لاراد لمراده وهو على كل شئ قدير . ففيه التنبيه على الدواء عند وقوع المقدور وذلك بالتسليم لأمرالله والرضا بقدر الله والاعراض عن الالتفات لما مضى وفات بألاّ يقول لو أنى فعلت كذا لكان كذا لان ذلك يؤول به الى الخسران من توهم أن التدبير يعارض سوابق المقادير وهذا عمل الشيطان كما قال (فان لو) بسكون الواو على الحكاية أى اذا ذكرت على سبيل معارضة القدر أو مع اعتقاد أن ذلك المانع لو ارتفع لوقع خلاف المقدور . (تفتح عمل الشيطان) أى وساوسه المفضية بصاحبها للخسران أما اذا أتى بلو على وجه التأسف على مافات من الخير وعلم أنه لن يصيبه الا ماقدر الله تعالى فليس بمكروه وفيه حديث لو استقبلت من أمرى مااستدبرت الحديث (رواه مسلم) ورواه أحمد وابن ماجه كما فى الجامع الصغير .

(وعنه) أى عن أبى هريرة رضى الله عنه (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حجبت) بالمهملة فالجيم مبنى للمفعول والتاء فى آخره للتأنيث (النار بالشهوات وحجبت الجنة بالمكاره) قال القرطبى هو من الكلام البليغ الذى انتهى فى البلاغة نهايته وذلك أنه مثل المكاره بالحفاف أى فى رواية مسلم الآتية وبمعناها الحجاب وهو الدائر بالشئ المحيط به الذى لايتوصل الى ذلك الشئ الا بعد أن يتخطى . وفائدة هذا التمثيل أن الجنة لاتنال الا بقطع مفاوز المكاره و بالصبر عليها ، وان النار لاينجى منها الا بترك الشهوات وفطام النفس عنها . وقال المصنف معناه لايوصل إلى الجنة إلا بارتكاب المكاره من الجهد فى الطاعات

متفق عليه ، وفى رواية لمسلم «حفت» بدل «حجبت» وهو بمعناه . أى بينه وبينها هذا الحجاب . فاذا فعله دخلها

(الثامن) عن أبى عبد الله حذَيفةَ بن اليمان الأنصارىّ المعروف ، صاحبِ سرّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، رضى الله عنهما ،

والصبر عن الشهوات كما لا يصل المحجوب عن الشئ الا بهتك حجابه والتجاوز عنه ويوصل الى النار باتباع الشهوات والمراد ما كان محرما منها لا المباح منها فلا يدخل فى ذلك لكن الأكثار منه مكروه مخافة أن يقسى القلب ويكسل عن الطاعة (متفق عليه) فى المعنى ومعظم المبنى بدليل قوله (وفى رواية مسلم حفت) بضم المهملة وتشديد الفاء (بدل حجبت) وبه يندفع اعتراض الصاغانى فى المشارق على القضاعى حيث قال بعد أن رواه بلفظ حجبت وقال متفق عليه: رواية القضاعى حفت وقال ابن مالك فى شرحها قال النووى المذكور فى الصحيحين حجبت لا حفت اه وهو نقل عجيب عن المصنف ولعله سهو من قلم الناسخ والا فهذا اللفظ رواية مسلم (وهو) أى حفت (بمعناه) أى حجبت أى معناهما واحد (أى بينه وبينها) أى النار فى الاول والجنة فى الثانى. (هذا الحجاب فاذا فعله) وخرق الحجاب (دخلها)ـ (وعن أبى عبد الله حذيفة) بضم المهملة وفتح الذال المعجمة وسكون التحتية بعدها فاء (ابن حسيل) بكسر المهملة الاولى وسكون الثانية ويقال له حسيل بالتصغير ولقبه (اليمان) لقب به لحلفه الأنصار وهم من اليمن والا فهو عبسى بفتح المهملة فسكون الموحدة نسبة الى عبس بن يعيص بن بنت غطفان ثم ابن قيس عيلان بالمهملة ابن مضر (رضى الله عنهما) أسلم حذيفة وأبوه وشهدا احدا وقتل اليمان يومئذ بايدى المسلمين غلطا ونادى حذيفة حينئذ أى عباد الله أبى أبى فما احتجزوا عنه حتى قتلوه فقال حذيفة يغفر الله لكم ووهب

قال «صلَّيتُ مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليـلة فافتتح البقرةَ فقلت يركَعُ عند المائة ، ثمّ مَضَى ، فقلت يُصلى بها فى ركعة ، فمضى ، فقلت يركع بها ، ثم افتتح النِّساء فقرأها ، ثم افتتح آلَ عِمرانَ فقرأها ،

دمه للمسلمين وكان حذيفة أحد الرقباء النجباء وأحد الفقهاء أهل الفتوى وصاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المنافقين والمختص باخبار الفتن المستقبلة ماظهر منها وما بطن وله مقامات محمودة فى الجهاد من أعظمها ليـلة الاحزاب وخبره فيها مشهور وأبلى فى الفتوح وحمدت مشاهده وكان فتح همدان والدينور على يديه وشهد فتح الجزائر ولاه عمر المدائن وقال عمر لأصحابه يوما تمنوا فتمنوا ، فقال عمر لكنى أتمنى رجالا مثل أبي عبيدة ومعاذ بن جبل وحذيفة بن اليمان استعملهم فى طاعة الله تعالى. روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث ونيفا اتفقا منها على اثنى عشر وانفرد البخارى بثمانية ومسلم بسبعة عشر توفى بالمدينة سنة ست وثلاثين بعد قتل عثمان باربعين ليلة (قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم) أى فى صلاة التهجد ففيه وفى حديث ابن مسعود الآتى الاقتداء فى النافلة وتطويل صلاة الليل (ذات ليلة فافتتح سورة البقرة) فيه اطلاق ذلك بلا كراهة وقيل انما يقال السورة التى تذكر فيها البقرة (فقلت يركع عند المائة) منها وكان القياس فى رسم مائة ان تكتب الهمزة بصورة التحتية لانكسار ما قبلها لكنها رسمت بهذه الصورة لئلا تلتبس بصورة منه اذا لم تنقط وأصلها مئى حذفت لامها وعوض عنها هاء التأنيث (ثم مضى) فى قراءتها بعـد تمام المائة (فقلت يصلى بها فى ركعة فمضى فقلت يركع بها) فاكملها (ثم افتتح النساء فقرأها) الى آخرها (ثم افتتح آل عمران فقرأها) قال القاضى عياض فيه دليل لمن يقول إن ترتيب السور اجتهادى وليس بتوقيفى بل وكله صلى الله عليه وسـلم الى أمته وهو قول مالك وجمهور العلماء واختاره ابن الباقلانى وقال

يقرأ مترسلاً ، إذا مرّ بآية فيها تسبيح سبح ، وإذا مرّ بسؤالٍ سأل ، واذا مرّ بتعوذ تعوذ ، ثم ركع فجعل يقول سبحان ربى العظيم ،

أنه أصح القولين مع احتمالهما قال والذى يقول إن ترتيب السور ليس بواجب فى الكتابة ولا فى الصلاة ولا فى الدرس ولا فى التلقين وانه لم يكن من النبى صلى الله عليه وسلم فى ذلك نص ولا حد تحرم مخالفته ولذا اختلف فى ترتيب المصاحف قبل مصحف عثمان.قال وأما على قول من يقول انه بتوقيف من النبى صلى الله عليه وسلم حدده لهم كما استقر فى مصحف عثمان وانما اختلفت المصاحف قبل أن يبلغهم التوقيف والعرض الاخير فتأول قراءته النساء ثم آل عمران هنا على انه كان قبل التوقيف فى الترتيب وكانت هاتان السورتان هكذا فى مصحف أبى. قلت قال بعض المتأخرين أو إنه فعله لبيان الجواز قال الباقلانى ولا خلاف انه يجوز للمصلى أن يقرأ فى الركعة الثانية بسورة قبل التى قرأها فى الاولى انما يكره ذلك فى ركعة ولمن يتلو فى غير صلاة وقد أباحه بعضهم وتأول نهى السلف عن قراءة القرآن منكوساً على من يقرأ من آخر السورة الى أولها قال ولا خلاف ان ترتيب آيات كل سورة بتوقيف من الله سبحانه وتعالى على ما هى الآن فى المصحف وهكذا نقلته الامة عن نبيها اه باختصار يسير. (يقرأ مترسلا) أى مرتلا بتبيين الحروف واداء حقها (اذا مر بآية فيها تسبيح) نحو سبح اسم ربك (سبح واذا مر بسؤال سأل واذا مر بتعوذ تعوّذ) فيه دليل لاستحباب هذه للقارئ وهى سنة له مطلقا (ثم ركع فجعل) من أفعال الشروع (يقول) فى ركوعه (سبحان ربى العظيم) وكرر ذلك التسبيح فيه وبه قال بعض الأئمة ولم يأخذ أئمتنا بقضية التكرير فيه وفيما يأتى بل قالوا أقل التسبيح مرة وأقل الكمال ثلاث وأكثره إحدى عشرة واقتضى صريح كلامهم عدم سن الزيادة على ذلك فان الذى ذكروه هو ما واظب عليه صلى الله عليه وسلم وما

فكان ركوعه نحواً من قيامه، ثم قال سمع الله لمن حمده .. ربنا لك الحمد، ثم قام قياماً طويلا قريباً مما ركع، ثم سجد فقال سبحان ربى الأعلى، فكان سجوده قريباً من قيامه » رواه مسلم

(التاسع) عن ابن مسعود رضى الله عنه قال « صلّيتُ مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلةً فأطال القيام حتى همَمْتُ بأمر سَوء »

فى هذا الحديث وقع نادرا فلم يغيروا به ما علم واستقر من أحواله صلى الله عليه وسلم (فكان ركوعه) فى الطول (نحوا) أى قريبا (من قيامه) فى القراءة قبله (ثم رفع رأسه وقال) عند رفعه (سمع الله لمن حمده) أى تقبله منه (ربنا لك الحمد ثم قام) أى دام فى القيام بعد الرفع من الركوع (قياما طويلا قريبا مما ركع) أى من ركوعه أخذ منه ما اختاره المصنف ان الاعتدال والجلوس بين السجدتين ركنان طويلان لكن المذهب أنهما قصيران لأنهما مقصودان لغيرهما لا لذاتهما وقد يجاب بأن القرب من الركوع أمر نسبى فليس فيه نص على أنه طول أكثر من التطويل المشروع عندنا وهو ما يسع أذكاره الواردة فيه وقدر قراءة الفاتحة (ثم سجد فقال) فى سجوده (سبحان ربى الاعلى) وكرره والحكمة فى جعل العظيم فى الركوع والاعلى فى السجود أن الأعلى لكونه أفعل تفضيل أبلغ من العظيم والسجود أبلغ فى التواضع من الركوع فجعل الأبلغ للأبلغ (فكان سجوده قريبا من قيامه رواه مسلم) (وعن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة) أى التهجد فى ليلة فهى منصوبة على الظرفية (فاطال) أى القيام طولا كثيرا زائدا على العادة كما سيأتى مستنده (حتى هممت) بفتح الميم الاولى (بأمر سوء) باضافة أمر الى سوء كذا فى فتح البارى وقال بعض شراح الشمائل بالاضافة وعدمها وفتح السين وضمها ولعل اقتصار الحافظ على ما هو الرواية وفى الصحاح المفتوح مصدر

قيل : وما هممت به ؟ قال « هممت أن أجلس وأدعه » متفق عليه

(العاشر) عن أنس رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « يَتْبع الميّت ثلاثةٌ : أهلُه وماله وعمله ، فيرجع اثنان ويبقى واحد ؛ يرجع أهله وماله ويبقى عمله »

نقيض المسرة والمضموم اسم وساغت الاضافة الى المفتوح كرجل سوء ولا يقال سوء بالضم اه وقوله ولا يقال الخ رد بالقراءة المتواترة دائرة السوء بالضم ويرد بان ما فيه فى اضافة الاسم الجامد وما فيها اضافة المصدر و بينهما فرق ظاهر . (قيل وما هممت به قال أن أجلس وأدعه) قال المصنف فيه أنه ينبغى الأدب مع الأئمة والكبار بألا يخالفوا بقول ولا فعل ما لم يكن حراما واتفق العلماء على أنه اذا شق على المقتدى فى فريضة أو نافلة القيام وعجز عنه جاز له القعود وانما لم يقعد ابن مسعود تأدباً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اه وفى فتح البارى فى الحديث دليل على اختيار النبى صلى الله عليه وسلم تطويل صلاة الليل وقد كان ابن مسعود قويا محافظا على الاقتداء بالنبى صلى الله عليه وسلم وما هم بالقعود إلا بعد طول كثير ما اعتاده قال وفى الحديث أن مخالفة الامام فى افعاله معدودة فى العمل السيء وفيه تنبيه على جواز استفادة معرفة ما أبهم من الاقوال وغيرها لأن أصحاب ابن مسعود ماعرفوا مراده من قوله هممت بأمر سوء حتى استفهموه عنه فلم ينكر عليهم استفهامهم عنه اه (متفق عليه) ورواه الترمذى فى الشمائل .

(وعن أنس رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتبع الميت) أى يصحبه إلى قبره (ثلاثة اهله وماله وعمله) بالرفع بدل من الفاعل (فيرجع اثنان ويبقى واحد) أجمله ثم فصله بقوله على سبيل الاستئناف البيانى (يرجع أهله وماله ويبقى عمله) ليكون أقر فى النفس وأمكن لانها بجيئها التفصيل وقد تطلبته

متفق عليه

(الحادى عشر) عن ابن مسعود رضى الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم «الجنةُ أقربُ إلى أحدِكم مِن شِراك نعله ؛ والنار مثل ذلك» رواه البخارى

واشتاقت اليه وفى الحديث الحث على تحسين العمل ليكون أنيسه فى قبره (متفق عليه) والسياق للبخارى

(وعن) عبد الله (بن مسعود رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الجنة أقرب الى أحدكم من شراك نعله) الشراك بكسر الشين المعجمة وبالراء وآخره كاف أحد سيور النعل التى تكون فى وجهه ويختل المشى بفقده كفقد الشسع بمعجمة ثم مهملتين السير الذى يدخل فيه أصبع الرجل قال ابن مالك ووجه الأقربية أن يسيراً من الطاعة قد يكون سبباً لدخول الجنة ومثله من المعصية فى النار كما قال (والنار مثل ذلك) قال فى فتح البارى قال ابن بطال فى الحديث أن الطاعة موصلة الى الجنة وأن المعصية مقربة الى النار وأنهما قد يكونان فى أيسر الاشياء وفى هذا المعنى : إن الرجل ليتكلم بالكلمة . الحديث فينبغى للمرء ألا يزهد فى قليل من الخير أن يأتيه ولا فى قليل من الشر أن يجتنبه فانه لا يعلم الحسنة التى يرحمه الله بها ولا السيئة التى يسخط عليه بها . وقال ابن الجوزى معنى الحديث أن تحصيل الجنة سهل بتصحيح القصد وفعل الطاعة والنار كذلك بموافقة الهوى وفعل المعصية اهـ وقال السعد الكازرونى فى شرح المشارق أراد قرب الجنة لمن كان كافرا فاسلم . وقرب النار لمن عكس وكذا لمن أتى بالكبائر (رواه البخارى) ورواه احمد

(الثانى عشر) عن أبي فِراس رَبيعـة بن كعب الأسلمىّ، خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن أهل الصُّفَّة، رضى الله عنـه قال «كنتُ أُبيتُ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فآتيه بوَضوئه وحاجته، فقال سلنى.

(وعن أبى فراس) بكسر الفاء وبالمهملتين بينهما الف (ربيعـة) بوزن قبيلة (ابن كعب) بن مالك (الأسلمى) الحجازى (خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم) حضراً وسفرا (ومن أهل الصفة) بضم المهملة وتشديد الفاء محل مسقف آخر المسجد يأوى اليه الفقراء الذين ليس لهم عريف (رضى الله عنه) قال أبو نعيم كان من أحلاس المسجد [1] ومن الملازمين لخدمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وله بأهل الصفة اتصال. ثم روى عنه قال كنت أبيت على باب رسول الله صلى الله عليـه وسلم وأعطيه الوضوء فأسمعه من الهوى بالليل يقول سمع الله لمن حمده وللهوى من الليل يقول الحمد لله رب العالمين ذكره ابن الجوزى فى المستخرج المليح من التنقيح فى باب من روى عن النبى صلى الله عليه وسلم اثنى عشر حديثا وقال قال البرقى له أربعة أحاديث. قلت وقد انفرد مسلم عن البخارى فأخرج له هذا الحديث وروى عنه أصحاب السنن الأربعة توفى بعد الحرة سنة ثلاث وستين: (قال كنت أبيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم) على باب بيته لأداء خدمته كما قال (فآتيه) بالمد (بوضوءه) بفتح الواو الماء المعد للوضوء بضمها (وحاجته) أى ما يحتاج اليـه من لباس وغيره (فقال سلنى) حاجة اتحفك بها فى مقابلة خدمتك لان هـذا شأن الكرام ولا اكرم منه صلى الله عليه وسلم. ويؤخذ من اطلاقه السؤال ان الله تعالى

---

(١) اى من الملازمين لكثرة الجلوس فى المسجد كالحلس الذى لا يرفع عن ظهر الدابة الا نادرا . ش

فقلت : أسألك مُرافقتك فى الجنة. فقال : أو غيرَ ذلك . قلت : هو ذاك .
قال : فأعنّى على نفسك

مكنه من اعطاء كل ما أراد من خزائن الحق ومن ثم عد أئمتنا من خصائصه صلى الله عليه وسلم أن يخص من شاء بما شاء كجعله شهادة خزيمة بشاهدين رواه البخارى واباحة النياحة لأم عطية فى آل فلان خاصة رواه مسلم . (فقلت اسألك مرافقتك فى الجنة) أى أن أكون معك فيها قريباً منك ومتمتعا بنظرك وقربك حتى لا أفارقك فلا يشكل حينئذ بأن منزله صلى الله عليه وسلم . الوسيلة وهى خاصة به عن سائر الأنبياء فلا يساويه فى مكانه منها نبى مرسل فضلا عن غيرهم لأن المراد أن تحصل له مرتبة من مراتب القرب التام اليه فكنى عن ذلك بالمرافقة (فقال أو) تسأل (غير ذلك) لأنه أهون فأو عاطفة ويصح فتح الواو فالهمزة للاستفهام داخلة على فعل دل عليه السياق أى أترجع عن سؤالك هذا لأنه مشق[1] لا تطيقه وتسأل غيره مما هو أهون منه (قلت هو) أى مسئولى (ذاك) الذى ذكرته لا غيره فلا أرجع عنه وان كان مشقا وعبر عنه صلى الله عليه وسلم بذلك الموضوع للبعيد ليدله على بعد هذه المرتبة وعزتها وانها لا تحصل بالهوينى فعدل عنها السائل الى ذاك الدالة على القرب بالنسبة لذلك ليعلم بأنه مصمم على أن مسئوله غير مستبعد له لعزمه على امتثال كل ما يؤمر به لأجله فلما علم صلى الله عليه وسلم صدقه وقوة عزمه (قال) له (أعنى) حينئذ (على نفسك) المتخلفة بطبعها عن السعى فى نيل المعالى لميلها الى الدعة والرفاهية والشهوات والبطالات وفى قوله أعنى إشارة إلى أنه صلى الله عليه وسلم كان مجتهداً أى اجتهاد فى اصلاحه كغيره وانه الطبيب الساعى فى شفائه والطبيب

(٢) (قوله مشق) هو بمعنى شاق وهو خطأ فان الفعل شق ولم يسمع منه غير الثلاثى فى شىء من كتب اللغة المعروفة وقد وقع التعبير به فى مواضع عديدة من جمع الجوامع وغيره اه شفاء ع

بكثرة السجود » رواه مسلم

(الثالث عشر) عن أبي عبد الله ، ويقال أبو عبدالرحمن ، ثَوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، رضى الله عنه

يحتاج لمساعدة المريض بتعاطيه ما يصفه له (بكثرة السجود) المحصل لنيل مرتبة القرب المطهر للنفس عن خبائثها المخرج لها عن شهواتها وعاداتها و بعدك عن هذه النقائص المؤدى الى دوام المراقبة يحصل الرقى الى درجة المرافقة والمجاورة وفى شرح المشكاة لابن حجر : فمن كثر سجوده حصلت له تلك الدرجة العلية التى لا مطمع فى الوصول اليها الا بمزيد الزلفى عند الله فى الدنيا بكثرة السجود المومأ اليه بقوله تعالى واسجد واقترب فكل سجدة فيها قرب مخصوص لتكملها بالرقى الى درجة من درجات القرب وهكذا حتى ينتهى الى درجة المرافقة لحبيبه صلى الله عليه وسلم ، فنتج من هذا الذى هو على منوال قوله تعالى « قل ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله » ان القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحصل الا بالقرب من الله تعالى وان القرب من الله تعالى لا ينال الا بالقرب من رسوله صلى الله عليه وسلم . فالقربان متلازمان لا انفكاك لاحدهما عن الآخر البتة ومن ثم أوقع تعالى متابعة رسوله بين تلك المحبتين ليعلمنا أن محبة العبد لله ومحبته للعبد متوقفتان على متابعة رسوله اه (رواه مسلم) واحمد بن حنبل * (وعن أبى عبد الله ويقال) فى كنيته (أبو عبد الرحمن ثوبان) بفتح المثلثة وسكون الواو بعدها موحدة وبعد الالف نون ابن بجدد وقيل ابن جحدد (مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال الكازرونى فى شرح المشارق كان (رضى الله عنه) من اليمن وقيل أنه حكمى من حكم بن سعد العشيرة وقيل من النمر وقيل من السرة موضع بين مكة واليمن أصيب سبيا فمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعتقه وقيل اشتراه فأعتقه فلم يزل مع النبى صلى الله

قال : سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولُ « عليك بكثرة السجود فانك لن تسجد لله سجدةً إلا رفعك الله بها درجةً ، وحطَّ عنك بها خطيئة » رواه مسلم

(الرابع عشر) عن أبى صفوان عبد الله بن بُسْر الأسلمى

عليه وسلم حتى قبض وتحول الى حمص ، له بها دار ضيافة مات بها سنة أربع وخمسين فى زمن معاوية وجميع مروياته ثمانية وعشرون حديثا اه انفرد مسلم بالاخراج عنه عن البخارى فأخرج له عشرة أحاديث ذكره ابن الجوزى وغيره (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عليك) اسم فعل بمعنى خذ والباء فى (بكثرة السجود) زائدة لازمة (فانك لن تسجد) مخلصاً (لله سجدة) أى فى ضمن ركعة أو لنحو تلاوة أو شكر ، والا فالتعبد بالسجدة المنفردة غير مشروع (الا رفعك الله بها درجة) أى درجة (وحط عنك بها خطيئة) أى خطيئة وسبب رواية ثوبان لهذا الحديث أن معدان بن طلحة قال أتيت ثوبان فقلت أخبرنى بعمل أعمل به يدخلنى الله به الجنة أو قال بأحب الأعمال إلى الله فسكت ثم سأله فسكت ثم سأله الثالثة فقال سألت عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عليك فذكره وفى آخره فلقيت أبا الدرداء فسألته فقال لى مثل ما قال ثوبان (رواه مسلم) قال فى الجامع الصغير ورواه أحمد والترمذى والنسائى وابن ماجه عن ثوبان وأبى الدرداء وهذان الحديثان ظاهران فى أن تكثير السجود أفضل من طول القيام وهو أحد مذاهب ثلاثة فى ذلك أصحها أن تطويل القيام أفضل وقد بسطت الكلام فى ذلك فى كتاب الصلاة من شرح الاذكار .

(وعن أبى صفوان) بفتح المهملة وسكون الفاء وقيل أبو بسر (عبد الله بن بسر الأسلمى) قال الكازرونى فى شرح المشارق « المازنى » وجرى عليه العامرى

رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « خيرُ الناس من طال عمُرُه وحسُنَ عمله » رواه الترمذى ، وقال حديث حسن (بسر بضم الباء وبالسين المهملة

فى الرياض لكن فى أسد الغابة بعد أن نقل ذلك عن أبى منده قال وهذا لا يستقيم فان سليما أخو مازن وليس لعبد الله حلف فى سليم حتى ينسب اليهم بالحلف كان (رضى الله عنه) ممن صلى للقبلتين ووضع صلى الله عليه وسلم يده على رأسه ودعا له وقال يعيش هذا الغلام قرنا فعاش مائة سنة وقال لا يموت حتى يذهب هذا الثؤلول [1] من وجهه فلم يمت حتى ذهب الثؤلول من وجهه . قال ابن الأثير صحب النبى صلى الله عليه وسلم هو وأبوه وأمه وأخوه عطية وأخته الشماء وحينئذ فكان حق المصنف أن يقول رضى الله عنهما . وفى التقريب للحافظ ابن حجر صحابى صغير له ولأبيه صحبة توفى سنة ثمان وثمانين عن أربع وتسعين سنة وقيل مات بحمص وهو آخر من مات بها بل بالشام من الصحابة سنة ست وتسعين عن مائة سنة روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسين حديثا أخرج له البخارى حديثا ومسلم آخر (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الناس) أى أفضلهم (من طال عمره وحسن عمله) فاكتسب فى طول الأيام مايقرب به الى مولاه ويوصله الى رضاه وحسن العمل الاتيان به مستوفيا للشروط والأركان والمكملات (رواه الترمذى وقال حديث حسن) وكذا رواه أحمد وفى بعض النسخ رواه مسلم والترمذى وهو من غلط النساخ (بسر بضم الباء) أى الموحدة وكان الاتيان بذلك أولى لبعده عن الاحتمال فى الصورة الخطية أهى الموحدة أم المثناة الفوقية أم التحتية (وبسين مهملة) وراء

---

(١) الثؤلول شئ يأتى فى الوجه وهو واحد الثآليل اه مختار

(الخامس عشر) عن أنس رضى الله عنه قال: غاب عمّي أنس بن النضر رضى الله عنه عن قتال بدر، فقال «يارسول الله. غبتُ عن أول قتال قاتلتَ المشركين، لئن اللهُ أشهدَنى قِتالَ المشركين ليرينّ الله ما أصنع» لما كان يومُ أُحُدٍ انكشف المسلمون،

(وعن ن رضى الله عنه قال غاب عمى) أى أخو والدى إذ هو أنس بن مالك ابن النضر وعمه (أنس بن النضر رضى الله عنه عن قتال بدر) الاضافة لأدنى ملابسة أى الكائن فيها و بدر المحل المعروف قيل سمى باسم بئر ثم وقيل لغير ذلك (فقال) متحسرا (يارسول الله غبت عن أول قتال قاتلت المشركين) صفة قتال والعائد محذوف أى فيه (لئن) اللام موطئة للقسم المحذوف أى والله لئن و (الله) فاعل لفعل محذوف هو فعل الشرط وجواب الشرط محذوف لدلالة جواب القسم عليه (اشهدنى) احضرنى (قتال المشركين) يحتمل أن يكون مضافا لفاعله وأن يكون مضافا لمفعوله وحذف الضمير الدال عليه تنزيهاً له أن يذكر فى مقابلتهم (ليرين الله ما أصنع) جواب القسم والنون للتوكيد قال القرطبى فى المفهم هذا الكلام يتضمن أنه ألزم نفسه الزاما مؤكدا هو الابلاغ فى الجهاد والانتهاض فيه والابلاغ فى بذل ما يقدر عليه ولم يصرح بذلك مخافة ما يتوقع من التقصير فى ذلك وتبريا من حوله وقوته ولذا قال فى رواية فهاب أن يقول غيرها ومع ذلك نوى بقلبه وصمم على ذلك بصحيح قصده ولذا سماه الله عهداً فقال من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه اه (فلما كان يوم أحد) برفع يوم على ان كان تامة و بنصبه على الظرفية والمعنى يوم قتال أحد أو أراد باليوم الوقعة (انكشف المسلمون) بما وقع لهم من ترك منازلهم التى أنزلهم النبى صلى الله عليه وسلم فيها حال التصافّ للحرب ونهاهم عن التحول عنها فلما انكسر المشركون وانهزموا نزل بعض أولئك الاقوام

فقال « اللهم أعتــذر إليك مما صنع هؤلاء » يعنى أصحابه « وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء » يعنى المشركين ، ثم تقدّم ، فاستقبله سعدُ بن معاذ فقال « ياسـعدَ بنَ معُاذ . الجنةُ وربِّ الـكعبة إنى أجـدُ ريحَها من دون أُحد » قال سعد : فما استطعتُ يارسولَ الله ماصنَع . قال أنس : فوجدنا به بضعاً وثمانين ضربةً بالسيف ، أوطعنة برمح ، أو رمية

عن تلك المنازل فكان فى تلك المخالفة سبب انهزامهم . (فقال) أنس (اللهم إنى أعتذر اليك مما صنع هؤلاء يعنى أصحابه) المسلمين من الفرار (وابرأ اليك مما صنع هؤلاء يعنى المشركين) من قتال النبى صلى الله عليه وسلم ومن معه من المؤمنين (ثم تقدم) الى القتال (فاستقبله سعد بن معاذ) منهزما (فقال ياسعد) يجوز ضمه وفتحه لانه وصف بقوله (ابن معاذ) ويتعين نصب ابن لأنه مضاف (الجنـــة) بالنصب أى أريد والرفع أى مطلوبى (ورب النضر) بفتح النون واسكان المعجمة يعنى أباه وكل ما كان على هذه الصورة معرفا فبالضاد المعجمة ومنكرا فبالمهملة (انى أجد ريحها) أى الجنة (من دون أحد) أى من مكان أقرب منـه يحتمل أن يكون على الحقيقةوانه وجد ريحها ويجوز أن يكون أراد أنه استحضر الجنة التى أعدت للشهيد فصور أنها فى ذلك الموضع الذى يقاتل فيه فيكون المعنى انى لأعلم أن الجنة تكتسب فى هذا الموضع فاشتاق لها (قال سعد فما استطعت يارسول الله ماصنع) أى أن أصنع ماصنع ورواية مسـلم فقاتلهم حتى قتل وهى ظاهرة كما قال القرطبى فى أنه قاتلهم وحده فيكون فيه دليل على جواز ذلك بل على ندبه اه (قال أنس فوجدنا به بضعا) بكسر الباء وسكون الضاد المعجمة مابين الثلاث الى التسع وقيـل مابين الواحد الى العشر وسيأتى بسط الـكلام فيـه فى باب بيان كثرة طرق الخير . (وثمانين ضربة بالسيف أو) هى للتنويع (طعنة برمح أو رمية) بفتح

بسهم ، ووجـدناه قد قُتل ومَثّل به المشركون ، فما عرفه أحد إلا أختُه بِبَنانِه ، قال أنس : كنّا نُرى ، أو نظن ، أنْ هـذه الآية نزلت فيه وفى أشباهه من المؤمنين « رجالٌ صدَقوا ماعاهدُوا الله عليه » متفق عليه

(قوله ليرين الله) روى بضم الياء وكسر الراء أى ليظهرن الله ذلك للناس وروى بفتحهما ومعناه ظاهر والله أعلم

الراء المهملة واحدة الرمى (بسهم ووجدناه قد قتل) بالبناء للمجهول لعدم العلم بعين قاتليه (ومثل) بتشديد المثلثة (به المشركون) حتى خفى على أهله (فما عرفه أحـد) منهم (الا أخته) أى أخت أنس بن النضر وهى الربيع بضم الراء وفتح الباء الموحدة وتشديد التحتية (ببنانه) أى بأصابعه ومنـه قوله تعالى . أن نسوى بنانه . وفى رواية بشامته (قال أنس كنا نرى) بضم النون بمعنى نظن (أو نظن) شك من الراوى فى لفظ أنس وان كان معناهما واحـدا ففيه مزيد الاحتياط فى الرواية . وعند مسلم فكانوا يرون الخ يعنى به أن الصحابة كانوا يظنون (أن هذه الآية نزلت فيه وفى أشـباهه) وقيل أنزلت فى السبعين وهم أهل العقبة الثانيـة الذين بايعوه صلى الله عليه وسلم أن يمنعوه مما يمنعون منه نساءهم وأبناءهم فوفوا بذلك قاله الـكلبي وقيل غير ذلك والآية (من المؤمنين رجال صدقوا ماعاهدوا الله عليه) الى آخرها أو الى قوله وما بدلوا تبديلا أى استمروا على ما التزموا ولم يقع منهـم نقض فيما أبرموا (متفق عليه) ورواه الترمذى (ليرين الله روى بضم الياء) التحتية (وكسر الراء المهملة أى ليظهرن الله ذلك) الذى أصنعه من الجهاد فى سبيله (للناس وروى بفتحهما ومعناه ظاهر) وفى نسخة من البخارى ليرانى الله بابقـاء الف الفعل على أصلها وحذف نون التوكيد وابقاء نون الوقاية عكس الرواية الاولى ومعناه كمعنى الرواية الثانية (والله أعلم) .

(السادس عشر) عن أبي مسعود عُقبةَ بنِ عمرٍو الأنصاريّ البدري رضي الله عنه قال : لمّا نزلَتْ آية الصدقة كنّا نُحَامِلُ على ظُهورنا فجاء رجل فتصدق بشيءٍ كثير ، فقالوا مُرَاءٍ ، وجاء رجل آخر فتصدق بصاع ، فقالوا إن الله لغني عن صاع هذا ، فنزلَت « الذين يَلمِزون

(وعن أبي مسعود عقبة بن عمرو الانصاري البدري) سكن بدرا ولم يشهد وقعتها على الصحيح عند جماعة من أصحاب المغازي والمحدثين لكن الذي جرى عليه البخاري في صحيحه أنه شهدها ورجحه الحافظ في فتحه وشهد العقبة الثانية. روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث وحديثين اتفقا على سبعة منها وانفرد البخاري بواحد ومسلم بتسعة توفي بعد على (رضي الله عنه قال لما نزلت آية الصدقه) قال في فتح الباري كأنه يشير الى قوله تعالى خذ من أموالهم صدقة الآية (كنا نحامل على ظهورنا) سيأتي معناه وقال الخطابي يريد تكلف الحمل بالأجرة لنكتسب ماتتصدق به وفي رواية أخرى للبخاري انطلق أحدنا الى السوق يتحامل (فجاء رجل) هو عبد الرحمن بن عوف (فتصدق بشيء كثير) كان ثمانية آلاف درهم أو أربعة آلاف درهم وقيل أربعون أوقيــة من الذهب (فقالوا مراء) اسم فاعل من المراءاة وهي العمل ليراه الناس ، فيكتسب منهم غرضاً دنيويا (وجاء رجل) هو أبو عقيل وقيل غيره (فتصدق بصاع) هو أربعة أمداد نبوية فيكون خمسة أرطال وثلثاً بغدادية وكان تحصيله له بأن أجر نفسه على النزع من البئر بالحبل بصاعين من تمر فذهب بصاع لأهله وتصدق بالآخر (فقالوا ان الله لغني عن صاع هذا) ممى من اللامزين في مغازي الواقدي معتب بن قشير وعبد الرحمن بن نبتل بنون ومثناة فوقية مفتوحتين بينهما موحدة ساكنة ثم لام كذا في فتح الباري . (فنزل : الذين) مبتدأ وخبره سخر الله منهم (يلمزون) أي

المطَّوِّعين مِن المؤمنين فى الصـدقات ، والذين لايجدون إلا جُهـدَهم »
الآية . متفق عليه (ونحامل) بضم النون وبالحاء المهملة أى يحمل أحدنا
على ظهره بالاجرة ويتصدق بها

(السابع عشر) عن سعيد بن عبد العزيز ، عن ربيعة بن يزيد ، عن
أبي ادريس الخَولانىّ ،

يعيبون (المطوعين) بتشديد الطاء المهملة وأصله المتطوعين أدغمت التاء فى الطاء
أى المتنفلين (من المؤمنين فى الصدقات والذين لايجدون الاجهدهم) طاقتهم فيأتون
به (الآية) الى قوله ولهم عذاب اليم . (متفق عليه) ورواه النسائى وابن مزدويه
وغيرهم (ونحامل بضم النون وبالحاء المهملة) وكسر الميم (أى يحمل أحدنا على ظهره
بالأجرة) طلبا لتحصيل مايتوصل به الى الصـدقة (ويتصدق بها) طلبا لمرضاة
الله تعالى . فالصيغة للمبالغة ففيه أن العـبد يطيع مولاه جهده وطاقته وحسب
قدرته واستطاعته

(وعن سعيد بن عبد العزيز) التنوخى مفتى دمشق وعالمها قرأ على ابن عامر
وسمع مكحولا وسأل عطاء لما حج قال أحمد هو والاوزاعى عندى سواء . كان بكاء
خوافا سئل فقال ماقمت الى صلاة الا مثلت لى جهنم . وقال أبو مسهر سمعته يقول
مالى كتاب وقال سفيان ثقة ثبت مات سنة مائة وسبع وستين من أبناء الثمانين
روى له مسلم وأصحاب السنن الاربعة (عن ربيعـة) بوزن قبيلة (ابن يزيد)
القصير يكنى ربيعة بأبى شعيب وهو فقيه أهل دمشق مع مكحول قال فرج بن فضالة
كان يفضل على مكحول استشهد بافريقية سـنة مائة واثنتى عشرة روى له الستة
(عن أبى [1] ادريس الخولانى) بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو نسـبة لخولان

---

(١) قوله ابى ادريس عائذ الله بذال معجمة بعد الهمزة ابن عبد الله بن عمرو على

عن أبي ذرّ جُنْـدَب بن جُنادة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليـه وسـلم فيما يروى عن الله تبارك وتعالى ، أنه قال « ياعبادي إني حرّمْتُ الظلم على نفسي

قبيلة نزلت بالشام واسمه عائذ الله قال سعيد بن عبـد العزيز كان عالم أهل الشام بعد أبي الدرداء ولد يوم حنين مات سنة ثمانين روى له الستة ذكر هذا الذهبي في الـكاشف (عن أبي ذر جندب) بضم الجيم وفتح الدال (ابن جنادة) وتقدمت ترجمته (رضي الله عنه) أول باب المراقبة (عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروى) عن جبريل صلى الله عليه وسلم كما في الاذكار وغيرها وهو كذلك في بعض طرقه كما نبه عليه الحافظ العلائي (عن الله تبارك) قال في الصحاح أي بارك مثل قاتل وتقاتل الا أن فاعل يتعدى وتفاعل لايتعدى (وتعالى) وهـذا من الاحاديث القدسية وسبق الفرق بينها وبين القرآن في باب الصبر (أنه قال ياعبادي) بكسر أوله وتخفيف ثانيه وهو أحد جموع لفظ عبد وله عشرون جمعا ذكرتها نظما في أول شرح الاذكار . وهو هنا وفيما يأتي وفي نظائره يتناول الأحرار والارقاء من الذكور وكذا من النساء اجماعا لـكن لاوضعا بل بقرينة التكليف (اني حرمت الظلم على نفسي) قال ابن القيم تحريم الله الفعل على نفسه يستلزم عدم وقوعه ثم قال واذا كان معقولا من الأنسان أن يأمر نفسه وينهاها كما قال تعالى ان النفس لأمارة بالسوء وكما قال ونهى النفس عن الهوى . مع كونه تحت أمر غـيره فالآمر الناهي الذي ليس فوقه آمر ولاناه كيف يستحيل في حقه ان يحرّم على نفسه أو يكتب عليها فيحرم على نفسه بنفسه ويكتب على نفسه ولا يلتفت الى ماقيـل في ذلك من

المشهور الخولاني الشامي ولد يوم حنين وولاه معاوية القضاء بدمشق وكان من عباد الشام وقرائهم توفي سنة ثمانين اهـ كرماني

التأويلات الباطلة اه ملخصا وقد نقلت كلامه برمته فى أواخر شرح الاذكار وهو يقتضى أن الظلم متصور منه تعالى الا انه منع منه نفسه ، فلا يفعله عدلا منه وتنزهاً عنه ، قال جمع واعترض بأنه ان أريد جوازه بناء على تفسيره بما هو ظلم عند العقل لو خلى ونفسه من حيث عدم مطابقته لقضيته فله نوع احتمال والجمهور على استحالة تصور الظلم فى حقه تعالى اذ هو لغة وضع الشئ فى غير محله وعرفا التصرف فى حق الغير بغير حق أو مجاوزة الحد وهو بمعنييه محال فى حقه تعالى اذ ليس فوقه من يطيعه تعالى حتى يحد له حداً فيقال انه جاوزه ، ولا حق لأحد معه سبحانه بل هو الذى خلق المالكين واملاكهم وتفضل عليهم بها وحد لهم حدوداً وحرّم وأحل فلا حاكم يتعقبه ولا حق يترتب عليه تعالى عن ذلك ، ولاستحالته فى حقه تعالى قال بعضهم سمى تقدسه عن الظلم تحريماً لمشابهته الممنوع فى تحقق العدم ، قيل قضية هذا الحديث جواز اطلاق لفظ النفس عليه تعالى قال بعضهم وهو ظاهر حيث كان من باب المقابلة كما هنا اذ المعنى حرمته على نفسى فنفوسكم بالأولى كما أفاده قوله وجعلته بينكم محرما اما اطلاقه فى محل لا مقابلة فيه فلا يظهر جوازه لايهامه حقيقة النفس وهى محال عليه تعالى وقيل يجوز اطلاقه عليه بناء على أنه مأخوذ من النفاسة ولا يشكل على الأول اطلاق الذات عليه تعالى فى قول خبيب رضى الله عنه عند ارادة قتله وذلك فى ذات الاله لان ذات الشى حقيقته فلا اشعار فيها بحدوث بخلاف لفظ النفس فانه يشعر بالتنفس والحدوث فامتنع اطلاقه عليه الا فى مقام المقابلة اذ هو قرينة ظاهرة على أن المراد به فى حقه تعالى غير حقيقته وما يتبادر منه وأيضاً ففى اطلاقه عليه تعالى من غير مقابلة ايهام شمول قوله تعالى: **كل نفس ذائقة الموت** . له تعالى الله عن ذلك **(وجعلته بينكم محرما)**

فلا تَظَالَموا . ياعبادى كلــكم ضال إلا من هديتهُ

أى حكمت بتحريمــه عليكم وهــذا مجمع عليه فى كل ملة لاتفاق سائر الملل عــلى مراعاة حفظ الأنفس فالانساب فالأعراض فالعقول فالأموال . والظلم قد يقع فى هذه أو بعضها وأعلاه الشرك قال تعالى « ان الشرك لظلم عظيم » وهو المراد بالظلم فى أكثر الآيات ثم يليه المعاصى على اختلاف أنواعها (فلا تظالموا) بفتح التاء وتخفيف الظاء على الاشهر وروى بتشديدها ففيه حذف إحدى التاءين وادغامها فى الظاء أى لا يظلم بعضكم بعضا وهذا توكيد لقوله وجعلته بينكم محرما وزيادة فى تغليظ تحريمه (ياعبادى) كرر النداء زيادة فى تشريفهم ولذا أضافهم اليه وتنبيها على فخامة ما بعده . وجمعه لافادة الاستغراق (كلــكم ضال) أى غافل عن الشرائع قبل ارسال الرسل أو ضال عن الحق لو ترك ونفسه (الا من هديتــه) من الضلال بالتوفيق للأيمان بما جاءت به الرسل على المعنى الأول ، أو للوصول الى الحق بالنظر الموصل الى معرفة الله تعالى وامتثال ماجاء من عنده على المعنى الثانى . وعلى كل من المعنيين فلا ينافى حديث كل مولود يولد على الفطرة لان ذلك ضلال طارئ على الفطرة الأولى كما يرشد اليه حديث : خلق الله الخلق على معرفته فاغتالهم الشيطان والاصح أن المراد من معنى خبر كل مولود الخ ان كل مولود يخلق متهيئا للاسلام فمن كان أبواه أو أحدهما مسلما استمر عليه فى أحكام الدارين وان كانا كافرين جرى عليــه حكمهما فيتبعهما فى أحكام الدنيا وهذا معنى فيهودانه وينصرانه أى يحكم له بحكمهما فى الدنيا فاذا بلغ مستمراً على الــكفر حكم له به فيهما واختلف أيضا فيمن مات صغيرا والأصح أنه فى الجنــة والحاصل أن الانسان مفطور على قبول الاسلام والتهيؤ له بالقوة لــكن لا بد أن يتعلمه بالفعل فانه قبل التعليم جاهل قال تعالى « والله أخرجكم من بطون أمهاتكم لاتعلمون شيئا » فمن هــداه سبب له من يعلمه الهدى

فاستهدونى أهدكم . ياعبادى كلكم جائع إلا من أطعمته فاستطعمونى

فصار مهديا بالفعل بعد أنه كان مهديا بالقوة ومن خذله والعياذ بالله قيض له من يعلمه مايغير فطرته بأمر بتهود أو تنصر أو تمجس قال المصنف وفى هذا دليل لمذهب أصحابنا وسائر أهل السنة أن المهتدى هو من هداه الله وبهدى الله اهتدى وبإرادة الله تعالى ذلك وأنه سبحانه أراد هداية بعض عباده وهم المهتدين ولم يرد هداية الآخر ولو أرادها لاهتدى قال تعالى : ولو شاء ربك لآمن من فى الارض كلهم جميعا (فاستهدونى) اطلبوا منى الهداية بمعنى الدلالة على طريق الحق والأيصال اليها معتقدين أنها لاتكون الا من فضلى (أهدكم) أنصب لكم أدلة ذلك الواضحة وأوصل من شئت ايصاله فى سابق العلم القديم الازلى وحكمة طلبه تعالى منا السؤال للهداية اظهار الافتقار منا والأذعان والاعلام بأنه لو هداه قبل أن يسأله لربما قال انى أوتيته على علم عندى فيضل بذلك فاذا سأل ربه فقد اعترف على نفسه بالعبودية ولمولاه بالربوبية وهذا مقام شريف لايتفطن له الا الموفقون . وهذا البيان طريق حصول النفع الدينى ودفع الضرر من ذلك وقدمه اهتماما واحتفالا بشأنه (ياعبادى كلكم جائع الامن أطعمته) لان الناس كلهم عبيد لاملك لهم فى الحقيقة وخزائن الرزق بيده فمن لم يطعمه بفضله بقى جائعا بعدله اذ ليس عليه اطعام أحد فقوله تعالى وما من دابة فى الارض الا على الله رزقها التزام منه تفضلا لا أنه عليه واجب بالاصالة ولا يمنع نسبة الاطعام اليه مايشاهد من ترتب الارزاق على أسبابها الظاهرة من أنواع الكسب لأنه تعالى المقدر لتلك الأسباب الظاهرة بقدرته وحكمته الباطنة فالجاهل محجوب بالظاهر عن الباطن والعارف الكامل لايحجبه ظاهر عن باطن ولا عكسه بل يعطى كل مقام حقه (فاستطعمونى) أى سلونى واطلبوا منى الطعام

أُطعمكم . ياعبادى كلُّكم عارٍ إلا من كسوته فاستكسونى اكْسُكم . ياعبادى إنكم تُخطِئون بالليل والنهار وأنا أغفر الذنوب جميعاً

(أطعمكم) أى أيسر لكم أسباب تحصيله . اذ العالم جماده وحيوانه مطيع لله تعالى طاعة العبد لسيده فتصرفاته تعالى فى العالم عجيبة لمن تدبرها فيسخر السحاب لبعض الأماكن ويحرك قلب فلان لاعطاء فلان ويحوج فلانا لفلان وفيه تأديب للفقراء كأنه قال لاتطلبوا النعمة من غيرى فان من تستطعمونهم أنا الذى أطعمهم فاستطعمونى أطعمكم (ياعبادى كلكم عار الا من كسوته . فاستكسونى أكسكم) وفى هـذا جميعه أوفى تنبيه وأظهر تقرير على افتقار سائر خلقه تعالى اليه وعجزهم عن جلب منافعهم ودفع مضارهم الا أن ييسر لهم ماينفعهم ويدفع عنهم مايضرهم فلا حول ولا قوة الا بالله ولا تمسك الا بسببه وهـذان مثالان لدفع الضرر الدنيوى وجلب النفع من ذلك واقتصر عليهما لكمال حاجة الانسان اليهما . (ياعبادى انكم تخطئون) قال المصنف بضم التاء وروى بفتحها وفتح الطاء يقال خطئ يخطأ اذا فعل ما يأثم به فهو خاطئ ومنـه قوله تعالى « واستغفر لنا ذنوبنا إنا كنا خاطئين » . ويقـال فى الاثم أيضاً أخطأ فهما صحيحان اهـ . والمخاطب بهذا هنا غير معصوم[1] (بالليل والنهار) هو من باب المقابلة لاستحالة وقوع الخطأ من كل منهم ليلا ونهاراً (وأنا أغفر الذنوب جميعاً) ماعـدا الشرك والذى لايشاء مغفرته قال تعالى « ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء » وفى اعتراض هـذه الجملة مع التأكيد فيها بشيئين أل الاستغراقية وجميعاً المفيد كل منهما العموم غاية الرجاء للمذنبين حتى لا يقنط منهم أحـد من

(١) ويجوز ابقاء لفظ « عبادى » على التعميم الشامل للمعصوم وغـيره ويراد بالخطأ مايشمل الذنب وخلاف الاولى اللائق بمقام الفاعل من اطلاق اللفظ على حقيقته ومجازه أو من عموم المجاز . ش

فاستغفرونى أغفر لكم . ياعبادى إنكم لن تَبلُغوا ضَرِّى فتضُرونى ، ولن تبلغوا نفعى فتنفعونى . ياعبادى لو أنَّ أوَّلكم وآخِرَكم وإنسكم وجنّكم كانوا على أتقى قلبِ رجل واحد منكم

رحمة الله تعالى لعظم ذنبه (فاستغفرونى أغفر لكم) أصل الغفر الستر فغفر الذنب ستره ومحو أثره وأمن عاقبته وحكمة التوطئة لما بعد الفاء بما قبلها بيان ان غير المعصوم والمحفوظ لا ينفك غالبا عن المعصية فحينئذ يلزمه أن يجدد لكل ذنب ولو صغيرة توبة وهى المرادة هنا من الاستغفار اذ ليس فيه مع عدمها كبير فائدة وشتان بين ما يمحوه بالكلية وهو التوبة النصوح وبين ما يخفف عقوبته أو يؤخرها الى أجل وهو مجرد الاستغفار . (ياعبادى انكم لن تبلغوا ضرى[1] فتضرونى ولن تبلغوا نفعى فتنفعونى) لما قام من الاجماع والبرهان على انه تعالى منزه مقدس غنى بذاته لا يمكن أن يلحقه ضر ولا نفع فهو تعالى ان أحسن الى عباده بغاية وجوه الاحسان غير محتاج الى مكافأتهم بجلب نفع أو دفع ضر ومن ثم قال تعالى « وماخلقت الجن والانس الا ليعبدون » ونفع عباداتهم انما يعود عليهم كما قال تعالى « من عمل صالحا فلنفسه » . ومحبته تعالى لها وفرحه بها لكمال رحمته بهم ورأفته عليهم . وما اقتضاه ظاهر الحديث من أن لضره ونفعه غاية لكن لا يبلغها العباد متروك بما دل عليه الاجماع والبرهان من غناه المطلق أو انه من باب « على لاحب[2] لايهتدى بمناره» أى لامناره فيهتدى به والمعنى لايتعلق بى ضر ولانفع فتضرونى أو تنفعونى لانه تعالى غنى مطلق والعبد فقير مطلق . (ياعبادى لو أن أولكم وآخركم وانسكم) سموا بذلك لظهورهم أو انهم يؤنسون (وجنكم) سموا به لاجتنانهم أى اختفائهم (كانوا على) تقوى (قلب أتقى رجل منكم) وفى

---

(١) الضر ضد النفع من باب رد . (٢) بالمهملة والموحدة اى طريق

مازاد ذلك فى مُلْكى شيئا . ياعبادى لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أفجرِ قلب رجلٍ واحد مانقصَ ذلك من ملكى شيئا . ياعبادى لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا فى صعيد واحد فسألونى فأعطيتُ كل إنسان مسألته مانقص ذلك مما عندى إلا كما يَنقُص المِخيَطُ إذا أُدخِل البحر .

نسخة على أتقى قلب رجل وكذا قرينه الآتى قيل أراد به هنا محمداً صلى الله عليه وسلم (مازاد ذلك فى ملكى شيئاً) أى لا يعود نفع ذلك الى الله بأن يزيد فى ملكه بل نفعه قاصر على فاعله (ياعبادى لو أن أولكم وآخركم وانسكم وجنكم كانوا على) فجور (قلب أفجر رجل واحد) أى على صورته لما قيل أن المراد ابليس لعنه الله وفى ترك الخطاب هنا تنبيه على أن الادب فيه ألا يضاف المكروه للمخاطب (مانقص ذلك) العصيان (من) كمال (ملكى شيئاً) ففى ذلك اشارة الى أن ملكه تعالى على غاية الكمال لا يزيد بطاعة جميع الخلق وكونهم على أكمل صفات البر والتقوى ولا ينقص بمعصيتهم لانه تعالى الغنى المطلق فى ذاته وصفاته وأفعاله الكامل فلا نقص يلحقه بوجه . (ياعبادى لو أن أولكم وآخركم وانسكم وجنكم قاموا فى صعيد واحد) أى أرض واحدة ومقام واحد (فسألونى فاعطيت كل واحد مسألته ما نقص ذلك) أى إعطاء كل سائل مسئوله (مما عندى) من الخزائن الالهية (الا كما ينقص المخيط) هو بكسر فسكون ففتح الابرة (اذا أدخل البحر) وهو فى رأى العين لا ينقص شيئاً من البحر فكذا الاعطاء من الخزائن الألهيه لا ينقصها شيئا البتة لانها من رحمته وكرمه وهما صفتان قديمتان ولا نهاية لهما والنقص مما لا يتناهى محال بخلافه مما يتناهى كالبحر وان جل وعظم وكان أكبر

ياعبادى إنما هى أعمالكم أحصيها لكم

المرئيات فى الارض بل قد يؤخذ العطاء الكثير من المتناهى ولا ينقص كالنار والعلم تقتبس منهما ماشاء الله ولا ينقص منهما شئ بل قد يزيد العلم على الاعطاء فعلم أن قوله الا كما ينقص المخيط الخ ليس المراد منه حقيقته وانما هو تمثيل يقرب الى الفهم ليعلم منه انه لا ينقص فى تلك الخزائن البتة لالعدم نقص ماء البحر من غرز المخيط فالجامع بين المشبه والمشبه به عدم النقص من حيث المشاهدة الصورية فهما وان افترقا فى أنا اذا نظرنا اليهما بعين الحقيقة وجدنا البحر ينقص بهذا الشئ الحقير المأخوذ منه الذى لا يدرك لنا وتلك الخزائن لا ينقصها شئ مما أفاضه الله تعالى منها من حين خلق السموات والارضين الى انقضاء هذا العالم ثم من حين بعثه الى مالا نهاية له لما تقرر من استحالة نقص مالا يتناهى وفى هذا تنبيه وأى تنبيه للخلق على إدامتهم لسؤاله تعالى مع اعظام الرغبة وتوسيع المسألة فلا يختصر سائل بل يسأل ما أحب لما تقرر أن خزائن النعم سحاء الليل والنهار لا ينقصها الأعطاء وان جل وعظم . وقيل إن ذلك اشارة الى النعمة المخلوقة وهى يتصور فيها النقص كالبحر . ونقص استعمل لازما كنقص المال ومتعديا كما هنا اذ مفعول الماضى والمضارع محذوف بدليل السياق. (ياعبادى انما هى أعمالكم أحصيها) أى أضبطها (لكم) بعلمى وملائكتى الحفظة واحتيج اليهم معه لا لنقصه عن الاحصاء بل ليكونوا شهداء بينه وبين خلقه وقد يضم اليهم شهادة الاعضاء زيادة فى العدل والحصر المستفاد من انما هو بالنسبة لجزاء العمل أى لاجزاء ينقسم الى خير وغيره الا عن عمل يكون سبباً له فلا ينافى المزيد عليه الثابت بالنص فى قوله تعالى « ولدينا مزيد » وبالاجماع لانه ليس فى حديث الباب تعرض لذلك بنفى ولا إثبات وقد صحت فيه نصوص أخرى لا تعارض لها فوجب الاخذ بها

ثم أُوفِّيكم إياها ، فمن وَجد خيراً فليَحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومنّ إلا نفسه »

(ثم أوفيكم إياها) أى جزاءها فى الآخرة على حد وانما توفون أجوركم يوم القيامة، فلما حذف المضاف انقلب المجرور منفصلا منصوبا أو فى الدنيا أيضاً لما روى أن النبى صلى الله عليه وسلم فسر ذلك بان المؤمنين يجازون بسيئاتهم فى الدنيا ويدخلون الجنة بحسناتهم (فمن وجد خيراً) أى ثوابا ونعيما بأن وفق لاسبابهما أوحياة طيبة هنيئة مريئة (فليحمد الله) على توفيقه للطاعات التى ترتب عليها ذلك الخير والثواب فضلا منه ورحمة وعلى اسدائه ماوصل اليه من عظيم المبرات فان أريد بذلك الآخرة فقط كان الامر والنهى فى ذلك بمعنى الاخبار أى من وجد خيراً حمد الله عليه ومن وجد غيره لام نفسه حيث لاينفع الملام . وجاء فى آيات الاخبار عن أهل الجنة بانهم يحمدون الله وعن أهل النار بانهم يلومون أنفسهم (ومن وجد غير ذلك) أى شراً ولم يذكره بلفظه تعليما لنا كيفية الادب فى النطق بالكناية عما يؤذى ومثله مايستقبح ويستحى من ذكره واشارة الى أنه اذا اجتنب لفظه فكيف الوقوع فيه والى انه تعالى حى كريم يحب الستر ويغفر الذنب فلا يعاجل بالعقوبة ولا يهتك الستر (فلا يلومن الا نفسه) فانها آثرت شهواتها ومستلذاتها على رضا مولاها فاستحقت أن يعاملها بمظهر عدله وان يحرمها مزايا جوده وفضله نسأل الله العافية من ذلك وان يمن علينا بالسلامة من خوض غمرة هذه المهالك الى ان نلقاه آمنين مبشرين بقربه ورضاه آمين . ووجه ختم الحديث بهذه الجملة التنبيه على أن عدم الاستقلال بالاطعام والستر لايناقض التكليف بالفعل تارة وبالترك أخرى لأنا وإن علمنا أنا لا نستقل لكننا نحس بالوجدان الفرق بين الحركة الاضطرارية كحركة المرتعش والاختيارية كحركة التسليم

قال سعيد : كان أبو إدريس إذا حدّث بهذا الحديث جثا على ركبتيه رواه مسلم ، وروينا عن الامام أحمد بن حنبل رحمه الله قال : ليس لأهل الشأم حديثٌ أشرفُ من هذا الحديث .

﴿ باب الحث على الازدياد من الخير في أواخر العمر ﴾

فهذه التفرقة راجعة الى ممكن محسوس مشاهد وأمر معتاد يوجد مع الاختيار دون الاضطرار وهذا هو مورد التكليف المعبر عنه بالكسب فلا تناقض ولا تعسف والحاصل ان المعاصى التى ترتب عليها العقاب وان كانت بقدر الله وخذلانه فهى بكسب العبد فليلم نفسه لتفريطه بالكسب القبيح (قال سعيد) بن عبد العزيز (كان أبو إدريس اذا حدث بهذا الحديث جثا) بالمثلثة بعد الجيم أى جلس (على ركبتيه) تعظيما له واجلالا (رواه مسلم) وهو حديث عظيم ربانى مشتمل على قواعد عظيمة فى أصول الدين وفروعه وآدابه ولطيف الغيوب وغيرها وقد ختم به المصنف اذكاره وبينت فى شرحه حكمة ذلك وقد أخرجه أحمد والبخارى فى الأدب المفرد والترمذى وقد بسطت الكلام ثمة على بيان مخرجيه واختلافهم فى رواياتهم بما فيه بسط وطول (وروينا عن الامام أحمد بن حنبل قال ليس لأهل الشام حديث أشرف من هذا الحديث) قل السخاوى فى تخريج الأربعين الحديث التى جمعها المصنف وكذا قال أبو مسهر نفسه فيما حدث أبو الحسن على بن اسحاق البحرى المادرانى عن أبى بكر محمد بن اسحاق الصغانى شيخ مسلم فيه عنه

﴿ باب الحث ﴾

بالمثلثة أى الحض ﴿على الازدياد﴾ افتعال من الزيادة وأبدلت المثناة الفوقية دالا لوقوعها بعد الزاى ﴿من الخير﴾ أى الطاعات والبر الموصلة الى مرضاة الله عز وجل ﴿فى أواخر العمر﴾ لأنه أوان الختام وبحسنه تحصل ثمرات الطاعات وبركات

قال الله تعالى «أو لم نعمركم مايتذكر فيه من تذكر وجاءكم النذير»
قال ابن عباس والمحققون : معناه أو لم نعمركم ستين سنة ، ويؤيده الحديث
الذي سنذكره إن شاء الله تعالى وقيل معناه ثمانى عشرة سنة ، وقيل
أربعين سنة ، قاله الحسن والكلبي ومسروق ونقل عن ابن عباس أيضاً
ونقلوا أن أهل المدينة كانوا

الحسنات * (قال الله تعالى أو لم نعمركم) هو استفهام توبيخ وتقرير (مايتذكر فيه
من تذكر) ما موصوله أى المدة التى يتذكر فيها المتذكر ويجوز أن تكون نكرة
موصوفة أى تعميرا أو زمنا يتذكر فيه من تذكر (وجاءكم النذير) قال البيضاوى
عطف على معنى أو لم نعمركم فانه للتقرير كأنه قيل عمرناكم وجاءكم النذير . (قال
ابن عباس والمحققون) من المفسرين (معناه أولم نعمركم ستين سنة ويؤيده الحديث
الذى سنذكره) أول أحاديث الباب (ان شاء الله تعالى) وعند ابن أبى حاتم عن
عطاء مرفوعا اذا كان يوم القيامة قيل أين ابناء الستين وهو العمر الذى قال الله تعالى
فيه أولم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر وكذا رواه ابن جرير والطبرانى من
طرق بعضها ضعيف كذا فى أخبار الاعمال لابن فهد (وقيل معناه) أولم نعمركم
(ثمانى عشرة سنة) قال ابن الجوزى فى زاد المسير قال له عطاء ووهب بن منبه وأبو العالية
وقتادة اه قال قتادة طول العمر حجة فنعوذ بالله أن نغتر بطول العمر قد نزلت هذه
الآية وان فيهم لابن ثمانى عشرة سنة . (وقيل أربعين سنة قاله الحسن) أى البصرى
ومحمد بن السائب (والكلبي ومسروق) بن سعيد سمى بذلك لأنه سرق فى صغره
(ونقل) ذلك (عن ابن عباس أيضا) أخرجه ابن جرير عن مجاهد عنه قال العمر
الذى أعذر الله الى ابن آدم أربعون سنة واختاره ابن جرير ونقله غيره وكأنه أخذه
من قوله تعالى حتى اذا بلغ أشده وبلغ أربعين سنة (ونقلوا أن أهل المدينة كانوا

اذا بلغ أحدهم أربعين سنة تفرغ للعبادة وقيل هو البلوغ وقوله تعالى «وجاءكم النذير» قال ابن عباس والجمهور هو النبيّ صلى الله عليه وسلم وقيل الشيب قاله عكرمة وابن عيينة وغيرهما

اذا بلغ أحدهم أربعين سنة) تخلى عن العلائق والعوائق و(تفرغ للعبادة) والى هذا المعنى رمز بعضهم بقوله

اذا العشرون[1] من شعبان ولت فواصل شرب ليلك بالنهار

ولا تشرب بأقداح صغار فقد ضاق الزمان عن الصغار

قال القرطبي فى التفسير قال ابن مالك أدركت أهل العلم ببلدنا وهم يطلبون الدنيا والعلم ويخالطون الناس حتى اذا بلغوا أربعين سنة تركوا المخالطة واشتغلوا بالعبادة حتى يأتيهم الموت (وقيل هو البلوغ) أى سنه وهذا القول نقله البغوى والخازن فى التفسير ولم يعينا قائله وسنه عند إمامنا الشافعى خمس عشرة سنة وعند الامام أبى حنيفة ثمانى عشرة سنة أما الاحتلام وامكانه فهو بعد استكمال التسع، ويمكن حمل كلام المصنف عليه لو قيل به (وقوله تعالى وجاءكم النذير قال ابن عباس والجمهور) أى جمهور العلماء ومنهم زيد بن على وابن زيد حكاه عنهما القرطبي ومنهم السرى وهو الصحيح عن قتادة فيما رواه شيبان عنه أنه قال احتج عليهم بالعمر والرسل وهو اختيار ابن جرير وهو الاظهر فقال هؤلاء : النذير (هو النبى صلى الله عليه وسلم) قال القرطبي لأن الله تعالى بعثه بشيراً ونذيرا الى عباده قطعا لحجتهم قال لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل (وقيل) هو (الشيب قاله) ابن عباس وعكرمة (و) سفيان (بن عيينة وغيرهما) كوكيع والحسين بن الفضل والفراء والطبرى ذكره القرطبي قلت واقتصر عليه البخارى . فى كتاب الرقاق من صحيحه قال والشيب

---

(١) قوله اذا العشرون الخ الاشارة فيه أن العشرين ثلثا الشهر والاربعين ثلثا العمر. ش

والله أعلم

(وأما الأحاديث) فالاول عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «أعذرَ الله إلى امرئٍ أخر أجله حتى بلغ ستين سنة» رواه البخارى قال العلماء : معناه « لم يترك له عذراً إذ أمهله هذه المدة يقال : أعذر الرجل اذا بلغ الغاية في العذر »

نذير لأنه يأتى فى سن الاكتهال وهو علامة لمفارقة سن الصبا الذى هو سن اللهو واللعب قال :

رأيت الشيب من نذر المنايا لصاحبه وحسبك من نذير

(والله أعلم) * (وأما الاحاديث) النبوية (ف)الحديث (الاول عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اعذر الله الى أمرىء) أى شخص (أخر) بتشديد المعجمة (أجله حتى بلغ ستين سنة رواه البخارى قال العلماء معناه) أزال عذره (ف)لم (يترك له عذرا يعتذر به فى ترك صالح الاعمال(اذا أمهله هذه المدة) فالهمزة للسلب (يقال) فى كلام العرب (أعذر الرجل) بالرفع (اذا بلغ الغاية فى العذر) قال الحافظ العسقلانى الأعذار ازالة العذر والمعنى انه لم يبق له اعتذارا كأن يقول لو مدلى فى الأجل لفعلت ماأمرت به واذا لم يكن له عذر فى ترك الطاعة مع تمكنه منها بالعمر الذى حصل له فلا ينبغى له حينئذ الا الاستغفار والطاعة والاقبال على الآخرة بالكلية ونسبة الاعـذار إلى الله تعالى مجازية والمعنى ان الله لم يترك للعبـد سبباً للاعتـذار يتمسك به. والحاصل أنه تعالى لايعاقب الا بعد حجة وقل التور بشتى ومنه قولهم أعذر من أنذر أى أتى بالعذر وأظهره وهذا مجاز من القول فان العذر لا يتوجه على الله وأنما يتوجه له على عبيده وحقيقة المعنى فيـه ان الله تعالى لم يترك للعبد شيئا فى الاعتذار يتمسك به اهـ

(الثانى) عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : كان عمر رضى الله عنه يُدخلنى مع أشياخ بدر فكأن بعضهم وجد فى نفسه فقال لم يدخل هذا معنا ولنا أبناء مثله ؟ فقال عمر إنه من حيث علمتم . فدعانى ذات يوم فأدخلنى معهم فما رأيت انه دعانى يومئذ إلا ليريهم ،

(وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال كان عمر رضى الله عنه يدخلنى مع أشياخ بدر) أحد جموع شيخ وقد ذكرتها فى أول هذا الشرح والمراد منه ذوو الاسنان من الصحابة البدريين وهم من أفاضل الصحابة وأكارمهم أى يدخله معهم فى المشورة والمهمات وادخاله معهم مع كبر سنهم لكبر قدره بما عنده من العلوم والمعارف وقد كان يسمى البحر لسعة علمه (فكأن) بتشديد النون (بعضهم) قال ابن النحوى هو عبد الرحمن بن عوف كما صرح به فى البخارى فى موضع آخر [1] (وجد) غضب (فى نفسه) من ذلك (فقال) له (لم) بتحريك الميم وهى ما الاستفهامية حذفت ألفها لأنها جرت وحقها أن ترسم بهاء السكت بعد الميم لأنها يوقف عليها كذلك (تدخل) بضم الفوقية وكسر الخاء المعجمة وفى نسخة يدخل بفتح التحتية وضم المعجمة (هذا معنا ولنا أبناء مثله) فى السن ويحتمل أن يكون فى لقى النبى صلى الله عليه وسلم أيضا بالنسبة لبعضهم (فقال عمر إنه من حيث علمتم) أى من بيت النبوة ومنبع العلوم ومصدر الآراء السديدة ثم أراد زيادة بيان لشرفه بكثرة علمه المقتضى لتقدمه (فدعانى ذات يوم فأدخلنى معهم فما رأيت) علمت بقرائن الأحوال وفى أصل معتمد من صحيح البخارى فما أريته بصيغة المجهول واتصل الضمير به أى ظننته (أنه دعانى يومئذ الا ليريهم) بضم التحتية الاولى أى يعلمهم (منى) ما استحق به الادخال مع الشيوخ البدريين

---

(١) فى باب علامات النبوة . ش

قال ماتقولون فى قول الله تعالى اذا جاء نصر الله والفتح فقال بعضهم أمرنا نَحمد الله ونستغفره اذا نصرنا وفتح علينا. وسكت بعضهم فلم يقل شيئا فقال لى أكذلك تقول يا بن عباس؟ فقلت لا قال فما تقول: قلت هو أجَلُ رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلمه له قال إذا جاء نصر الله والفتح، وذلك علامة أجلك

زاد فى رواية ابن سعد فقال أما انى سأريكم اليوم منه ماتعرفون به فضله (فقال ماتقولون فى قوله تعالى اذا جاء نصر الله والفتح فقال بعضهم أمرنا أن نحمد الله) بفتح النون والميم (ونستغفره اذا نصرنا وفتح علينا) جعل هذا القائل الخطاب بالسورة شاملا لجميع الأمة [1] (وسكت بعضهم فلم يقل شيئا فقال لى) عمر (أكذلك) أى كما يقول هؤلاء مما ذكر (تقول يابن عباس فقلت لا) أى لا أقول ذلك (قال فما تقول قلت هو أجل رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلمه الله له) أى للنبى صلى الله عليه وسلم أى أن المراد من السورة تنبيهه على مايعرف به قرب أجله وعلى مايأتى به حينئذ (قال تعالى اذا جاء نصر الله) نبيه صلى الله عليه وسلم على أعدائه (والفتح) فتح مكة وقيل المراد جنس نصر الله المؤمنين وفتح مكة وسائر البلاد عليهم (ورأيت) أى أبصرت (الناس يدخلون فى دين الله) أى الاسلام (أفواجا) جماعات بعد ما كان يدخل فيه واحد بعد واحد وذلك بعد فتح مكة (وذلك) أى النصر وما بعده (علامة) قرب انتهاء (أجلك) قال البيضاوى فى التفسير لعل ذلك لدلالتها على تمام الدعوة وكمال أمر الدين فهى كقوله تعالى اليوم أكملت لكم دينكم، أولأن الأمر بالاستغفار ينبه على دنو الاجل أى [2] لانه يكون

---

(١) أى ان كلا منهم مخاطب بقوله (فسبح الخ) على طريق البدل. ش

(٢) قوله أي لانه — الى قوله أفاض. من زيادة الشارح على كلام البيضاوى للايضاح. ش

فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا ، فقال عمر رضى الله عنه ما أعلم منها إلا ماتقول . رواه البخارى

فى خواتم الأمور ولذا كان صلى الله عليه وسلم يستغفر بعد صلاته واذا خرج من الخلاء واذا أفاض ولذا سميت سورة التوديع . والاكثر على أن هذه السورة نزلت قبل فتح مكة وأنه نعى لرسول الله صلى الله عليه وسلم اه قال أبو حيان فى النهر قيل نزلت فى أيام التشريق بمنى فى حجة الوداع فعاش بعدها ثمانين يوما وفى شرح البخارى لابن النحوى بعد نقله عن ابن التين أنها لعلها نزلت جميعا أى كاملة منصرفه من حنين قاله الواحدى قال وعاش بعد نزولها سنتين قال وهو غريب كأنه تصحيف والذى رواه غيره ستين يوما قل فى فتح البارى وسئلت عن قول الكشاف إن سورة النصر نزلت فى حجة الوداع أيام التشريق فكيف صدرت باذا الدالة على الاستقبال ، فاجبت بتضعيف مانقله وعلى تقدير صحته فالشرط لم يكمل بالفتح لأن مجىء الناس أفواجا لم يكن كمل فبقية الشرط مستقبل قال وقد أجاب الطيبى عن هذا السؤال بجوابين : أن إذا بمعنى إذ ، وبأن كلام الله تعالى قديم . قال الحافظ : وفى كل من الجوابين نظر اه قال الاتجبى :وقيل إن فتح مكة أم الفتوح والدستور لما يكون بعده من الفتوحات فهو وان كان متحققا فى نفسه لكنه مترقب باعتبار مايدل عليه (فسبح بحمد ربك) أى متلبسا (واستغفره إنه كان توابا) على العباد وكان صلى الله عليه وسلم بعد نزول هذه السورة يكثر من قوله سبحانك اللهم وبحمدك اللهم اغفرلى وفى رواية استغفرك وأتوب اليك كما يأتى فى الحديث عقبه (فقال عمر ماأعلم منها الا ماتقول رواه البخارى) والترمذى أى فاشار الى أن سبب تقديمه له على اخوانه وأقرانه هو سعة علمه وكمال فهمه وأن التقدم بالمعنى المقتضى له وإن صغر السن وما أحسن ماقيل

(الثالث) عن عائشة رضى الله عنها قالت «ما صلّى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم صلاةً بعد أن نزلت عليه اذا جاء نصر الله والفتح إلا يقولُ فيها سبحانك ربّنا وبحمدك اللهم اغفرْ لى» متفق عليه . وفى رواية فى الصحيحين عنها «كانَ رسول الله صلى الله عليه وسلم

فكم من صغير لاحظته عناية * من الله فاحتاجت اليه الأكابر

(وعن عائشة رضى الله عنها قالت ماصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة بعد أن نزلت) بالبناء للفاعل وفى نسخة أنزلت بزيادة الهمزة أوله مبنيا للمفعول (عليه سورة اذا جاء نصر الله والفتح) وتسمى سورة النصر (الا يقول فيها) أى فى ركوعها وسجودها كما يأتى فى الحديث بعده (سبحانك) أى تنزيها لك عما لا يليق بك من كل نقص وسبحان منصوب على أنه واقع موقع المصدر بفعل محذوف تقديره سبحت سبحانك ولا يستعمل الا مضافا وهو مضاف الى المفعول أى سبحتك ويجوز أن يكون مضافا للفاعل أى نزهت نفسك كما تقدم (اللهم) ياالله (وبحمدك) الواو للحال ومتعلق الظرف محذوف أى متلبساً بحمدك من أجل توفيقك لى وقيل عاطفة لجملة على جملة أى أنزهك وأتلبس بحمدك وقيل زائدة أى أسبحك مع ملابسة حمدك وقدم التسبيح على التحميد لأنه تنزيه عن النقائص والحمد ثناء بصفات الكمال والتخلية مقدمة على التحلية (اللهم اغفر لى) أى ما هو نقص بالنظر الى على مقامى وان لم يكن ذنبا فى نفس الامر اذ الانبياء معصومون من الذنب مطلقا كما تقدم وتقدم وجه آخر فى بيان المطلوب غفرانه (متفق عليه * وفى رواية فى الصحيحين عنها) أيضاً (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم) الأصح كما نقله المصنف فى شرح مسلم عن المحققين والاكثرين من الاصوليين ان «كان» فى مثل هذا المقام لا تفيد التكرار وقال ابن الحاجب تفيده وكذا ابن دقيق العيد لكن قال عرفا وهو

يكثِر أن يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربَّنا وبحمدك اللهم اغفر لي يتَأول القرآن » معنى يتأول القرآن أي يعمل ما أمر به في القرآن في قوله تعالى فسبح بحمد ربك واستغفره . وفي رواية لمسلم « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر أن يقول قبل أن يموت سبحانك اللهم وبحمدك أستغفرك وأتوب اليك »

واضح (يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا) أي يا ربنا أو بدل من قوله اللهم لاوصف له لان الميم تمنع منه عند سيبويه (وبحمدك اللهم اغفرلي) وتقدم وجه عدم أخذ الفقهاء بقضية هذا الحديث حيث قالوا إنه يقول في الركوع سبحان ربي العظيم وفي السجود سبحان ربي الاعلى دون ماذكر في هذا الحديث من أن ماذكروه هو ما واظب عليه صلى الله عليه وسلم طول عمره . وغيره مما ضمه اليه تارة واقتصر عليه أخرى كان في بعض الاوقات (يتأول) بفتح التحتية والفوقية والهمزة وتشديد الواو (القرآن معنى قولها يتأول القرآن أي) أي هذه تفسيرية وما بعدها عطف بيان لما قبلها أو بدل منه فلا يظهر موقعها فان قوله (يعمل ما أمر به في القرآن في قوله فسبح بحمد ربك واستغفره) خبرعن معنى لابدل من قولها يتأول القرآن الا أن يخص كون مابعدها عطف بيان أو بدلا بما اذا كان مفردا كما أشرت اليه في شرح نظمي قواعد الاعراب وقوله « في قوله الخ » بدل بعض من كل وقال الحافظ العسقلاني معنى يتأول القرآن يخص عمومه ببعض الاحوال * (وفي رواية لمسلم عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر أن يقول قبل أن يموت) أي بعد نزول هذه السورة (سبحانك اللهم وبحمدك استغفرك وأتوب اليك) هذا من مزيد خضوعه صلى الله عليه وسلم لربه وانطراحه بين يديه ورؤية التقصير في أداء مقام العبودية وحق الربوبية مما هوذنب بالنظر الى علي مقامه ورفعة

قالت عائشة «قلت يارسول الله : ماهذه الكلمات التى أراك أحدثتها تقولها قال جعلت لى علامة فى أمتى اذا رأيتها قلتها اذا جاء نصر الله والفتح الى آخر السورة » وفى رواية له « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر من قول سبحان الله وبحمده أستغفر الله وأتوب اليه » قالت « قلت يارسول الله أراك تكثر من قول سبحان الله وبحمده أستغفر الله وأتوب اليه فقال أخبرنى ربى أنى سأرى علامة فى أمتى فاذا رأيتها أكثرت

مرتبته وهذا الحديث والذى بعده فيه ابقاء الامر فى الآية على التعميم وعدم التأول بالتخصيص السابق وهو لا يخالفه للاكثار منه فى الصلاة وخارجها . وفى جمعه بين الاستغفار والتوبة احتياط لان الاستغفار محتمل لكل من المعنيين ويقرب حمله على التوبة قوله « انه كان توابا » وفيه دليل لمن قال بجواز حمل اللفظ على معنييه دفعة واحدة (قالت قلت يارسول الله ماهذه الكلمات التى أراك أحدثتها تقولها) فى محل الحال من مفعول أحدثتها . (قال جعلت) بالبناء للمفعول (لى علامة فى أمتي اذا رأيتها) أبصرتها أوعرفتها (قلتها) والعلامة المذكورة هى (اذا جاء نصر الله والفتح الى آخر السورة) ويحتمل أن قوله اذا جاء نصر الله الخ فى محل رفع تابع لعلامة على انه عطف بيان أو بدل ويجرى هذان الوجهان فى نظيره الآتى (وفى رواية له) أى لمسلم (عنها) ورواه أبو نعيم فى مستخرجه الاانه قال سبحان ربى وليس فيه وأتوب اليه (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر من قوله سبحان الله وبحمده استغفر الله وأتوب اليه قالت قلت يارسول الله أراك) أى أبصرك حال كونك (تكثر من قولك سبحان الله وبحمده استغفر الله وأتوب اليه فقال أخبرنى ربي انى سأرى علامة فى أمتي فاذا رأيتها أكثرت) بضم التاء

من قول سبحان الله وبحمده أستغفر الله وأتوب اليه فقد رأيتها اذا جاء نصر الله والفتح (فتح مكة) ورأيت الناس يدخلون فى دين الله أفواجاً فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا

(الرابع) عن أنس رضى الله عنه قال ان الله عز وجل تابع الوحى على رسول الله صلى الله عليه وسلم قبيل وفاته حتى تُوُفِّيَ أكثرَ ما كان الوحيُ عليهِ . متفق عليه

(الخامس) عن جابر رضى الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم

فيهما (من قول سبحان الله وبحمده استغفر الله وأتوب اليه) أى واكثار ذلك عند رؤيا العلامة إما باعتبار عظم النعمة المرتب عليها ذلك المقتضى للتكثير زيادة فى العظم أو باعتبار صيغة التفعيل فى سبح وهى للكثرة واستحب ذلك فيما عطف عليه لاقترانه به ولقوله انه كان توابا المعلل به طلب الاستغفار (فقد رأيتها) ثم بين العلامة بقوله (اذا جاء نصر الله والفتح ـ فتح مكة ـ ورأيت الناس يدخلون فى دين الله أفواجا فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا)

(وعن أنس رضى الله عنه قال ان الله عز) غلب فلا يغالب على مراده (وجل) عما لا يليق بشأنه (تابع الوحى على رسول الله صلى الله عليه وسلم) فيه الاظهار فى مقام الاضمار اشارة الى كمال التشريف له صلى الله عليه وسلم وتبركا بذكر اسمه تعالى وتلذذا به (قبيل) بالتصغير (وفاته) وذلك لتكمل الشريعة ولا يبقى مما يوحى اليه به شئ (حتى) غاية للمبالغة (توفى) بالبناء للمجهول (اكثر ما كان الوحى) أى وقت أكثريته ولما تكامل ما أريد انزاله للعالم مما به انتظام معاشهم ومعادهم قال تعالى اليوم اكملت لكم دينكم فتوفى بعده صلى الله عليه وسلم بأشهر (متفق عليه)

(وعن جابر) بن عبد الله (رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

يبعث كل عبد على مامات عليه» رواه مسلم

﴿ باب فى بيان كثرة طرق الخير ﴾

قال الله تعالى «وما تفعلوا من خير فان الله به عليم» وقال تعالى «وما تفعلوا من خير يعلمهُ الله» وقال تعالى «فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يَره» وقال تعالى «من عمل صالحا فلنفسه» والآيات فى الباب كثيرة

يبعث) بالبناء للمفعول (كل عبد) والمراد منه المكلف ولو حرا وامرأة كما تقدم (على ما مات عليه) حتى يبعث صاحب المزمار ومزماره فى يده ففيه تحريض للانسان على حسن العمل وملازمة السنن المحمدى فى سائر الأحوال والاخلاص لله تعالى فى الاقوال والأعمال ليموت على تلك الحالة الحميدة فيبعث كذلك وفى ختم المصنف هذا الباب بهذا الحديث كمال الحسن فانه محرض على تحسين العمل والازدياد من الطاعات فى سائر الأوقات لاحتمالها للموت. وفى أواخر العمر وسن الكبر وحال المرض أولى فالحديث المذكور واسطة العقد وختامه مسك (رواه مسلم) ورواه ابن ماجه

﴿ باب بيان كثرة طرق الخير ﴾

وتنويعها ليدوم نشاط المسالك وجده فى المعاملات فاذا مل من عمل اشتغل بغيره فانفق أوقاته فى مرضاة مولاه * (قال الله تعالى «وما تفعلوا من خير فان الله به عليم» وقال تعالى «فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره») تقدم الكلام فيهما فى باب المجاهدة (وقال تعالى من عمل صالحا) وجه دلالة الآيات على كثرة أعمال البر ان فى كل منها نكرة فى سياق الشرط وهى كذلك للعموم والأصح أن العموم فى قوة قضايا كلية تعددت بتعدد أفرادها (فلنفسه) أى فنفع عمله لها (والآيات) القرآنية (فى الباب) أى باب تعدد طرق الخير (كثيرة)

(وأما الاحاديث) فكثيرة جداً وهى غير منحصرة فنذكر طرفا منها (الأول) عن أبى ذرجُندَب بن جُنادة رضى الله تعالى عنه قال «قلت يارسول الله أىُّ الأعمال أفضلُ؟ قال: الايمان بالله والجهادُ فى سبيله قلت أى الرقاب أفضل قال: أنفَسُها عند أهلها وأكثرها ثمناً

(وأما الأحاديث) النبوية فى هذا المعنى (فكثيرة جدا) بالكسر أى بلغت النهاية فى الكثرة وأكد ذلك بقوله (وهى غير منحصرة) مبالغة فى الكثرة وهذا فيه تجوز كما لا يخفى (فنذكر منها طرفا) أى جانبا

الحديث (الأول عن أبى ذر جندب بن جنادة رضى الله عنه قال قلت يارسول الله أى الأعمال أفضل) أى اكثر ثوابا عند الله تعالى (قال الايمان بالله اذ جزاؤه الخلود فى الجنان ورضا الرحمن ولا شئ فوق ذلك (والجهاد فى سبيله) لإعلاء كلمته قال تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة (فقلت أى الرقاب أفضل) أى اكثر ثوابا لمن أعتقها (قال أنفسها) بفتح الفاء من النفاسة (عند اهلها) أى أرفعها وأجودها يقال مال نفيس أى مرغوب فيه (واكثرها ثمنا) عندهم لأن ذلك أحب اليهم وقد قال تعالى لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قال المصنف وهذا اذا أراد أن يعتق رقبة أما لو كان معه ألف درهم وأمكنه أن يشترى بها رقبتين مفضولتين ورقبة نفيسة مثمنة قال فثنتان أفضل ، وهذا بخلاف الأضحية فان التضحية بسمينة أفضل منها بشاتين دونها فى السمن لأن القصد من الأضحية اللحم ولحم السمين أوفر ومن العتق تكميل حال الشخص وتخليصه من الرق فتخليص جماعة أفضل من تخليص واحد اه ملخصا . وقال الحافظ فى الفتح الذى يظهر أن ذلك يختلف باختلاف الاشخاص فرب شخص واحد اذا عتق انتفع بالعتق وانتفع به أضعاف مايحصل

قلت فان لم أفعل قال تُعين صانعاً أو تصنع لأخرق، قلت يارسول الله أرأيتَ أن ضُعفت عن بعض العمل قال تكفُّ شرَّك عن الناس فانها صدقة منك على نفسك متفق عليه

من النفع بعتق أكثر عددا منه ورب محتاج الى كثرة اللحم لتفرقته على المحاويج الذين ينتفعون به اكثر مما ينتفع هو بطيب اللحم والضابط انه مهما كان اكثر نفعا كان أفضل سواء قل أو كثر اه (قلت فان لم أفعل) أى ما ذكر من الجهاد والعتق لا الايمان لأنه شرط لنيل الثواب فى الآخرة على صالح الاعمال أى فان لم أقدر على ذلك فاطلق الفعل وأراد القدرة وللدارقطنى فى الغرائب بلفظ فان لم أستطع (قال تعين صانعا) بتنزيل المضارع منزلة المصدر أو بتقدير ان قبل الفعل أى فالافضل اعانة صانع فهو كقوله تسمع بالمعيدى خير من أن تراه (أو تصنع) أى صنعك (لأخرق) بالمعجمة فالراء فالقاف قل المصنف فى شرح مسلم هو الذى ليس بصانع يقال رجل أخرق وامرأة خرقاء فان كان صانعا حاذقا قيل رجل صنع بفتح الصاد والنون وامرأة صناع بفتح الصاد (قلت يارسول الله أرأيت إن ضعفت عن بعض العمل) المذكور من الاعانة والصنع أو مطلق العمل المأمور بالتعبد به أى أخبرنى إن عجزت عن فعل ذلك فما الطريق الموصل الى تزايد الثواب على شئ مما أقدر عليه (قال تكف شرك عن الناس) قاصداً سلامة الناس من ذلك لامتثال أمر الله تعالى بذلك وهذا شرط فى حصول الاجر هنا (فانها) أى الخصلة أو الكف وأنث الضمير نظراً لتأنيث الخبر (صدقة منك على نفسك متفق عليه) وهذا لفظ مسلم ولفظ البخارى « قال فقلت فأى الرقاب أفضل قال أغلاها ثمنا وأنفسها عند أهلها » الحديث وأعلاها بالمهملة عند الاكثر وبالمعجمة عند آخرين ولفظ البخارى بدل قوله أرأيت « ان ضعفت عن العمل الخ فان لم أفعل قل تدع الناس

(الصانع) بالصاد المهملة هذا هوالمشهور وروى (ضائعا) بالمعجمة أى ذا ضياع من فقر أو عيال أونحو ذلك

من الشر فأنها صـدقة تتصدق بها على نفسك » (الصانع) فى قوله تعين صانعا (بالصاد المهملة) وبالنون بعد الألف (هذا) الضبط (هو) الصحيح عند العلماء كما فى شرح مسلم (المشهور) أى بينهم فى الضبط لصحته والا فالا كثر على أنه بالمعجمة كما ذكره فى شرح مسلم أيضاوأشار اليه هنا بقوله (وورد ضائعابالمعجمة) والهمزة بعـد الالف (أى ذا) أى صاحب (ضياع) بكسر الضاد من الضيعة الفقر والحاجة (من) تعليلية (فقر أوعيال أو نحو ذلك) وهذا تفسير له على الرواية الثانية قال القاضى عياض روايتنا فى هذا من طريق هشام أولا بالمعجمة تعين ضائعا من جميع طرقنا عن مسلم فى حديث هشام والزهرى الا من رواية أبى الفتح السمرقندى عن عبدالغافر الفارسى فأن شيخنا أبا بحر حدثنا عنه بالمهملة وهو صواب الـكلام لمقابلته بالاخرق وان كان المعنى من جهة معونة الضائع أيضاً صحيحا لـكن صحت الرواية هنا عن هشام بالصاد المهملة وكذا رويناه فى صحيح البخارى قل ابن المـدينى الزهرى يقول الصانع بالمهملة ويرى أن هشاماً صحف فى قوله ضائعا بالمعجمة وقال الدارقطنى عن معمر : كان الزهرى يقول صحف هشام قال الدارقطنى وكذلك رواه أصحاب هشام عنه بالمعجمة وهو تصحيف والصواب ماقاله الزهرى هـذا كلام القاضى عياض وقال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح قوله فى رواية هشام تعين صانعا هو بالمهملة والنون فى أصل الحافظين أبى عامر العبـدرى وأبى القاسم ابن عسا كر قل وهـذا هو الصحيح فى نفس الامر والـكنه ليس رواية هشام بن عروة وانما روايته بالمعجمة وكذا جاء مقيدا من غـير هذا الوجه فى كتاب مسلم

(والاخرق) الذى لايتقن مايحاول فعله

(الثانى) عن أبى ذر أيضاً رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «يُصبح على كل سلامى من أحدكم صدقةٌ

ونسب الزهرى هشاما الى التصحيف كما تقدم اه ماذكره المصنف فى شرح مسلم ملخصا وقال الحافظ ابن حجر فى الفتح هو عند جميع رواة البخارى بالضاد المعجمة وبعد الالف تحتية كما جزم به عياض وغيره وكذا هو فى رواية مسلم الا فى رواية السمرقندى كما قاله عياض أيضاً وجزم الدارقطنى وغيره بأن هشاما رواه هكذا دون من رواه عن أبيه فاذا تقرر هذا فقد خبط من قال من شراح البخارى إنه بالصاد المهملة والنون فان هذه الرواية لم تقع فى شئ من طرقه . وروى الدارقطنى من طريق معمر عن هشام هـذا الحديث بالضاد المعجمة قال معمر كان الزهرى يقول صحف هشام وانما هو بالصاد المهملة والنون قال الدارقطنى وهو الصواب لمقابلته بالاخرق وهو الذى ليس بعامل ولايحسن العمل وقال على بن المدينى يقولون ان هشاما صحف فيه اه ورواية معمر عن الزهرى عند مسلم كما تقدم وهى بالمهملة والنون وعكس السمرقندى فيها أيضاً كما نقله عياض وقد وجهت رواية هشام بان المراد بالضائع ذو الضياع من فقر أو عيال فترجع الى معنى الاول اه (والاخرق الذى لايتقن مايحاول فعله) هو بمعنى ماتقدم عن شرح مسلم لان من لايتقن الصنعة ليس بصانع * (وعن أبى ذر أيضاً أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يصبح على كل سلامى) أى كل عظم ومفصل (من أحدكم) اذا أصبح سليما من الآفات باقيا على الهيئة التى تتم بها منافعه وأفعاله (صدقة) عظيمة شكرا لله تعالى على عظيم منته على أن الصدقة تدفع البلاء فبوجودها عن أعضائه يرجى دوام اندفاع البلاء عنها وعلى فى الخبر لتأكيد الندب وهو مراد من عبر بالوجوب فى قوله التقدير

فكلُّ تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وأمر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة

تصبح الصدقة واجبة على كل سلامى اذ كل من الصدقات وما ناب عنها من صلاة الضحى ليس واجبا حقيقة ، أى يأثم بتركه (فكل تسبيحة صدقة) الفاء فيه تفصيلية لاجمال الصدقة قبله وبه استغنى عن تعدادِ المفاصل بناء على أنها المراد من السلامى كما يأتى وأيد بأنه روى أحمد وأبو داود عن بريدة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى الانسان ثلثمائة وستون مفصلا فعليه أن يتصدق عن كل مفصل منه صدقة قالوا ومن يطيق ذلك يانبى الله قال النخاعة فى المسجد تدفنها صدقة والشئ تنحيه عن الطريق صدقة فان لم تجد فركعتا الضحا تجزيك. وروى مسلم نحوه عن عائشة رضى الله عنها الحديث الآتى بعد هذا (وكل تحميدة) أى ثناء على الله تعالى بأوصافه العلية نحو الحمد لله (صدقة وكل تهليلة) أى قول لا إله الا الله (صدقة وكل تكبيرة) أى قول الله أكبر (صدقة وأمر) بالجر عطف على مدخول كل (بالمعروف) ما أمر به الشرع (صدقة ونهى عن منكر) وهو ما أنكره الشرع (صدقة) وحكمة اسقاط كل قبل أمر ونهى مع أنهما نوعان غير ماقبلهما الاشارة الى ندرة وقوعهما بالنسبة إلى ما قبلهما لاسيما المعتزل عن الناس ويصح رفع أمر ونهى عطفا على كل وخبرهما معطوف على خبرها وحينئذ فيكون من عطف معمولين على معمولى عاملين مختلفين أو كل منهما مبتدأ خبره مابعده والواو لعطف الجمل أو استئنافية لان هذا نوع غير ماقبله اذ هو فيما تعدى نفعه وماقبله نفعه قاصر وسوغ الابتداء به مع نكارته تخصيصه بالعمل فى الظرف بعده ونكرا إيذانا بأن كل فرد من أفرادهما صدقة ، ولو عرفا لاحتمل أن المراد الجنس أو فرد معهود فلا يفيد النص على ذلك ثم سكت فى الحديث عن التعرض

ويُجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضُّحا» .

للصدقة الحقيقية أى اخراج المال تقربا الى الله تعالى لوضوحها بخلاف ماذكر فى الخبر فان فى تسميته صدقة وأجزائه عن الصدقة الحقيقية المتبادر إرادتها من ظاهر الخبر خفاء وسيأتى ان هذا الاطلاق مجازى وبيان علاقة المجاز فى حديث أبى ذر المذكور بعد فى الباب وليس المراد حصر أنواع الصدقة بالمعنى الأعم فيما ذكر فى الخبر بل التنبيه على ما بقى منها ويجمعها كل ما فيه نوع نفع للنفس أو غيرها (ويجزى) قال العراقى فى شرح التقريب يجوز فتح أوله بغير همز آخره وضمه مع همزه فالفتح من جزى يجزى أى كفى والضم من الاجزاء وبهما ضبط فى هذا الحديث اه (من ذلك) أى[1] عما ذكر أو بدله (ركعتان يركعهما من) صلاة (الضحا) وظاهر الخبر إجزاؤهما عما ذكر قبله وان تمكن منه لكن فى خبر عند أبى داود تقييد الاجزاء عن ذلك بعدم الوجدان وجمع بأن ما فى خبر أبى داود محمول على الحال الأكمل والعمل الأفضل اذ لا يبعد أن يكون الاتيان بثلثمائة وستين صدقة أفضل من ركعتى الضحا وان كانت الصلاة أفضل الأعمال وما فى خبر الباب بالنسبة لأصل الاكتفاء وظاهر أن الذى تقوم ركعتا الضحا مقامه من الامر بالمعروف وقرينه انما هو المندوب كان قام بالفرض منه غيره وكان فى كلامه تأكيد لذلك الامر وتقوية له وأما الواجب فلا تقوم الركعتان مقامه ولا ترفعان عنه اثم الترك وفى الحديث عظم فضل صلاة الضحا لتحصيلها هذا الثواب الجزيل وقيامها مقام هذه الافعال فينبغى المداومة عليها وكان سبب قيامها مقام ذلك اشتمال الركعتين على جميع ما تقدم حتى الاخيرين اذ الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ولا منع

---

(١) قوله أى الخ بيان لمرجع اسم الاشارة وان من اما بمعنى عن كقوله تعالى لاتجزى نفس عن نفس او بمعنى بدل كقوله ارضيتم بالحيوة الدنيا من الآخرة . ش

رواه مسلم (السُّلامى) بضم السين المهملة وتخفيف اللام وفتح الميم المفصل

(الثالث) عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم « عُرِضَت عليّ أعمال أمتي حسنها وسيئها فوجدتُ في محاسن أعمالها الاذى يماط عن الطريق

من تخصيص ذلك بصلاة الضحا دون نحو ركعتي الفجر على ماقاله الولى العراقى وان كان المعنى المذكور موجودا فيهما لان للشارع نظراً خاصا فى الاعمال باعتبار أوقاتها وأمكنتها ولعل من جملة وجوه اختصاصها بذلك تمحضها للشكر بخلاف نحو الرواتب فانها لجبر نقص الفرائض فلم يتمحض فيها القيام بالشكر على تلك النعم الباهرة (رواه مسلم) وأخرجه أبو داود والنسائى وأبو عوانة وابن خزيمة وابن حبان (السلامى بضم السين المهملة وتخفيف اللام وفتح الميم) فى النهاية أنها جمع سلامية وهى الأنملة من أنامل المفصل وقيل جمعه ومفرده واحد ويجمع على سلاميات اه (المفصل) بكسر أوله وفتح ثالثه المهمل وتفسيرها بالمفصل لوروده فى محل السلامى والمراد بها العضو وعليه اقتصر فى الاذكار. وفى النهاية قيل هى التى بين كل مفصلين من أصابع الانسان وقيل كل عضو مجوف من عظام الانسان وقيل ان آخر مايبقى فيه المخ من البعير اذا عجف السلامى والعين وقيل غير ذلك وظاهر أن ماذكر فى بيان معناه لغة والا فالمراد منه هنا كما قال المصنف فى شرح مسلم سائر عظام البدن ومفاصله وكذا قال العراقى وأيده بخبر مسلم خلق الانسان على ستين وثلاثمائة مفصل ففى كل مفصل صدقة وسيأتى فيه زيادة فى باب الاصلاح بين الناس

(وعنه رضى الله عنه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم عرضت) بالبناء للمفعول (على) بتشديد الياء (أعمال أمتى حسنها وسيئها) بدل مما قبله بدل مفصل من مجمل (فوجدت) أى رأيت (فى محاسن أعمالها الاذى) كالحجر والشوك (يماط) بالبناء للمفعول أى ينحى (عن الطريق) لئلا يؤذى المارة ففيه التنبيه على فضل

ووجدت فى مساوئ أعمالها النُّخاعة تكون فى المسجد لاتدفن »
رواه مسلم

(الرابع) عنه : أن ناساً قالوا يارسول

كل ماتفع الناس أو أزال عنهم ضررا (ووجدت فى مساوئ) بفتح الميم أى سيئات (أعمالها) السيئة فهو من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف (النخاعة) قال فى مختصر النهاية وهى البزقة التى تخرج من أصل الفم مما يلى النخاع والنخامة البزقة التى تخرج من أقصى الحلق من مخرج الخاء المعجمة اه (تكون فى المسجد) فى محل الصفة أو الحال لان أل فى النخاعة للماهية (فلا تزال) بدفن أو كشط قال المصنف ظاهره أن الذم لايختص بصاحب النخاعة وان كان اثمه اكثر بل يدخل فيه هو وكل من رآها ولايزيلها « فائدة » قال ابن رسلان سمعت من بعض المشايخ انه ينبغى لمن أزال قذاة أو أذى عن طريق المسلمين أن يقول عند أخذه لازالتها لا اله الا الله ليجمع بين أدنى شعب الايمان وأعلاها وهى كلمة التوحيد وبين الأفعال والأقوال واذا اجتمع القلب مع اللسان كان ذلك اكمل (رواه مسلم) فى الجامع الصغير بعد ايراده كذلك الا انه قال ورأيت فى سيئ أعمالها النخاعة فى المسجد فلم تدفن: رواه أحمد ومسلم وابن ماجه * (وعنه أن أناساً) هذا أصل ناس وتحذف همزته ويعوض عنها ال ولذا لا يجمع بينهما وهو اسم جمع كرجال اذ لم يثبت فعال فى ابنية الجمع مأخوذ من أنس كعلم لأنهم يأنسون بأمثالهم أو أنس كضرب لأنهم ظاهرون مبصرون واختار صاحب القاموس أن لفظ الناس قد يقع على الجن أيضا ونوزع فيه وذكر المصنف فى الأربعين وصف الناس بأنهم من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم وسكت عن ذلك هنا لعلمه من السياق فان سؤالهم له المتفرع على اجتماعهم مسلمين به وهو المراد من الصحابى يدل عليه (قالوا يارسول

الله ذهب أهل الدثور بالاجور يُصلون كما نُصلى ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول أموالهم قال أو ليس قد جعل الله لكم ماتصدّقون به ان بكل تسبيحة صدقةً وكل تكبيرة صدقةً وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة

الله ذهب أهل الدثور بالأجور) لكثرة أعمالهم (فانهم يصلون كما نصلى و يصومون كما نصوم و يتصدقون بفضول أموالهم) أى باموالهم الفاضلة عن كفايتهم وقيدوا بذلك بيانا لفضل الصدقة فانها بغير الفاضل عن الكفاية لمن لا قدرة له على الصبر إما مكروهة أو محرمة على التفصيل المقرر فى محله وقولهم المذكور غبطة ومنافسة فيما يتنافس فيه المتنافسون من طلب مزيد الخير ومنتهاه لشدة حرصهم على العمل الصالح ورغبتهم فيه ، ولما فهم منه صلى الله عليه وسلم ذلك (قال) لهم جوابا وجبراً لخاطرهم وتقريراً لأنهم ربما ساووا الاغنياء (أو ليس) أى أتقولون ذلك فالهمزة للانكار وليس بمعنى لا، أى لا تقولوه فانه (قد جعل الله لكم ما تصدقون) بتشديد الصاد والدال كما هو الرواية أى لا تتصدقون فادغمت احدى التاءين فى الصاد وقد تحذف احداهما فتخفف الصاد (به ان) لكم (بكل تسبيحة) أى قول سبحان الله أى بسببها كقوله تعالى وتلك الجنة التى أورثتموها بما كنتم تعملون (صدقة) ولا تنافى الحديث السابق فى باب الاستقامة ان يدخل أحدكم الجنة بعمله الحديث لما تقدم فيه أو لأن الآية فى نيل الدرجات فهى بسبب الأعمال وتفاوتها وذلك الحديث فى أصل دخول الجنة فهو لمحض الفضل اذ لا يكافئه عمل أو أن الاسلام هو المتكفل بدخول الجنة وهو محمل الآية وبقية الأعمال سبب فى نيل درجاتها لا فى دخولها وهو محمل الحديث (وكل) بجره وكذا ما بعده عطفا على ما قبله أو رفعه استئنافا (تكبيرة) أى قول الله أكبر (صدقة) بنصبه كالذى بعده عطفا على ما قبله ورفعه استئنافا (وكل تحميدة) أى قول الحمد لله (صدقة وكل تهليلة)

صدقة وأمر بالمعروف صدقة ونهى عن منكر صدقة وفى بضع أحدكم صدقة

أى قول لا اله الا الله (صدقة وأمر) بالرفع مبتدأ وتقدم فى حديث قريبا مسوغ الابتداء مع نكارته وإيثارها على تعريفه (بالمعروف) عرفه اشارة الى تقرره وثبوته وانه مألوف (صدقة ونهى عن منكر) نكره اشارة الى أنه فى حيز العدم والمجهول الذى لا الف للنفس به أى عن المنهى عنه شرعا بشرطه ككونه مجمعا على تحريمه أو يعتقده الفاعل (صدقة) وتسمية ما ذكر وما يأتى صدقة مجاز لمشابهتها لها أى ان لهذه الاشياء أجراً كأجر الصدقة فى الجنس لان الجميع صادر عن رضا الله تعالى مكافأة على طاعته أما فى القدر أو الصفة فيتفاوت بتفاوت مقادير الاعمال وصفاتها وغاياتها وثمراتها وقيل معناه أنها صدقة على نفسه وتأخير الأمر والنهي عما قبلهما من باب الترقى لوجوبهما عينا أوكفاية بخلافه ولا شك أن الواجب بقسميه أفضل من النفل لحديث البخارى السابق وماتقرب الى عبدى بأفضل من أداء ماافترضته عليه قيل فى الحديث ايماء الى ان الصدقة للقادر عليها لتعدى نفعها أفضل من هذه الاذكار ويؤيده أن العمل المتعدى نفعه أفضل من القاصر غالبا والى ان تلك الاذكار اذا حسنت النية فيها ربما يساوى أجرها أجر الصدقة بالمال سيما فى حق العاجز عنها (وفى) سببية بمعنى الباء الموحدة كهى فى حديث عذبت امرأة بالنار فى هرة أى بسبب هرة ويحتمل بقاؤها على الظرفية لكن بتجوز كأن البضع لما ترتب عليه الثواب الآتى صار له كالظرف (بضع) بضم الموحدة وسكون الضاد المعجمة آخره عين مهملة أى فرج أو جماع (أحدكم) لحليلته (صدقة) اذا قارنته نية صحيحة كاعفاف نفسه أو زوجته عن نحو نظر أو فكر أو هم محرم أو قضاء حقها من معاشرتها بالمعروف المأمور به أو طلب ولد يوحد الله تعالى أو يتكثر به

قالوا يارسول الله أيأتى أحدنا شهوته ويكون له فيها أجرٌ قال أرأيتم لو وضعها فى حرام أكان عليه وزر فكذلك اذا وضعها فى الحلال كان له أجر.

المسلمون أو يكون له فرطا اذا مات بصبره على مصيبته فعلم ان فى النية الصالحة مايصير المباضعة صدقة على المسلمين باعتبار ما ينشأ عنها من وجود ولد صالح يحمى بيضة الاسلام أو يقوم ببيان العلوم الشرعية والاحكام ويستفاد من الحديث ان جميع أنواع فعل الخير والمعروف والاحسان صدقة ويوافقه خبر مسلم كل معروف صدقة وخبر ابن ماجه والبزار : مامن يوم ولا ليلة ولا ساعة الا لله فيها صدقة يمن بها على من يشاء من عباده وما منّ الله على عبد مثل أن يلهمه ذكره (قالوا يارسول الله أيأتى أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر) استبعدوا نظرا الى أن الاجر انما يحصل غالبا فى عبادة شاقة على النفس مخالفة لهواها حصوله بفعل هذا المستلذ (قال أرأيتم) أى أخبرونى (لو وضعها فى حرام أكان عليه وزر) أى اثم وتقدير الكلام قالوا نعم وسكت عنه لظهوره وجاء فى رواية أحمد بن حنبل وأحمد بن منيع وغيرهما لهذا الحديث عن أبى ذر التصريح بذلك قال «قلت نصيب شهوتنا و نؤجر قال أرأيت ان وضعته فى غير حقه ما كان عليك وزر قال قلت بلى قال فتحتسبون بالشر ولا تحتسبون بالخير » قال صلى الله عليه وسلم (فكذلك اذا وضعها فى الحلال كان له أجر) بالرفع وروى بنصبه وهما ظاهران وظاهر الخبر حصول الاجر بوطء حليلته مطلقا لكن فى خبر عند الامام أحمد تقييد ذلك بما تقدم من النية الصالحة وفى الحديث دليل لجواز القياس سيما قياس العكس المذكور فيه وهو اثبات ضد الحكم لضد الاصل كاثبات الوزر المضاد للصدقة للزنى المضاد للوطء المباح أى كما يأثم فى ارتكاب الحرام يؤجر فى فعل الحلال ومخالفة لبعض الاصوليين

رواه مسلم (الدثور) بالثاء المثلثة الأموال واحدها دثْر

(الخامس) عنه قال قال لى النبي صلى الله عليه وسلم «لا تحقرنّ من المعروف شيأ ولو أن تلقى أخاك بوجه طليق» رواه مسلم

(السادس) عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «كل

فى قياس العكس ضعيفة وأهل الظاهر فى القياس من أصله أو فى غير الجلى منه مخالف لما أطبق عليه العلماء كافة من جوازه مطلقاً بشرطه المقرر فى الاصول (رواه مسلم) ورواه أحمد وأبو داود والنسائى وأبو عوانة والطبرانى والبيهقى وطرقهم مختلفة بينها السخاوى فى تخريج الاربعين التى جمعها المؤلف وهو حديث عظيم لاشتماله على قواعد نفيسة من قواعد الدين (الدثور) بضم الدال المهملة و (بالثاء المثلثة الاموال) الكثيرة (واحدها دثر) بفتح فسكون يوصف به الواحد وما فوقه، يقال مال دثر وأموال دثر

(وعنه) رضى الله عنه (قال قال لى النبى صلى الله عليه وسلم لاتحقرن) بكسر القاف أى تستقل (من المعروف شيئا) فتتركه لقلته فقد يكون سبب الوصول الى مرضاة الله تعالى كما فى الحديث وان العبد ليتكلم بالكلمة لايلقى لها بالا يرفعه الله بها درجات رواه أحمد والبخارى من حديث لأبى هريرة مرفوعا (ولو) كان ذلك المعروف (أن تلقى أخاك بوجه طلق) بفتح المهملة وكسر اللام (رواه مسلم) وفى رواية لمسلم أيضا طليق بزيادة ياء وهما بمعنى أى بوجه ضاحك مستبشر وذلك لما فيه من ايناس الاخ المؤمن ودفع الايحاش عنه وجبر خاطره وبذلك يحصل التأليف المطلوب بين المؤمنين .

(وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل

سُلاَمى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلعُ فيه الشمس : تعدل بين الاثنين صدقة ، وتعين الرجل فى دابته فتحمله عليها أو ترفعُ له عليها متاعه صدقة والكلمة الطيبة صدقة، وبكل خطوة

سلامى) أى مفصل وجزء (من الناس عليه) أى على صاحبه أى الانسان المكلف حق مؤكد فى اداء شكر سلامة ذلك (صدقة) بعدد المفاصل وذكر الضمير مع أنه عائد على سلامى المؤنثة باعتبار العضو أو المفصل أو على أنه عائد على صاحب مقدر قبل سلامى لارجوعه لكل كما قيل به لانها بحسب ماتضاف اليه وهى هنا أضيفت لمؤنث فلو رجع اليها لأنث (كل يوم تطلع) بضم اللام (فيه الشمس) أتى به دفعا لتوهم الاكتفاء فى اداء شكر نعم هذه الأعضاء بالاتيان بما فى الحديث مرة فنبه على أن ذلك مطلوب من الانسان كل يوم شكراً لسلامتها فيه (تعدل) بالفوقية فى محل المبتدأ وكذا الفعلان الآتيان بعده بالوجهين السابقين فى قوله تعين صانعا أى عدلك (بين الاثنين) المتهاجرين أو المتخاصمين أو المتحاكمين بأن تحملهما لكونك حاكما أو محكما أو مصلحا بالعدل والانصاف والاحسان بالقول والفعل على الصلح الجائز وهو كما فى الحديث الذى لايحل حراما ولا يحرم حلالا (صدقة) عليهما لوقايتهما مما يترتب على الخصام من قبيح الاقوال والأفعال ومن ثم عظم فضل الصلح وجاز الكذب فيه مبالغة فى وقوع الالفة بين المسلمين (وتعين الرجل) أى إعانتك إياه (فى دابته فتحمله عليها أو) للتنويع (ترفع له متاعه عليها صدقة) عليه (والكلمة الطيبة) وهى كل ذكر ودعاء للنفس والغير وسلام عليه وثناء عليه بحق ونحو ذلك مما فيه سرور السامع واجتماع القلوب وتألفها وكذا سائر مافيه معاملة الناس بمكارم الاخلاق ومحاسن الافعال ومنه مافى حديث أبى ذر المذكور آنفا لا تحقرن من المعروف شيئا الخ (صدقة) لصاحبها (وبكل خطوة)

تمشيها الى الصلاة صدقة وتميط الأذى عن الطريق صدقة » متفق عليه ورواه مسلم أيضاً من رواية عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إنه خُلِقَ

بفتح المعجمة المرة الواحدة و بضمها مابين القدمين (تمشيها الى الصلاة صدقة) فيه مزيد الحث على حضور الجماعات والمشى اليها وعمارة المساجد بها اذ لو صلى في بيته فاته ذلك (وتميط) بضم أوله (الأذى) أى أماطته (عن الطريق) يذكر ويؤنث ويقال لها السبيل والصراط (صدقة) على المسلمين وأخرت هذه لانها أدون مما قبلها كما يشير اليه الخبر الآتى: وأدناها أماطة الاذى عن الطريق، وحمل الاذى على المظالم ونحوها والطريق على طريقه تعالى وهو شرعه وأحكامه تكلف بعيد، بل قوله فيما يأتى وأدناها إماطة الاذى الخ صريح فى رده لان الأماطة بهذا المعنى من أفضل الشعب لا أدناها ثم شرط الثواب على هذه الاعمال خلوص النية فيها وفعلها لله وحده قال تعالى « الا من أمر بصدقة أو معروف أو اصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف يؤتيه أجراً عظيما » وقال صلى الله عليه وسلم بعد أن ذكر جملا من أعمال البر «والذى نفسى بيده مامن عبد يعمل بخصلة منها يريد بها ماعند الله الا أخذت بيده يوم القيامة حتى يدخل الجنة » رواه ابن حبان فى صحيحه وبهذا يرد ماورد عن الحسن وابن سيرين أن فعل المعروف يؤجر عليه وان لم تكن فيه نية (متفق عليه) ورواه أحمد وأبو عوانة وأبو نعيم فى مستخرجيهما والطبرانى فى مكارم الاخلاق وابن حبان فى صحيحه وغيرهم . (ورواه) أى الحديث (مسلم أيضاً) أى انفرد به عن البخارى (من رواية عائشة رضى الله عنها) بنحوه وحديثها (قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنه) أى الشأن (خلق) بالبناء للمجهول للعلم بالفاعل وروايته كذلك فى أصل مصحح ويحتمل أن يكون

كل انسان من بنى آدم على ستين وثلاثمائة مِفصَل فمن كبَّر الله وحمِدَ الله وهلَّل الله وسبح الله واستغفر الله وعَزَل حجرا عن طريق الناس أو شوكةً أوعظما عن طريق الناس أو أمر بمعروف أو

الضمير المنصوب عائداً لله تعالى لدلالة المقام عليه ويضبط الفعل حينئذ بالبناء للفاعل الا أن تثبت رواية بأحدهما فيرجع اليها (كل انسان من) بيانية (بنى آدم) غير منصرف للعلمية ووزن الفعل بناء على أنه عربى وهو الذى نقله المصنف عن أبى منصور الجواليقى أولها وللعجمة بناء على أنه أعجمى (على ستين وثلاثمائة مفصل) أى عظم كما جاء فى رواية البزار . قال قال صلى الله عليه وسلم للانسان ثلاثمائة وستون عظما الحديث . (فمن كبر الله) بنحو الله أكبر (وحمد الله) بكسر الميم بنحو الحمد لله (وهال الله) أى قال لا إله إلا الله أو الا هو (وسبح الله) بنحو سبحان الله (واستغفر الله) أى سأله غفر الذنب بنحو قوله استغفر الله أو اللهم اغفرلى (وعزل حجراً عن) كذا فى النسخ المصححة وهو الذى فى الصحيح وفى نسخة من الرياض «على» ومكتوب عليها «صح» فان صحت به رواية فحروف الجر تنوب مناب بعض عند الكوفيين وعلى المنع من ذلك كما هو مذهب البصريين فالتضمين شريعة موروده (طريق الناس أو عزل شوكة أو عظما عن طريق الناس) أعاد قوله أو عزل وقوله عن طريق الناس اهتماما بشأن التنحية لما فيها من ابعاد الضرر عن الناس وعموم النفع المارة فيها وذكر الاكثر ضرراً وهو الحجر والاقل وهو الشوكة تنبيها على أن فضل تنحية المؤذى عن الطريق يحصل بتنحية ماعظم ضرره فيها وما كان دون ذلك (وأمر) بصيغة الماضى معطوف على مدخول من ثم هو فى بعض النسخ هكذا بالواو وفى بعض بأو وهو الانسب بما قبله (بمعروف او

نهى عن منكر عدد الستين والثلاثمائة فانه يُمسى يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار »

(السابع) عنه عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : من غَدا الى المسجد أو راح أعد الله له فى الجنة نزُلا كلما غدا أو راحُ. متفق عليه «النزل» القوت

نهى عن منكرِ عدد الستين والثلثمائة) أى من أتى بهذا العدد ولو من مجموع أنواع الطاعات بأن أتى من كل نوع بطاعة حتى وصل لهـذا القـدر (فأنه يمسى) بضم الياء التحتية (يومئذ وقد زحزح) أى باعد (نفسه عن النار) بالتقرب لمولاه بأنواع الطاعات وشكر ما أنعم به عليه من ايجاد تلك الاعضاء سالمة وقد سبق أنه يجزى عن ذلك كله ركعتا الضحا وفى حديث آخر تكف شرك الخ وهو يفيـد أنه يكفيه ألا يفعل شيئا من الشر و يلزم من ذلك القيام بالواجبات وترك جميع المحرمات وهذا هو الشكر الواجب وهو كاف فى شكر هـذه النعم وغيرها أما الشكر المستحب فبالزيادة على ذلك بنوافل العبادات القاصرة كالأذكار والمتعدية كالبذل والاعانة وليس المراد من الحديث حصر أنواع الصدقة بالمعنى الأعم فيما ذكر فيه بل التنبيه به على ما بقى منها و يجمعها كل ما فيه نفع للنفس أو للغير

(وعنه) أى عن أبى هريرة رضى الله عنه (عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من غدا) هو فى الأصل السير أول النهار (الى المسجد) طالبا لأداء صلاة فيـه أو اعتكاف أو قراءة أو درس علم طالبا لمرضاة الله (أو راح) هو فى الاصل السير آخر النهار (أعد) بتشديد الدال أى هيأ (الله له) ثواب عمله من محض فضله (فى الجنة نزلا) بضمتين (كلما) منصوب على الظرفية وما متصلة بكل فى الرسم حينئذ (غدا أو راح متفق عليه) ورواه أحمد (والنزل) بضمتين (القوت) أى

والرزق وما يهيأ للضيف

(الثامن) عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «يا نساء المسلمات لا تحقرن جارةٌ

ما يقتات به (والرزق) وهو ما ينتفع به ولو محرما (وما) أى الذى (يهيأ) بضم التحتية الاولى يعد (للضيف) من الكرامة والمراد هنا المعنى الأخير فانه أبلغ فى التكريم

(وعنه) رضى الله عنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يانساء المسلمات) بنصب نساء وجر المسلمات من اضافة الصفة الى الموصوف قال الباجى وبهذا أى نصب الاول وجر الثانى رويناه عن جميع شيوخنا بالمشرق وهو من إضافة الموصوف الى الصفة أو الأعم الى الأخص وهو عند الكوفيين لا حذف فيه اكتفاء بتغاير اللفظين وهو جائز على ظاهره ، وعند البصريين يقدر فيه محذوف وتقديره هنا يانساء الانفس المسلمات أو الجماعات وقيل تقديره يافاضلات المسلمات كما يقال هؤلاء رجال القوم أى ساداتهم ويجوز فيه رفع نساء قال الحافظ فى الفتح قال السهيلى وغيره جاء برفع الهمزة على انه منادى مفرد ويجوز فى المسلمات الرفع على انه صفة على اللفظ على معنى يأيها النساء المسلمات قلت قال الباجى وكذا يرويه أهل بلدنا والنصب على أنه صفة على الموضع وكسر التاء علامة النصب . وأنكر ابن عبد البر رواية الاضافة ورده ابن السيد بانها قد صحت نقلا وساعدتها اللغة فلا معنى للانكار وقال ابن بطال يمكن تخريج يانساء المسلمات بالاضافة على تقدير بعيد كأنه قال يانساء الأنفس المسلمات والمراد بالأنفس الرجال ووجه بعده انه يصير مدحا للرجال وهو صلى الله عليه وسلم انما خاطب النساء قال الا أن يراد بالأنفس الرجال والنساء معا وأطال فى ذلك وتعقبه ابن التين (لا تحقرن جارة)

لجارتها ولو فِرسِنَ شاة . متفق عليه « قال الجوهرى » الفرسن من البعير كالحافر من الدابة قالَ وربما استعير فى الشاة

أسدت (لجارتها) شيئا من المعروف فتمتنع منه لقلته (ولو) كان (فرسن شاة) كناية عن القلة ويحتمل أن يكون نهيا للمعطاة أى لا تحتقر المعطاة الشئ القليل بل تشكر ذلك ففى الحديث لا يشكر الله من لا يشكر الناس (متفق عليه قال) أبو نصر اسماعيل بن حماد (الجوهرى) الامام فى النحو واللغة والصرف صاحب الصحاح توفى لاختلاط أصابه ووسواس بسبب غريب وذلك انه أخذ مصراعى باب وضمهما الى جنبيه وشدهما بخيط ونهض للطيران من سطح داره فرمى بنفسه فمات سنة ثمان وتسعين وثلاثمائة وله شعر منه قوله :

لو كان لى بد من الناس   قطعت حبل الناس باليأس

العز فى العزلة لكنه   لا بد للناس من الناس

(الفرسن) قال القاضى عياض فى المشارق بكسر الفاء والسين قال فى فتح البارى ونونه أصلية وقيل زائدة قال السيوطى فى مختصر النهاية هو عظم قليل اللحم . (من البعير كالحافر من الدابة) أى ذوات الأربع كالحمار والبغل (قال وربما استعير) أى الفرسن فاستعمل (فى الشاة) كما فى الحديث والذى لها انماهو الظلف قال المصنف فى شرح مسلم : قالوا أى أهل اللغة ولا يقال أى الفرسن الا فى الابل ومرادهم أن أصله مختص بالابل ويطلق على الغنم استعارة وهذا النهى عن الاحتقار نهى المعطية المتصدقة والمهدية ومعناه لا تمتنع جارة من الصدقة والهدية لجارتها لاستقلالها واحتقارها الموجود عندها بل تجود بما تيسر وان كان قليلا كفرسن شاة فهو خير من العدم قال تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره وقال صلى الله عليه وسلم اتقوا النار ولو بشق تمرة وقال القاضى وهذا التأويل هو الظاهر وهو تأويل مالك لادخاله هذا الحديث فى

(التاسع) عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: الايمان بضع وسبعون أو بضع وستون

باب الترغيب فى الصدقة . قال ويحتمل أن يكون نهيا للمعطاة عن الاحتقار قال الحافظ فى فتح البارى وحمله على الأعم من ذينك أولى اه و « لو » فى الحديث مثلها فى الحديث الآخر اتقوا النار ولو بشق تمرة قال ابن هشام فى المغنى فى ذكر معانى لو وذكر ابن هشام اللخمى وغيره أنها تجىء للتقليل قال ومثل له بقوله تعالى ولو على انفسكم قال وفيه نظر قال ابن اقبرس لعل النظر فى خصوص مثاله لا فى افادتها معنى التقليل فى نحو ولو بشق تمرة ولو خاتما من حديد اه

(وعنه) أى أبى هريرة رضى الله عنه (عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الايمان بضع) بكسر الباء وقد تفتح سيأتى معناها (وسبعون) أى شعبة ولذا صح الاخبار عنه بستة وسبعون وهى غيره ضرورة مغايرة الجزء للكل وبه يعلم ما فى قول المصنف الحديث نص فى اطلاق اسم الايمن على الأعمال اه فحاصله أن التقدير شعب الايمان (أو) شك من الراوى والشك المذكور عند مسلم وكذا عند البخارى من طريق أبى ذر الهروى كما نقله العينى وعليه فقول المصنف متفق عليه فى محله (بضع وستون) ورجح بعضهم رواية وستون بأنها المتيقنة وماعداها مشكوك فيه وصوب القاضى الأولى بأنها التى فى سائر الأحاديث ولسائر الرواة ورجحها جماعة منهم المصنف بأن فيها زيادة ثقة فتقبل واعترضه الكرمانى بان زيادة الثقة أن يزاد لفظ فى الرواية وانما هذا اختلاف روايتين مع عدم التنافى بينهما فى المعنى اذ ذكر الأقل لاينافى الاكثر أو أنه صلى الله عليه وسلم أخبر أولا بالستين ثم اعلم بزيادة فأخبر بها . ويجاب بأن هذا متضمن للزيادة كما اعترف به الكرمانى فصح ماقاله المصنف نعم اعترض عليه بان من زادها لم يستمر على الجزم

شـعبة .

بها لا سيما مع اتحاد المخرج ثم هـذا العدد قيل المراد به التكثير والمبالغة وعليـه فهى ترجع الى أصل واحد وهو تكميل النفس بصـلاح المعاش المؤدى الى تحسين المعاد . وذلك بأن يعتقد الحق و يسـتقيم فى العمل ولذا قال صلى الله عليه وسـلم لسفيان الثقفى حين قال له قل لى فى الاسلام قولا لا اسأل عنه أحداً غيرك : قل آمنت بالله ثم استقم . وأيد بعضهم ان المراد التكثير بأنه لو أراد التحديد لم يبهم قال فذكر البضع للترقى لأن الشعب لا نهاية لها لـكثرتها وقال آخرون بل المراد حقيقة العدد و يكون النص وقع أولا على البضع والستين لـكونه الواقع ثم تجددت العشرة الزائدة فنص عليها و بهذا يجاب عن اختـلاف الروايات . فيقال بتقدير صحة الجمع لعله صـلى الله عليه وسـلم نطق بأقلها ثم أعـلم بأزيد منها وهكذا والابهام فيه لا دليل فيه لاحتمال انه صلى الله عليه وسلم اتـكل على افهام السامعين مع ذكر المراتب الثلاث الآتية فى الحديث التى اذا حقق النظر فى المقايسة بها أدرك ذلك الا أن هذا صعب الارتقاء رفيع الذرا ولاختلاف النظر فى تلك المقايسة اختلف تعداد قوم من العلماء لبقية تلك الشعب ولم ينالوا بخوض غمرة تفاصيلها بيان تلك التفاصيل على الحقيقة مع خطر التعيين واحتمال انه لم يصادف مراده صلى الله عليه وسلم كابن حبان وغيره ممن يأتى النقل عنه (شعبة) بضم أوله المعجم وسكون ثانيه المهمل وبالموحدة قال الحافظ ابن حجر لم يتفق من عـد الشعب على نمط واحـد وأقربها الى الصواب طريقة ابن حبان فأنه قال : عددت كل طاعة عدها الله تعالى فى كتابه والنبى صلى الله عليه وسلم فى سنته فاذا هو تسع وسبعون لا تزيد ولا تنقص فعلمت أنه المراد وقد نقلها كذلك الكازرونى فى شرح المشارق و بين كل ماجاء من الـكتاب والسنة ولم يعز ذلك اليه وهو محتمل لتواردهما على عد ذلك وان كان

فيه بعد وأن يكون ناقلا عنه وترك العزو اليه مع كونه الأولى للاتفاق على مقتضاه وضبطها كل من البيضاوى والكرمانى بطريقة . قال الحافظ وقد رأيتها تتفرع عن أعمال القلب وأعمال اللسان وأعمال البدن «فأعمال القلب» المعتقدات والنيات وتشتمل على أربع وعشرين خصلة : الايمان بالله ويدخل فيه الايمان بذاته وصفاته وتوحيده وبأنه ليس كمثله شىء واعتقاد حدوث مادونه ، والايمان بملائكته وكتبه ورسله والقدر خيره وشره ، والايمان باليوم الآخر ويدخل فيه المسألة فى القبر والبعث والنشور والحساب والميزان والصراط والجنة والنار ، ومحبة الله والحب والبغض فيه ، ومحبة النبى صلى الله عليه وسلم واعتقاد تعظيمه ويدخل فيه الصلاة عليه واتباع سنته ، والاخلاص ويدخل فيه ترك الرياء والنفاق ، والتوبة والخوف والرجاء والشكر والصبر والرضا بالقضاء والتوكل والرحمة ، والتواضع ويدخل فيه توقير الكبير ورحمة الصغير وترك التكبر والعجب وترك الحسد وترك الحقد وترك الغضب «وأعمال اللسان» تشتمل على سبع خصال التلفظ بالتوحيد وتلاوة القرآن وتعلم العلم وتعليمه والدعاء والذكر ويدخل فيه الاستغفار واجتناب اللغو «وأعمال البدن» تشتمل على ثمان وثلاثين خصلة «منها» ما يختص بالاعيان وهى خمس عشرة ، التطهر حساً وحكما ويدخل فيه اجتناب النجاسة وستر العورة والصلاة فرضاً ونفلا والزكاة كذلك وفك الرقاب والجود ويدخل فيه اطعام الطعام واكرام الضيف والصيام فرضاً ونفلا والحج والعمرة كذلك والطواف والاعتكاف والتماس ليلة القدر والفرار بالدين ويدخل فيه الهجرة من دار الكفر والوفاء بالنذر والتحرى فى الأيمان وأداء الكفارات «ومنها» مايتعلق بالاتباع وهى ست خصال التعفف بالنكاح والقيام بحقوق العيال وبر الوالدين ومنه اجتناب العقوق وتربية الأولاد وصلة الرحم وطاعة السادة والرفق بالعبيد «ومنها» مايتعلق بالعامة وهى سبع عشرة القيام بالأمرة مع العدل ومتابعة

الجماعة وطاعة أولى الأمر والاصلاح بين الناس ويدخل فيه قتال الخوارج والبغاة والمعاونة على البر ويدخل فيه الامر بالمعروف والنهى عن المنكر واقامة الحدود والجهاد ومنه المرابطة واداء الامانة ومنه اداء الخمس والقرض مع وفائه واكرام الجار وحسن المعاملة ومنه جمع المال من حله وانفاق المال فى حقه وفيه ترك التبذير والاسراف ورد السلام وتشميت العاطس وكف الضرر عن الناس واجتناب اللهو واماطة الاذى عن الطريق . فهذه تسع وستون خصلة ويمكن عدها تسعاً وسبعين باعتبار أفراد ما ضم بعضه الى بعض . وقال الحافظ السيوطى فى حاشية سنن أبي داود بعد أن رجح رواية بضع وسبعون وانه لايلتفت الى الشك فان غيره من الثقات قد جزم بانه بضع وسبعون ورواية من جزم أولى قال : ومقصود الحديث إن الاعمال الشرعية تسمى إيمانا وانها منحصرة فى ذلك العدد غير أن الشرع لم يعين ذلك العد لنا ولا فصله وقد تكلف بعض المتأخرين ذلك فتصفح خصال الشريعة وعددها حتى انتهى بها فى زعمه الى ذلك العدد ولا يصح له ذلك لانه يمكن الزيادة على ماذكره والنقصان منه ببيان التداخل . والصحيح ما صار اليه أبو سليمان الخطابى وغيره أنها منحصرة فى علم الله وعلم رسوله وموجودة فى الشريعة مفصلة فيها غير أن الشرع لم يوقفنا على أشخاص تلك الابواب ولاعين لنا عددها ولا كيفية انقسامها وذلك لايضرنا فى علمنا بتفاصيل ما كلفنا به من شريعتنا ولا فى عملنا إذ كل مفصل مبين فى جملة الشريعة فما أمرنا بالعمل به عملنا وما نهينا عنه انتهينا وان لم نحط بحصر اعداد ذلك اه (فأفضلها) هي خبر لشرط محذوف أى اذا كان الايمان ذا شعب متفاوتة فأفضلها (قول لاإله الا الله) لانبائها عن التوحيد المتعين على كل مكلف والذى لايصح غيره من الشعب

وأدناها اماطة الاذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الايمان » متفق عليه

الابعد صحته فهو الاصل المبنى عليه سائرها (وأدناها) ادونها مقداراً من الدنو بمعنى القرب ولذا استعمل فى مقابلة الاعلى (اماطة) بالمهملة أى ازالة (الاذى) أى المؤذى وان خف كشوكة أو حجر ، وفى رواية اماطة العظم (عن الطريق) ووجه كونها أدناها انها لدفع أدنى ضرر يتوقع حصوله لاحد من الناس (والحياء) بالمد وهو لغة تغير وانكسار يعترى الانسان من خوف مايعاب به و يذم عليه أو انحصار النفس خوف ارتكاب القبائح ، وفى الشرع خلق يبعث على اجتناب القبيح شرعا و يمنع من التقصير فى حق ذى الحق (شعبة) عظيمة كما يومئ اليه التنكير (من الايمان) لتكفله بحصول سائر الشعب لأنه يحجز صاحبه عن المعاصى إذ الحيي يخاف فضيحة الدارين فينزجر عن كل معصية ويمتثل كل طاعة وارفع الحياء الحياء من الله وهو ألا يراك حيث نهاك وانما ينشأ هذا من مراقبة ثابتة للحق والمعرفة به وهى مقام الاحسان . والايمان لايخرج عن فعل المأمور واجتناب المنهى فلذا أفرد الحياء بالذكر لان رتبته متوسطة بين الأعلى والأدنى ولما أشار صلى الله عليه وسلم الى أعلى الشعب وأوسطها وأدناها ترك بيان الباقى للعلم به بالمقايسة الى أحد تلك الثلاثة فمن عرف تلك المقايسة فواضح ومن لافيلزمه الايمان بعموم العدد وان لم يعرف جميع أفراده كما يجب الايمان بالملائكة وان جهلت أعيانهم وأسماؤهم كذا فى شرح المشكاة لابن حجر وقال الدميرى انما جعله بعض الايمان . وسيأتى فى الحياء وفضله بسط (متفق عليه) فيه نظر فان قوله « فافضلها قول لا إله الا الله وأدناها اماطة الاذى عن الطريق » لمسلم فقط فيؤول كلامه على ان اصل الحديث بدون هذه الزيادة فيهما وقد تنبه لذلك الحافظ السيوطى فى الجامع الصغير فقال بعد إيراده باللفظ المذكور أخرجه مسلم

(البضع) من ثلاثة الى تسعة بكسر الباء وقد تفتح والشعبة القطعة

(العاشر) عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «بينما رجل يمشى بطريق اشتد عليه العطش فوجد بئرا فنزل فيها فشرب ثم خرج فاذا كلبٌ يلهثُ يأكل الثّرى

وأبو داود وابن ماجه ووقع لصاحب المشكاة كما وقع للمصنف واعترضه شارحها الشيخ ابن حجر المكى بما ذكر. ثم الاخبار عن الايمان بأنه كذا وكذا شعبة من باب اطلاق الاصل وهو الايمان على الفرع وهو الاعمال والحقيقة انها تنشأ عنه لا انها هو (والبضع من ثلاثة الى تسعة) تقديم التاء أى ما بينها هذا هو الاشهر وفيه حديث مرفوع البضع ما بين الثلاث الى التسع رواه الطبرانى وابن مردويه عن نيار بن مكرم وقيل مابين الثلاثة وقيل اثنين والعشرة وقيل من واحد الى تسعة وفى القاموس هو مابين الثلاث الى التسع أو الى الخمس أو مابين الواحد الى الاربعة أو من أربع الى تسع أو هو سبع واذا جاوزت لفظ العشر ذهب البضع لايقال بضعَ وعشرون أو يقال ذلك اه (والشعبة) فى اللغة (القطعة) والغصن من الشجر وفرع كل أصل وأريد بها فى هذا الحديث الخصلة أو الجزء أى الايمان ذو خصال أو اجزاء متعددة

(وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشى بطريق) أى فيها (اشتد عليه العطش فوجد بئراً فنزل فيها فشرب) منها (ثم خرج فاذا) المفاجأة (كلب يلهث) يدلع لسانه من العطش وليس غيره من الحيوان كذلك (يأكل الثرى) أى التراب الندى قال الحافظ فى فتح البارى يجوز أن تكون الجملة خبراً ثانياً وأن تكون حالا وفى شرح مسلم للمصنف يقال لهث بفتح الهاء وكسرها يلهث بفتحها واللهاث بضم اللام ورجل لهثان وامرأة لهثى وهو الذى أخرج لسانه

من العطش فقال الرجـل لقد بلغ هذا الـكلب من العطش مثلَ الذى كان قـد بلغ منى فنزل البئرَ فملأ خفه ماء ثم أمسكه بفيه حتى رقى فسقى الـكلبَ فشكر الله له فغفر له .

من شدة العطش اه . (من) تعليلية (العطش) وأ كله للثرى لقربه من المـاء في التبريد (فقال الرجل) أخـذ من قرينة أ كله الثرى الذى لايكون منـه الا من العطش (لقـد بلغ هـذا الـكلب) بالنصب فى النسخ المصححة وكذا ضبطه الزركشى وشيخ الاسلام زكريا فى تحفته (من) ابتدائية (العطش مثل) فاعل بلغ (الذى كان بلغ بى) منه (فنزل البئر فملأ خفه) ساقط من رواية البخارى وكذا قوله حتى رقى (ثم أمسك بفيه حتى رقى) بكسر القاف على اللغة الفصيحة المشهورة ويقال رقى وهى لغـة طيِّ (فسقى الـكلب فشكر الله له) قال العارف بالله ابن أبى جمرة هل الشكر من الـكلب لله أو من الله لعبده واذا قلنا إن الشكر يكون بالقول أو بالحال احتمل والقـدرة صالحة فاذا قلنا إن الشكر من الله تعالى لعبده فيكون الشكر بمعنى القبول فـكان صلى الله عليـه وسلم يقول قبل الله عمله وأثابه بالجنة عليه اه . وعلى الوجه الاخير اقتصر المصنف فى شرح مسلم (فغفر له) وفى الحديث أن أفضل القرب الخير المتعدى فانه اذا جوزى بهذا الجزاء الحسن على هذا الفعل اليسير مع هـذا الحيوان المندوب الى قتله بشرطه فكيف به مع من هو صالح وفيـه دليل على التحضيض على فعـل البر وان قل اذ لا يدرى فيم تكون السعادة وفيه دليـل على أن الاخلاص هو الموجب لـكثرة الاجر اذ حال الرجـل كان كذلك اذ هو فى البرية ولم يره أحد حال سقيه وكان مخلصا فى ذلك العمل وفيه دليل على أن ا كمال الاجر يكون با كمال العمل يؤخـذ من قوله فى رواية فسقى الـكلب حتى أرواه فبا كمال ريه أ كمل الله نعمته عليه ويؤخذ من الخبر

قالوايارسول الله وان لنا فى البهائم أجرا؟ فقال فى كل كبد رطبة أجر » متفق عليه « وفى رواية للبخاري » فشكر الله له فغفر له فادخله الجنة (وفى رواية لهما) بينما كلب يطيف بركية قد كاد يقتله العطش إذ رأته بَغِيٌّ

إفساد بعض الامتعة اذا ترتب عليه الثواب الاخروى الا ترى الى غرفه الماء بالخف المفسد له عادة لكن لما كان في ذلك صلاح آخرته فهو في صلاح و يؤخذ منه تعب الفاضل للمفضول اذا احتاج المفضول اليه اذ تعب الرجل للكلب. ونوع الانسان أفضل من باقى الحيوان كذا يؤخذ ملخصا من بهجة النفوس للعارف ابن أبي جمرة (قالوايارسول الله) لما ذكر لهم هذه القصة وحرضهم على صنيع المعروف وان قل فان المقصود من ذكره صلى الله عليه وسلم لقصص من مضى التحريض على الفعل الممدوح والنهى عن ضده وغير ذلك من الفوائد اذ العبث لايقع منه صلى الله عليه وسلم (وان لنا فى) سببية (البهائم) أى بسببها (أجراً فقال فى كل) أى فى إرواء كل (كبد رطبة أجر) والرطوبة كناية عن الحياة فان الميت يجف جسمه وكبده وقيل الكبد اذا ظمئت ترطبت ففى الحديث الاحسان الى الحيوان المحترم وهو مالا يؤمر بقتله فيحصل بسقيه والاحسان اليه الاجر سواء كان حرا أو مملوكا له أو لغيره أما المأمور بقتله فيمتثل أمر الشرع فى قتله (متفق عليه * وفى رواية للبخارى فأدخله الله الجنة) أى ابتداء مع الناجين وهى لازمة للرواية السابقة اذ من غفر له دخلها كذلك * (وفى رواية لهما بينما كلب يطيف) بضم التحتية (بركية) لظمئه (قد) للتقريب (كاد يقتله العطش) لاشتداده به (اذ رأته بغى) بفتح الموحدة وكسر المعجمة وتشديد التحتية أى زانية والبغاء الزنى ولا تنافى بين كون الفاعل هنا امرأة وفى الحديث قبله رجلا لاحتمال تعدد

من بغايا بنى اسرائيل فنزعت موقها فاستقت له به فسقته فغفر لها به « الموق » الخف (ويطيف) يدور (حول ركية) وهى البئر .

(الحادى عشر) عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لقد رأيت رجلا يتقلب فى الجنة فى شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذى المسلمين » رواه مسلم (وفى رواية) مر رجل بغصن شجرة على ظهر طريق فقال والله لأنحّين هذا عن المسلمين لا يؤذيهم فأدخل الجنة .(وفى رواية لهما)

القصة (من بغايا بنى اسرائيل فنزعت موقها) بضم الميم وفتح القاف قيل خفها فارسى معرب وقيل الذى يلبس فوق الخف ويقال له الجرموق (فاستقت له فسقته) أى حتى روى (فغفر) بالبناء للمفعول (لها به الموق الخف ويطيف يدور) قال فى شرح مسلم بضم الياء يقال طاف وأطاف اذا دار حوله (والركية) بفتح الراء المهملة وكسر الكاف وشد التحتية (وهى البئر) مطلقا وقيل قبل أن تطوى

(وعنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لقد رأيت رجلا يتقلب فى الجنة) أى يتنعم فيها بملاذها (فى شجرة قطعها من ظهر الطريق) أى بسبب قطعه لها (كانت تؤذى المسلمين) ففيه فضل ازالة الاذى عن الطريق وقد تقدم أنه من شعب الايمان وفيه فضيلة كل ما نفع المسلمين وأزال عنهم ضرراً (رواه مسلم * وفى رواية له) أى لمسلم من حديث أبى هريرة أيضا مرفوعا (مر رجل بغصن شجرة على ظهر طريق فقال والله لانحين) من التنحية الازالة أى لازيلن (هذا) أى المضر (عن) طريق (المسلمين لا يؤذيهم) أى ارادة ألا يؤذيهم (فادخل الجنة) بالبناء للمفعول وظاهر هذا الخبر دخوله الجنة بمجرد نيته لفعل الجميل ، ويحتمل أنه فعل ذلك وترك ذكره الراوى إما سهواً وإما لامر آخر (وفى رواية لهما) عن أبى هريرة

بينما رجل يمشى بطريق وجد غُصنَ شوك على الطريق فأخره فشكر الله له فغفر له .

(الثانى عشر) عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من توضأ فاحسن الوضوء ثم أتى الجمعة فاستمع وأنصت غفر له ما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلاثة أيام ، ومن مَسّ الحصى فقد لغا . رواه مسلم

مرفوعا (بينما رجل) بالرفع لكف بين عن الاضافة للمفرد لها (يمشى بطريق) أى فيه (وجد غصن شوك على الطريق فأخره) بتشديد الخاء المعجمة أى نحاه عن الطريق وفى نسخة فأخذه بتخفيف المعجمة وبالذال المعجمة أى أخذه من الطريق اذهابا لضرره (فشكر الله له) ذلك الفعل اليسير أى قبله منه (فغفر) بالبناء للفاعل (له)

(وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فأحسن الوضوء) باسباغه والاتيان بادابه وسننه (ثم أتى الجمعة) أى الى المسجد لصلاتها وهى بضم الجيم والميم وسكونها وقد تفتح سميت بذلك لاجتماع الناس لها (فاستمع) الخطبة (وأنصت) عن الكلام المباح (غفر له) صغائر (ما بينه وبين الجمعة الماضية) قال بعض أصحابنا والمراد بما بينهما من صلاة الجمعة وخطبتها الى مثل ذلك الوقت من الجمعة الثانية فيكون سبعة أيام بلا زيادة ولا نقص (و) يضم اليها (زيادة) عليها ذنوب (ثلاثة أيام) فتكفر ذنوب عشرة أيام قال العلماء معنى المغفرة له ما بين الجمعتين وثلاثة أيام أن الحسنة بعشر أمثالها وصار يوم الجمعة الذى فعل فيه هذه الافعال الجميلة فى معنى الحسنة التى تجعل بعشر أمثالها (ومن مس الحصى) وفى معناه سائر العبث فى حال الخطبة (فقد لغا) ففى الحديث اشارة الى الحث على اقبال القلب والجوارح على الخطبة والمراد من اللغو الباطل المذموم المردود (رواه مسلم) •

(الثالث عشر) عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن ، فغسل وجهه خرج من وجهه كلُّ خطيئة نظر اليها بعينه مع الماء أو مع آخر قَطْر الماء ،

(وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن) شك من الراوى فى أيهما لفظه صلى الله عليه وسلم وان كان يلزم من تحقق أحدهما شرعا تحقق الآخر (فغسل وجهه) الفاء تفصيلية (خرج من وجهه كل خطيئة) صغيرة متعلقة بحق الله تعالى (نظر اليها) أى الى سببها اطلاقا لاسم المسبب على السبب مبالغة وكذا البواقى (بعينه) قال القرطبى هذه عبارة مستعارة المقصود بها الاعلام بتكفير الخطايا ومحوها والا فليست الخطايا أجساما حتى يصح منها الخروج وفى قوت المغتذى للسيوطى بعد نقل مثله عن ابن العربى : وأقول بل الظاهر حمله على الحقيقة وذلك ان الخطايا تؤثر فى الباطن والظاهر سواداً يطلع عليه أرباب الاحوال والمكاشفات والطهارة تزيله ثم استشهد لتأثير الخطايا باحاديث ثم قال بعد نقل حديث تأثير خطايا المشركين فى الحجر الاسود حتى صار اسود ما لفظه فاذا أثرت الخطايا فى الحجر ففى فاعلها أولى فاما أن يقدر خرج من وجهه سواد كل خطيئة أى السواد الذى أحدثته وإما أن نقول إن الخطيئة نفسها تتعلق بالبدن على أنها جسم لا عرض بناء على اثبات عالم المثال وان ماهو فى هذا العالم عرض له صورة فى عالم المثال وقد حققت ذلك فى تأليف مستقل (مع الماء أو مع آخر قطر الماء) أو للشك من الراوى فى أى اللفظين قاله صلى الله عليه وسلم ويدلك على أنها للشك زيادة مالك «أو نحو ذلك» قيل وخصت العين بالذكر مع أن فى الوجه الفم والانف لانها طليعة القلب ورائده فأغنت عن غيرها واعترض بأن كونها طليعة لا ينتج الجواب عن تخصيص خطيئتها بالمغفرة فالذى يتجه فى

فاذا غسل يديه خرج من يديه كلُّ خطيئة كان بطشتها يداه مع الماء أو مع آخر قطر الماء، حتى يخرج نقيا من الذنوب فاذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشّتها رجلاه مع الماء أو مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب » رواه مسلم

(الرابع عشر) عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الصلوات الخمس والجمُعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن اذا اجتنبت الكبائر »

الجواب أن سبب التخصيص أن كلا من الفم والأنف له طهارة مخصوصة خارجة عن طهارة الوجه فكانت متكفلة باخراج خطاياه بخلاف العين فانها ليس لها طهارة الا فى غسل الوجه فخطت خطيئتها عند غسله دون غيرها (فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كانت) اسمها ضمير الشأن (بطشتها يداه مع الماء أو مع آخر قطر الماء فاذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها) أى مشت اليها أو مشت المشية (رجلاه مع الماء أو مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقياً من الذنوب) الصغائر المذكورة (رواه مسلم) ومالك فى الموطأ

(وعنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات ما بينهن) من الصغائر المتعلقة بحقوق الله تعالى (اذا اجتنبت الكبائر) قال الحافظ ولى الدين العراقى استند العلماء فى تقييد الذنوب المكفرة بالعمل الصالح بالصغائر لهذا الحديث فجعلوا التقييد فيه مقيداً للاطلاق فى غيره اه ملخصاً . ونظر فيه ابن دقيق العيد وحكى ابن التين فيه خلافا فقال اختلف هل يغفر الله له بهذه المذكورات الكبائر اذا لم يصر عليها أم لا يغفر

له سوى الصغائر قال وهذا كله لا يدخل فيه مظالم العباد وقال القرطبي لا بعد فى أن يكون بعض الاشخاص تغفر له الكبائر والصغائر بحسب مايحضره من الاخلاص ويراعيه من الاحسان والآداب وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء اه قلت وقد سبق الى ذلك ابن العربى وجزم به فقال لو وقعت الطهارة باطنا بتطهير القلب عن أوصاب المعصية وظاهراً باستعمال الماء على الجوارح بشرط الشرع واقترنت به صلاة جرد فيها القلب عن علائق الدنيا وطرد الخواطر واجتمع الفكر على آخر العبادة كما انعقد عليه احرامها واستمر الحال حتى خرج بالتسليم عنها فان الكبائر تغفر وكذلك كان وضوء السلف اه والذى عليه جمهور العلماء ان صالح العمل لا يكفر الكبائر انما يكفرها التوبة أو فضل الله تعالى . قال المصنف وقد يقال اذا كفر الوضوء فماذا تكفر الصلوات واذا كفرت الصلوات فماذا تكفر الجمعات ورمضان وغيرها مما ورد فيه ذلك ، فالجواب ماأجاب به العلماء أن كل واحد من هذه المذكورات صالح للتكفير فان وجد مايكفره من الصغائر كفره وان لم يصادف كبيرة ولا صغيرة كتبت له به حسنات ورفعت له به درجات وان صادف كبيرة أو كبائر ولم يصادف صغيرة رجونا أن يخفف عنه منها واعترضه ابن سيد الناس فى قوله رجونا الخ بان هذا موقوف على التوقيف لا مجال فيه لغيره .قال السيوطى استشكل بان الصغائر مكفرة باجتناب الكبائر وحينئذ فما الذى تكفره الصلوات والتحقيق فى الجواب ما أشار اليه البلقينى ان الناس أقسام: من لا ذنب له مطلقا وهذا له رفع الدرجات ،ومن له صغائر بلا اصرار فهى المكفرة باجتناب الكبائر الى موافاة الموت على الايمان ،ومن له صغائر مع الاصرار فهى التى تكفر بصالح الاعمال، ومن له كبائر وصغائر فالمكفر بصالح العمل الصغائر فقط ، ومن له كبائر فقط فيكفر منها على قدر ما كان يكفر من الصغائر اه قال شيخ الاسلام زكريا فان قلت يلزم من جعل الصغائر مكفرة بالمذكورات عند اجتناب الكبائر اجتماع سببين على سبب واحد وهو

رواه مسلم

(الخامس عشر) عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ألا أدلكم على مايمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات ؟ قالوا بلى يارسول الله قال إسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا الى المساجد

ممتنع قلت لامانع من ذلك فى الاسباب المعرفة لانها علامات لامؤثرات كما فى اجتماع أسباب الحدث اه وقوله « إذا اجتنبت الكبائر الخ » قال العلقمى فى حاشيته على الجامع الصغير قال شيخنا يعنى السيوطى قال النووى معناه أن الذنوب كلها تغفر الا الكبائر فأنها لاتغفر وليس معناه أن الذنوب تغفر مالم تكن كبيرة فان كانت فلا يغفر شئ فان هذا وان كان محتملا فسياق الأحاديث يأباه (رواه مسلم) ورواه أحمد والترمذى

(وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا) بتخفيف اللام اداة استفتاح ليتنبه السامع لما بعدها (أدلكم على مايمحو الله به الخطايا) أى من ديوان الحفظة أو يمحو بمعنى يغفر (ويرفع به الدرجات) أى المنازل فى الجنة (قالوا بلى) هى لايجاب النفى المذكور فى السؤال أى دلنا على ذلك يارسول الله (قال اسباغ الوضوء) أى استيعاب أعضائه بالغسل والمسح مع استيفاء آدابه ومكملاتها (على) بمعنى مع (المكاره) جمع مكره بفتح الميم من الكره المشقة والألم (وكثرة الخطا الى المساجد) فيه فضل الدار البعيدة عن المسجد على القريبة ويؤيده الخبر الآتى دياركم تكتب آثاركم ولاينافيه عده صلى الله عليه وسلم من شؤم الدار بعدها من المسجد لان بعدها وان كان فيه شؤم من حيث إنه قد يؤدى الى تفويت لكن فيه فضل عظيم اذا توجه منها الى الصلاة بالمسجد فشؤمها وفضلها باعتبارين

وانتظار الصلاة بعد الصلاةِ فذلكم الرِّباط » رواه مسلم

(السادس عشر) عن أبى موسى الاشعرى رضى

فلاتنافى (وانتظار الصلاة) أى وقتها أو جماعتها (بعد الصلاة) منفردا أو فى جماعة وذلك بأن يجلس فى المسجد أو فى بيته أو سوقه أو شغله لانتظارها وذلك لتعلق فكره وقلبه بها فهو دائم الحضور والمراقبة غير ملته عن أفضل العبادات البدنية بشئ (فذلكم) عدل اليه عن فهذا الذى هو القياس للدلالة على بعد منزلته وعظمها (الرباط) لا غيره كما أفاده تعريف الجزأين الدال على الحصر لكنه اضافى ، أى ما ذكرت من تلك الثلاث هو المستحق لاسم الرباط والرباط الحقيقى وهو ملازمة الثغر لحفظ عورة المسلمين لايستحق ذلك الاسم بالنسبة اليها لما فيها من أعظم القهر لاعدى عدو الانسان وهى نفسه الامارة بالسوء وقمع شهواتها وقلع مكائد الشيطان من جميع أجزائها فان هذه الاعمال تسد طرق الشيطان والهوى عن النفس وتقهرها وتمنعها من قبول الوسواس والشهوات فكانت هى الرباط الحقيقى وهو الجهاد وفى هذا أعظم تأييد لخبر رجعنا من الجهاد الأصغر الى الجهاد الاكبر أى من جهاد العدو الى جهاد النفس اذ جهاد الكفار انما شرع بالخروج عن النفس والاولاد والأموال لاعلاء كلمة الله تعالى مع تكميل النفس بخروجها عن مألوفاتها ومستلذاتها لكنه لايدوم زمنه بل يكون برهة وتنقضى وهذه الاعمال دائمة وذلك التكميل موجود فيها بزيادة (رواه مسلم) وعند مالك فذلكم الرباط فذلكم الرباط ورد مرتين وفى رواية الترمذى ثلاثا وحكمته مزيد تقرير ذلك والاهتمام بشأنه المرة بعد المرة

(وعن أبى موسى الاشعرى) تقدمت ترجمته أول باب الاخلاص (رضى

الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صلى البَرْدين دخل الجنة . متفق عليه (البردان) الصبح والعصر

الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى البردين) بفتح الموحدة وسكون الراء تثنية برد والمراد صلاة الفجر والعصر كما سيأتى زاد مسلم فى روايته يعنى العصر والفجر . قال الخطابى سميا بردين لانهما يصليان فى بردى النهار وهما طرفاه حين يطيب الهواء وتذهب شدة الحر (دخل الجنة) قال العلقمى قال القزاز فى وجه تخصيص هذين الوقتين ماحاصله من موصولة لا شرطية والمراد من صلاهما أول فرض الصلاة ثم مات قبل فرض الخمس فانها فرضت أولا ركعتين بالغداة وركعتين بالعشى ثم فرضت الخمس قال فهو خبر عن ناس مخصوصين لا عموم فيه . قلت ولا يخفى مافيه من التكلف والا وجه أن من شرطية وقوله دخل الجنة جواب الشرط وعدل اليه عن المضارع ارادة التأكيد فى وقوعه بجعل ما سيقع كالواقع اه وعلى الأوجه فوجه تخصيصهما بالذكر أن وقت الصبح يكون عند النوم ولذته ووقت العصر يكون عند الاشتغال بتمات أعمال النهار وتجارته وتهيئة العشاء ففى صلاته لهما مع ذلك دليل على خلوص النفس من الكسل ومحبتها العبادة ويلزم من ذلك اتيانه بجميع الصلوات الأخر وانه اذا حافظ عليهما كان أشد محافظة على غيرهما فالاقتصار عليهما لما ذكر لا لافادة أن من اقتصر عليهما بأن أتى بهما دون باقى الخمس يحصل له ذلك لأنه خلاف النصوص وقيل المراد بالبردين الصبح والعشاء ووجه تخصيص العشاء أن فى وقتها يكثر النعاس فيثقل البدن بواسطته مع الامتلاء بالعشاء فتتعطل الحركة فتشق الصلاة وأسبابها حينئذ مشقة ظاهرة فمن صلاها مع ذلك استحق دخول الجنة من غير سابقة عذاب (متفق عليه البردان الصبح والعصر)

(السابع عشر) عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اذا مرض العبدُ أوسافر كُتب له مثلُ ما كان يعمل مقيما صحيحاً. رواه البخارى

(الثامن عشر) عن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كل معروف

وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مرض العبد) قال فى الصحاح المرض السقم اه. وفى المصباح مرض الحيوان مرضا من باب تعب والمرض حال خارجة عن الطبع ضار بالطبع ويعلم من هذا أن الآلام والأورام أعراض عن المرض (أو سافر) أى فى غير معصية قال الجوهرى السفر قطع المسافة وفى المصباح سفر الرجل سفرا من باب ضرب فهو سافر والجمع سفر مثل راكب وركب والاسم السفر بفتحتين وهو قطع المسافة يقال اذا خرج للارتحال أولقصد موضع فوق مسافة العدوى سفر وقال بعض المصنفين أقل السفر يوم انتهى. والحديث شامل لطويل السفر وقصيره بأن يخرج لضيعة أو الى مكان لا تلزمه فيه الجمعة لعدم سماعه النداء ولا يخالف قول المصباح إن أهل العرف لا يسمونه سفراً فان المراد سفرا طويلا (كتب له) من البر (مثل ما كان يعمل مقيما صحيحاً) وعند أبى داود كأصلح ما كان يعمل وهو صحيح مقيم قال ابن بطال هذا فى أمر النوافل أما صلاة الفرض فلا تسقط بسفر أو مرض (رواه البخارى) ورواه أحمد وغيره ويؤخذ من الحديث تأييد من ذهب الى أن الأعذار فى ترك الجماعة مسقطة للحرج محصلة للفضيلة خلافا للمصنف فى الأخير وحمل كلام المصنف على من لم يعتد ملازمتها مع عدم العذر أو لم ينوها لولا العذر وكلام غيره على ما اذا نواها وكان معتادا لها.

(وعن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل معروف)

صدقة . رواه البخارى (ورواه مسلم) من رواية حذيفة رضى الله عنه

(التاسع عشر) عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مامِن مسلم يَغرسُ غرساً إلا كان ما أ كل منه له صدقة وما سُرق منه له صدقة ولا يَرزؤُه أحد إلا كان له صدقة » رواه مسلم (وفى رواية له) لا يغرس المسلم غرساً فيأكل منه انسان ولا دابة ولا طير إلا كانَ له صدقةً

أى كل مايفعل من أعمال البر والخير (صدقة) أى ثوابه كثوابها فاطلاقها على ذلك بطريق الاستعارة كما تقدم (رواه البخارى) واحمد (ورواه مسلم) وأحمد وأبو داود (من حديث حذيفة رضى الله عنه) فلا يقال فيه متفق عليه لأن الشيخين لم يتفقا على سنده وان اتفقا على معناه ومبناه

(وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرساً) بالفتح مصدر (الا كان ما أ كل منه) أى مما غرسه (له صدقة) يعنى يحصل للغارس ثواب التصدق بالمأ كول ان لم يضمنه الآكل (وما سرق منه له صدقة) يعنى يحصل له مثل ثواب صدقة المسروق وليس المعنى أن المأخوذ صار ملكا للآخذ كما لو تصدق به عليه (ولا يرزؤه) بفتح التحتية وراء مهملة ثم زاى ثم همزة وسيأتى أن معناه ينقصه (أحد الا كان له صدقة رواه مسلم . وفى رواية له) أى لمسلم عن جابر (لايغرس المؤمن غرساً ولا يزرع زرعا فيأ كل منه انسان) أى على وجه التصدق عليه والاكرام أو بطريق الغصب مالم يؤد بدله (ولا) تأكل منه أو تتلفه (دابة) لعل المراد منها كل ما يدب على الأرض لكونه أعم (ولا طير) قيل إنه اسم جمع لطائر وقيل جمع له كصحب وصاحب (الا كان) أى المأكول (له) فى محل الحال و(صدقة) خبر كان و يستمر ما استمرت هى أوما

الى يوم القيامة (وفى رواية له) لايغرس مسلم غرساً ولايزرع زرعاً فيأكل منـه انسان ولا دابة ولا شىء إلا كانت له صدقة (وروياه جميعاً) من رواية أنس رضى الله عنه (قوله يرزؤه) أى ينقصه

(العشرون) عنه قال « أراد بنو سلمة

تولد منها (الى يوم القيامة) قال الأبى ولا يبعـد أن يدوم له الثواب وإن انتقل الملك الى غيره الى يوم القيامة وهـذا ممكن فى الغراس قلت قال ابن العربى من سعة كرم الله تعالى أن يثيب على مابعد الحياة كما يثيب على ذلك فى الحياة وذلك فى ستة صدقة جارية أوعلم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له أوغرس أو زرع أو الرباط فللمرابط ثواب عمله الى يوم القيامة . قلت ولا يختص حصول هـذه الصدقات بمن باشر الغرس أو الزراعة بل يتناول من استأجر لعمل ذلك والصـدقة حاصلة حتى فيما عجز عن جمعه كالسنبل المعجوز عنه بالحصد فيأكل منـه حيوان فانه مندرج تحت مدلول الحديث * (وفى رواية له) عن جابر أيضاً (لايغرس) بالرفع (المسلم غرساً ولا يزرع) أى المسلم (زرعا) والغرس فى الاشجار (فيأكل) بالنصب فى جواب النفى (منه) أى من ثمرة ما ذكر (انسان ولا دابة ولا شىء) أى من طائر وجنى فهو أعم من الروايات قبله (الا كانت) أى الزروع والمغروسات فالتأنيث لذلك أو نظرا الى تأنيث الخبر (له صدقة وروياه) أى الشيخان (من رواية أنس ابن مالك) قال المصنف وقد اختلف العلماء فى أطيب المـكاسب وأفضلها فقيل التجارة وقيل الصنعة باليد وقيـل الزراعة وهو الصحيح وفى الحديث أن الثواب فى الآخرة مختص بالمسلمين وأن الانسان يثاب على ماسرق من ماله أو أتلفته دابة أو طائر أو نحوهما (قوله) فى الحديث (يرزؤه أى ينقصه]

(وعنه قال أراد بنو سلمة) بكسر اللام قبيلة معروفة من الأنصار قال ابن عبد البر

أن ينتقلوا قربَ المسجد فبلغ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم: إنه قد بلغنى أنكم تريدون أن تنتقلوا قربَ المسجد . فقالوا نعم يارسول الله قد أردنا ذلك فقال : بنى سلِمةَ دياركم تكتبْ آثاركم دياركم تكتب آثاركم » رواه مسلم (وفى رواية) إن بكل خطوة درجةً (ورواه البخارى أيضاً) بمعناه من رواية أنس رضى الله عنه (وبنو سلمة) بكسر اللام قبيلة معروفة من الأنصار رضي الله عنهم و (آثارهم)خطاهم

فى كتاب الانساب إنه سلمة بن سعد بن الخزرج وقال الكازرونى فى شرح المشارق قبيلة منسوبة الى سلمة بن سعد بن على بن أسد بن سادرة بن زيد بن جشم ابن الخزرج بن حارثة وهم بطن من الأنصار (أن ينتقلوا) من منزلهم الذى كانوا به وكان بعيدا من المسجد النبوى (قرب المسجد) لخلوه كما صرح به فى رواية فى مسلم (فبلغ ذلك) أى ارادتهم التحول (النبى صلى الله عليه وسلم فقال لهم إنه) الضمير للشأن (بلغنى أنكم تريدون أن تنتقلوا قرب المسجد فقالوا نعم قد أردنا ذلك (فقال بنى سلمة)بحذف حرف النداء (دياركم) منصوب على الاغراء أى الزموا دياركم ولا تنتقلوا الى قرب المسجد (تكتب) بالجزم جواب الشرط المقدر (آثاركم) أى آثار أقدامكم وخطاكم الى الجمعة والجماعة (رواه مسلم * وفى رواية) لمسلم عن جابر فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم (فقال إن لكم بكل خطوة) تقدم أنه بضم الخاء مابين القدمين و بفتحها المرة من الخطوات (درجة) أى فى الجنة (ورواه البخارى أيضا بمعناه من رواية أنس) ولفظ روايته قال قال النبى صلى الله عليه وسلم يابنى سلمة ألا تحتسبون آثاركم (و بنو سلمة بكسر اللام) والنسبة اليها السلمى بفتح أوليه من تغيير النسب (قبيلة معروفة من الأنصار وآثارهم)بالمد (خطاهم) بضم الخاء جمع خطوة أى خطواتهم فى ذهابهم الى المسجد للجمعة والجماعة.

(الحادي والعشرون) عن أبي المنذر أُبيّ بن كعب رضي الله عنه قال: كان رجلٌ لا أعلم رجلا أبعد من المسجد منه وكان لا تخطئه صلاة فقيل له أو فقلت له لو

(وعن أبي المنذر) بضم الميم وسكون النون بعدها ذال معجمة فراء مهملة وهذه الكنية كناه بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ويكنى بأبي الطفيل ولده كناه بها عمر بن الخطاب (أبي) بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التحتية (ابن كعب) ابن قيس بن عبيد بن عبد يزيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار ـ واسم النجار تيم اللات وقيل تيم الله وسمي بالنجار قيل لأنه اختتن بالقدوم وقيل لأنه ضرب وجه زوجته بالقدوم فنجره ـ ابن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج الأكبر الانصاري الخزرجي النجاري القارئ المدني (رضي الله عنه) شهد أبيّ العقبة الثانية في السبعين من الأنصار وشهد بدرا وغيرها من المشاهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث وأربعة وستين حديثا اتفقا منها على ثلاثة وانفرد البخاري بثلاثة ومسلم بسبعة وله فضائل كثيرة ومن اسناها حديث الصحيحين عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ على أبي بن كعب سورة لم يكن الذين كفروا وقال أمرني الله عز وجل أن اقرأ عليك وهي منقبة عظيمة لم يشاركه فيها غيره توفي بالمدينة ودفن بها قيل سنة ثلاثين في خلافة عثمان قال أبو عثمان الاصفهاني وهو الصحيح وقال ابن عبد البر الاكثر على أنه مات في خلافة عمر كذا نقل ملخصا من التهذيب للمصنف (قال كان رجل) لم أر من سماه (لا أعلم رجلا أبعد) الناس منزلا (من المسجد منه وكان لا تخطئه) بضم الفوقية أي تفوته (صلاة فقيل له أو فقلت له) شك من الراوي عن أبي ويحتمل أن يكون منه بأن نسي أيهما كان لطول الزمان (لو) للتمني

اشتريت حماراً تركبه فى الظلماء وفى الرَّمْضاء. فقال مايَسرُّنى أنَّ منزلى الى جَنب المسجد إنى أريد أن يُكتَب لى ممشاى الى المسجدَ ورُجوعى اذا رجعت الى أهلى. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « قد جَمَع الله لك ذَلك كلَّه » رواه مسلم (وفى رواية) ان لك ما احتسبت (الرمضاء) الارض التى أصابها الحر الشديد

(الثانى والعشرون) عن أبى محمد عبد الله بن عمرو بن العاص

فلا تحتاج لجواب ويحتمل أن تكون شرطية وحذف جوابها أى لكان أحسن لفهمه من السياق (اشتريت حماراً تركبه فى) الليلة (الظلماء وفى الرمضاء فقال مايسرنى) أى يعجبنى (ان منزلى الى جنب المسجد) لما يفوت بالقرب من أجر تعدد الخطا المرتب على بعد الدار منه (انى أريد أن يكتب) بالبناء للمفعول ، ويحتمل أن يكون مبنيا للفاعل (لى) أجر (ممشاى) أى مشيى فهو مصدر ميمى (الى المسجد و) أجر (رجوعى الى أهلى) منه (اذا رجعت) فيه اثبات الثواب فى الرجوع من الصلاة كما فى الذهاب اليها (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جمع الله لك) لصحة نيتك وحسن قصدك (ذلك) أى الذى رجوت (كله) تأكيد معنوى (رواه مسلم * وفى رواية) لمسلم (ان لك) أى عند الله أجر (ما احتسبت) أى عملته من تكثير الخطا فى الذهاب الى المساجد احتسابا (الرمضاء) بالمد (الارض التى أصابها الحر الشديد) حتى حميت من ذلك

(وعن أبى محمد) وقيل أبو عبد الرحمن وقيل أبو نصير بضم النون عبد الله ابن عمرو بن العاص) بن وائل بن هاشم بن سعيد مصغرا ابن سهم بن عمرو بن هصيص بن كعب بن لؤى بن غالب القرشى السهمى الزاهد العابد الصحابى ابن

رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أربعون خصلة أعلاها منيحة

الصحابى (رضى الله عنهما) بينه و بين أبيه فى السن ثنتا عشرة سنة أسلم قبل أبيه وكان كثير العلم مجتهدا فى العبادة تلاء للقرآن وكان أكثر الناس أخذا للحديث والعلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . ثبت فى الصحيح عن أبى هريرة قال ما كان أحد أكثر حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم منى الا عبد الله بن عمرو كان يكتب ولا أكتب. روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعمائة حديث اتفقا على سبعة عشر منها وانفرد البخارى بثمانية ومسلم بعشرين وانما قلت الرواية عنه مع كثرة ما حمل لانه سكن مصر وكان الواردون اليها لاخذ العلم قليلين بخلاف أبى هريرة فانه استوطن المدينة وهى مقصد المسلمين من كل جهة. روى عنه قال حفظت عن النبى صلى الله عليه وسلم الف مثل وأنه قال لخير أعمله لله اليوم أحب الى من مثليه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لانا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تهمنا الآخرة ولا تهمنا الدنيا وإنا اليوم مالت بنا الدنيا توفى بمصر سنة ثلاث وقيل خمس وستين وقيل بمكة سنة ست وستين وقيل بالطائف سنة خمس وخمسين وقيل ثمان وستين وقيل ثلاث وسبعين وهو ضعيف ، كان عمره اثنتين وسبعين سنة رضى الله عنه وسيأتى ما يتعلق بياء « العاصى » اثباتا وحذفا فى باب تحريم الظلم (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعون خصلة) بفتح المعجمة وسكون المهملة أى نوعا من البر (أعلاها) فى المرتبة (منحة) بكسر الميم وسكون النون وفتح المهملة وهى العطية وأصلها عطية الناقة أو الشاة و يقال لا يقال منيحة الا للناقة وتستعار للشاة قال ابراهيم الحربى يقولون منحتك الناقة أغرستك النخلة أعمرتك الدار أخدمتك العبد كل ذلك هبة منافع كذا فى فتح البارى وقال فى أواخر

العنز، ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها وتصديق موعودها إلا أدخله الله بها الجنة »

باب الهبة من الفتح أربعون مبتدأ أعلاهن مبتدأ ثان ومنيحة خبر الثانى والجملة خبر الاول اه وفى نسخة منيحة بوزن عظيمة[1] (العنز) بفتح المهملة وسكون النون بعدها زاى معروفة وهى واحدة المعز والجمع أعنز وعنوز وعناز (ما من) زائدة لتأكيد العموم واستغراقه (عامل) أى وهو مسلم (يعمل خصلة) وفى نسخة بخصلة بزيادة باء (منها رجاء) ممدود مفعول لأجله (ثوابها) من الله تعالى (وتصديق) منصوب أيضا (موعودها) أى ما وعد به فيها، فالاضافة لأدنى ملابسة (الا أدخله الله بها) أى بسبب قبوله عمله بفضله ومنه (الجنة) فدخولها بفضله لا بعمله أى مع الفائزين وتمام الحديث كما فى البخارى: قال حسان فعددنا مادون منيحة المعز من رد السلام وتشميت العاطس واماطة الأذى عن الطريق ونحوه فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة اه قال الحافظ العسقلانى قال ابن بطال ماملخصه ليس فى قول حسان ما يمنع من وجدان ذلك وقد حض صلى الله عليه وسلم على أبواب من أبواب الخير والبر لا تحصى كثرة ومعلوم أنه صلى الله عليه وسلم كان عالما بالاربعين المذكورة وانما لم يذكرها لمعنى هو انفع لنا من ذكرها وذلك خشية أن يكون التعيين لها مزهدا فى غيرها من أنواع البر قال وقد بلغنى أن بعضهم تطلبها فوجدها تزيد على الاربعين فمما زاده إعانة الصانع والصنعة لأخرق واعطاء شسع النعل والستر على المسلم والذب عن عرضه وادخال السرور عليه والتفسح له فى المجلس والدلالة على الخير والكلام الطيب والغرس والزرع والشفاعة وعيادة المريض والمصافحة والمحبة فى الله والبغض لاجله والمجالسة والتزاور والنصح والرحمة وكلها فى الاحاديث الصحيحة

---

(١) فى القاموس منحه الناقة جعل له وبرها ولبنها وولدها وهى المنحة — أى بكسر فسكون — والمنيحة — أى بفتح فكسر. ع

رواه البخاري (المنيحة) أن يعطيه إياها ليأكل لبنها ثم يردّها اليه

(الثالث والعشرون) عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «اتقوا النار ولو بشق تمرة» متفق عليه

(وفى رواية) لهما عنه قال قال رسول الله صلى

وفيها ما قد ينازع فى كونه دون منيحة العنز وحذفت مما ذكر أشياء تعقب ابن المنير بعضها وقال ان الأولى ألا يعتنى بعدها لما تقدم وقال الكرمانى جميع ماذكره رجم بالغيب ثم من أين عرف انها أدنى من المنحة . قلت وانما أردت بما ذكرته منها تقريب الخمس عشرة التى عدها حسان بن عطية وهى ان شاء الله لاتخرج عما ذكرته ومع ذلك فانا موافق لابن بطال فى امكان تتبع أربعين خصلة من خصال الخير أعلاها منيحة العنز وموافق لابن المنير فى رد كثير مما ذكره ابن بطال مما هو ظاهر انه فوق المنحة اه كلام الحافظ (رواه البخارى) ورواه أبو داود أيضاً (المنيحة) بوزن عظيمة (أن يعطيه إياها ليأكل لبنها ثم يردها اليه) هذا أحد معنييها كما سيأتى فى باب الكرم والجود عن أبى عبيد

(وعن عدى بن حاتم الطائى رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا النار) بان تتخذوا مايقيكم من عذابها من صالح العمل والصدقة (ولو) كان التصدق (بشق) بكسر الشين المعجمة أى نصف (تمرة) قال السيوطى فى مختصر النهاية شق كل شىء نصفه وقال ابن ملك هنا ببعض تمرة وتجوز بالشق عنه (متفق عليه) ورواه النسائى من حديث عدى أيضاً ورواه أحمد عن عائشة والبزار والطبرانى فى الاوسط والضياء والبزار عن النعمان بن بشير وعن أبى هريرة والطبرانى فى الكبير عن ابن عباس وعن أبى امامة كذا فى الجامع الصغير للسيوطى (وفى رواية لهما) أى للشيخين (عنه) أى عن عدى (قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم « مامنكم من أحدٍ إلا سيكلمه ربُّه ليس بينه وبينه تَرجُمان فينظر أيمن منه فلا يرى إلا ماقدم وينظر أشأم منه فلا يرى إلا ماقدم وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد فبكلمة طيبة »

(الرابع والعشرون) عن أنس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمدَه عليها

الله عليه وسلم مامنكم من أحد الا سيكلمه ربه) بالكلام النفسى القائم بذاته عز وجل ويسمعه كما يريد الله كما سمعه الكليم (ليس بينه) أى الله (وبينه) أى المكلم (ترجمان) بضم الفوقية وتفتح الذى يترجم الكلام من لغة الى أخرى والالف والنون زائدتان قال ابن ملك والمراد هنا الرسول لان الله تعالى لايخفى عليه شئ فيكون كلامه فى الآخرة بالوحى لابالرسول (فينظر العبد أيمن منه) أى فى الجانب الايمن (فلا يرى الا ما قدم) من صالح عمله(وينظر اشأم) بالهمزة (منه) أى فى الجانب الأيسر (فلا يرى الا ماقدم) من سيئ عمله (وينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء) بكسر الفوقية أى حذاء (وجهه فاتقوا النار)باتخاذ صالح العمل وقاية منها (ولو) كان الاتقاء (بشق تمرة فان لم يجد) شيئاً يتقى به النار (ف) ليتق منها (بكلمة طيبة) أى بقول حسن يطيب به قلب المسلم

(وعن أنس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليرضى عن العبد ان) بفتح الهمزة أى فى أن (يأكل الأكلة) بفتح الهمزة كما سيأتى وأتى ببناء المرة فيه وفيما بعده إشعاراً بأنه يستحق الحمد على النعمة وان قلت (فيحمده عليها) يحصل أصل السنة بقوله الحمد لله وسيأتى فى باب آداب الطعام بيان أكله

أو يشرب الشربة فيحمده عليها » رواه مسلم (والأكلة) بفتح الهمزة وهي الغدوة أو العشوة

(الخامس والعشرون) عن أبي موسى رضى الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم قال « على كل مسلمٍ صدقة » قال أرأيت ان لم يجد قال « يعمل بيديه فينفعُ نفسه ويتصدقُ »

قال ابن ملك من السنة ألاّ يرفع صوته بالحمد عند الفراغ من الأكل اذا لم يفرغ جلساؤه كيلا يكون منعاً لهم (أو يشرب) بالنصب (الشربة فيحمده عليها. رواه مسلم) ورواه أحمد والترمذى والنسائى كما فى الجامع الصغير (الأكلة بفتح الهمزة) المرة من الأكل حتى يشبع كذا قاله الجوهرى (وهي الغدوة) بفتح المعجمة وسكون المهملة اسم للمأكول أول النهار (أو العشوة) المأكول آخره

(وعن أبي موسى رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل مسلم) حق متأكد كل يوم (صدقة) شكراً لنعم الله تعالى التى لاتعد ولاتحد فالمراد منها هنا العموم البدلى وان كانت فى سياق الاثبات ويدل له ورود التصريح به فى الرواية السابقة كل سلامى من الناس عليه صدقة . وقد تقدم فى خبر الصحيحين انها ثلاثمائة وستون وعند أحمد وأبى داود مرفوعا « فى الانسان ثلاثمائة وستون مفصلا فعليه أن يتصدق عن كل مفصل منه قالوا ومن يطيق ذلك يانبى الله قال النخاعة فى المسجد فيدفنها والشئ ينحيه عن الطريق فان لم يجد فركعتا الضحا تجزيه صدقة » كما تقدم (قال أرأيت) بفتح التاء أى اخبرنى (ان لم يجده) أى ما يتصدق به من المال (قال يعمل بيديه فينفع نفسه) بعمله أى بثمنه أو باجره أو بثمره (ويتصدق منه) ففيه الحث على اكتساب ما تدعو اليه حاجة الانسان من طعام وشراب وملبس ليصون وجهه عن الغير وما يتصدق به ليكتسب الثواب الجزيل

قال أرأيت ان لم يستطع قال « يعين ذا الحاجة الملهوف » قال أرأيت ان لم يستطع قال « يأمر بالمعروف أو الخير » قال أرأيت ان لم يفعل قال « يمسك عن الشر فانها صدقة » متفق عليه

﴿ باب ٌ فى الاقتصاد فى الطاعة ﴾

بالقصد الجميل (قال أرأيت ان لم يستطع) العمل المذكور ليتصدق منه (قال يعين ذا الحاجة الملهوف) قال المصنف الملهوف عند أهل اللغة يطلق على المتحسر وعلى المضطر واعانته أن يحمله على دابته أو يعينه على حمل متاعه عليها أو يوصل حاجة لمن لايقدر على إيصالها من ذى سلطان ونحوه والله فى عون العبد ما كان العبد فى عون أخيه. (قال أرأيت ان لم يستطع قال يأمر بالمعروف أو الخير) شك من الراوى (قال أرأيت ان لم يفعل) أى وهو معذور فى ترك ذلك أو كان الامر بذلك المعروف ليس مفروضا على الكفاية (قال يمسك) بضم الياء أى يمسك نفسه ويحبسها (عن الشر) بألا يفعل شيئاً منه فيلزم من ذلك القيام بجميع الواجبات وترك المحرمات ومنه أى من الشر ترك الفرائض (فانها) أى هذه الخصلة (صدقة) منه على نفسه لسلامتها من الهلاك وعلى غيره لكف الشر عنه بل هذا هو الشكر الواجب الكافى فى شكر هذه النعم وغيرها أما الشكر المستحب فبأن يزيد على ذلك بنوافل الطاعات القاصرة كالأذكار والمتعدية كالصدقة والاعانة (متفق عليه)

﴿ باب الاقتصاد ﴾

أى التوسط ﴿فى﴾ اداء ﴿العبادة﴾ ابقاء على النفس ودفعا للملل عنها. ونفس الانسان فى الطريق المعنوى كدابة فى الطريق الحسى فكما أنه اذا جد على

قال الله تعالى « طـه ما أنزلنا عليـك القرآنَ لتشقى » وقال تعالى « يريد الله بكم اليُسرَ ولا يريد بكم العسر »

دابته الحسية وكدها بالاحمال الثقيلة وقطع المسافات الطويلة انقطعت به فى أثناء الطريق ولم يصل الى مقصده واذا رفق بها وماشاها وصل الى المراد وهان عليه بلوغه لمقصده مالقيه من مشقة السفر كذلك هنا . قال ابن رسلان فى شرح سنن أبى داود قال الحسن نفوسكم مطاياكم فأصلحوا مطاياكم توصلكم الى ربكم . فمن وفى النفس حقها من المباح بنية صالحة كالتقوى به على صالح العمل ومنعها من شهواتها وحظها كان مأجوراً فى ذلك كما قال معاذ انى احتسبت نومتى كما احتسبت قومتى ومتى قصر فى حقها حتى ضعفت وتضررت كان ظالما لها والى هذا أشار النبى صلى الله عليه وسلم بقوله لعبد الله بن عمرو : إنك اذا فعلت ذلك نفهت له النفس وهجمت له العين . ومعنى نفهت بكسر الفاء أعيت وكلت ومعنى هجمت العين غارت وقال لأعرابى جاءه وأسلم ثم أتاه من عام قابل وقد تغير فلم يعرفه فلما عرفه سأله عن حاله فقال ما أكلت بعدك طعاماً بنهار . فقال ومن أمرك أن تعذب نفسك . فمن عذب نفسه بأن حملها على مالا تطيق من الصيام ونحوه فربما أثر ذلك فى ضعف بدنه وعقله فيفوته من الطاعات أكثر مما حصله بتعذيب نفسه بالصيام ونحوه اهـ والعبادة غاية التذلل فهى أبلغ من العبودية اذ هى اظهار التذلل

(قال الله تعالى طه ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى * وقال الله تعالى يريد الله بكم اليسر) بسكون المهملة وقرئ بضمها لغتان وكذلك العسر كما تقدم ذلك (ولا يريد بكم العسر) هو بمعنى يريد الله بكم اليسر كررت تأكيداً قال القرطبى فى التفسير قال مجاهد والضحاك اليسر الفطر فى السفر والعسر الصوم فيه والوجه عموم اللفظ فى جميع أمور الدين كما قال تعالى «وماجعل عليكم فى الدين من حرج»

وعن عائشة رضى الله عنها « أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها أمرأة ، قال : من هذه ؟ قالت : هذه فلانة تذكر من صلاتها . قال : مَهْ عليكم بما تُطيقون ، فوالله لا يمل الله حتى تملوا

روى عنه صلى الله عليه وسلم دين الله يسر وقال يسروا ولا تعسروا واليسر من السهولة ومنه اليسار للغنى وسميت اليسرى تفاؤلا أو لانه يسهل له الأمر بمعاونتها لليمنى اه .

(وعن عائشة رضى الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها امرأة قال من هذه قالت هـذه فلانة) قال المصنف فى المبهمات قال الخطيب هى الحولاء بنت تويب بن حبيب بن أسـد بن عبد العزى (تذكر) بفتح الفوقية والفاعل عائشة وفى مسند الحسن بن سفيان هذه فلانة وهى أعبد أهل المدينة وفى مسند أحمد لاتنام تصلى وروى يذكر بالبناء للمفعول وبالتحتية أى يذكرون (من صلاتها) أى أنها كثيرة وروى فذكر بفاء فضم المعجمة فكسر الـكاف (قال صلى الله عليه وسلم اشارة الى كراهة ذلك خشية الملل والفتور على فاعله فينقطع عن العبادة التى التزمها فيكون رجوعا عما بذل لربه من نفسه (مه) كلمة زجر بمعنى اكفف وما ذكر من كونه زجراً عن ذلك هو مااقتصر عليه فى فتح البارى قال السيوطى فى التوشيح ويحتمل أن يكون زجراً لعائشة عن مدحها المرأة بذلك (عليكم من العمل بما تطيقون) الدوام عليه (فوالله) أتى به لتأكيد الامر ويسن الحلف لمثل ذلك (لا يمل الله حتى تملوا) بفتح الميم فى الموضعين والملال استثقال الشئ ونفور النفس عنه بعد محبته وهو محال على الله تعالى فاطلاقه عليه من باب المشاكلة نحو وجزاء سيئة سيئة مثلها . قال السيوطى هذا أحسن محامله وفى بعض طرقه عن عائشة اكلفوا من العمل ماتطيقون فان الله لا يمل من الثواب حتى تملوا

وكان أَحَبُّ الدين اليه مادام صاحبه عليه » متفق عليه و (مه)

من العمل أخرجه ابن جرير فى تفسيره أى لا يقطع ثوابه و يتركه اه قال الحافظ العسقلانى فى فتح البارى : فى بعض طرق حديث ابن جرير مايدل على أنه مدرج من قول بعض الرواة اه قال القرطبي وجه المجاز فيما ذكر ان الله تعالى لما كان يقطع ثوابه عمن قطع العمل ملالاً عبر عن ذلك بالملل تسمية للشيء باسم سببه هذا بناء على ابقاء حتى على مدلولها من انتهاء الغاية وقيل بتأويلها فالمعنى لا يمل الله اذا مللتم وهو مستعمل فى كلام العرب يقولون لا أفعل كذا حتى يشيب الغراب ومنه قولهم البليغ لا ينقطع حتى ينقطع خصومه لانه لو انقطع حين ينقطعون لم يبق له عليهم مزية وهذا المثال أشبه مما قبله لأن شيب الغراب ليس ممكنا عادة بخلاف الملل من العابد وقال المازرى حتى بمعنى الواو والمعنى ان الله لا يمل وتملون فنفاه تعالى عنه وأثبته لهم وقيل حتى بمعنى حين والاولى اليق وأجرى على القواعد وهو أنه من باب المقابلة اللفظية (وكان أحب الدين اليه) عند المستملى « الى الله» وهو يدل على أن الضمير فى اليه لله تعالى والا كثر على أنه لرسوله صلى الله عليه وسلم ولا منافاة بينهما فان ما كان أحب الى الله كان أحب الى رسوله (مادام صاحبه عليه) قال ابن العربى معنى المحبة من الله تعالى تعلق الارادة بالثواب أى أكثر الاعمال ثوابا ادومها قال المصنف بدوام القليل تستمر الطاعة بالذكر والمراقبة والاخلاص والاقبال على الله بخلاف الكثير الشاق حتى ينمو القليل الدائم بحيث يزيد على الكثير المنقطع اضعافا كثيرة اه قال ابن الجوزى انما أحب العمل الدائم لان مداوم الخير ملازم للخدمة وليس من لازم وقتا فى كل يوم كمن لازم يوما وانقطع شهراً ولانه بتركه العمل بعد دخوله فيه كان كالمعرض بعد الوصل فهو متعرض للذم والعضل اه ملخصاً (متفق عليه ، مه) بسكون الهاء اذا كان النهى عن أمر

كلمة نهي وزجر ومعنى (لايمل الله) أي لايقطع ثوابه عنكم وجزاء أعمالكم ويعاملكم معاملة المالّ (حتى تملوا) فتتركوا فينبغي لكم أن تأخذوا ماتطيقون الدوام عليه ليدوم ثوابه لكم وفضله عليكم

وعن أنس رضى الله عنه قال « جاء ثلاثة رَهْط الى بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يَسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما اخبِروا كأنهم تقالّوها

معين و بكسرها منونة اذا كان عن غير معين (كلمة نهى وزجر ومعنى لايمل الله) أى المعنى المراد لامدلول اللفظ لما قد عرفت وكأنه أشار الى ذلك بالاتيان بأى فى قوله (أى لايقطع ثوابه عنكم وجزاء أعمالكم ويعاملكم معاملة المال حتى تملوا فتتركوا فينبغى لكم) اذا عرفتم مايترتب على العمل الشاق من الانقطاع (أن تأخذوا ماتطيقون الدوام عليه) من العمل الصالح وان قل (ليدوم ثوابه) عليه (لكم و) يستمر (فضله عليكم) لدوام تفضله بجعله سبباً له

(وعن أنس رضى الله عنه قال جاء ثلاثة رهط) قال شيخ الاسلام زكريا فى تحفة القارى على صحيح البخارى يعنى ثلاثة رجال على بن أبى طالب وعبد الله ابن عمرو بن العاص وعثمان بن مظعون والا فالرهط لغة من ثلاثة الى عشرة اه (الى بيوت أزواج النبى صلى الله عليه وسلم يسألون) يجوز أن يكون صفة للثلاثة وأن يكون حالا لها (عن عبادة النبى صلى الله عليه وسلم) أى عن قدرها ليتمسكوا بها ويقتدوا به فى أفعاله فاخبروا بها (فلما أخبروها) فالفاء عاطفة على مقدر (تقالوها) بتشديد اللام المضمومة تفاعل من القلة أى عدوها قليلة قل الأبى فى شرح مسلم انما تقالوها بالنسبة الى فهمهم ورب قليل عند شخص كثير فى نفسه وكان الشيخ يعنى ابن عرفة يقول الضمير انما هو عائد على اعمالهم

وقالوا أين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم وقدغُفر له ماتقدم من ذنبه وما تأخر ، قال أحدهم أما أنا فاصلى الليل أبداً وقال الآخر وأنا أصوم الدهر أبدا ولا أفطر ، وقال الآخر وأنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدا ، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم فقال : أنتم الذين قلتم كذا وكذا أما

لاستكثارهم عمله صلى الله عليه وسلم وهذا يرده أنه فى البخارى حين تقالوه (قالوا واين نحن من النبى صلى الله عليه وسلم) أى بيننا و بينه بون بعيد ومسافة طويلة فانا على صدد التفريط وسوء العاقبة وهو معصوم (وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر) قال تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وماتأخر . وهذا كناية عن تشريفه وتكميله والا فلا ذنب يصدر منه لعصمته من الذنوب مطلقا على سائر أحواله وتقدم وجه آخر (فقال أحدهم) وعند مسلم بعضهم (اما) حرف شرط فيه معنى التوكيد (انا فاصلى الليل أبدا) أى أحييه بالقيام ولا انام شيئا منه . (وقال الا خر) بفتح الخاء المعجمة (وانا أصوم الدهر) أى ماعدا يومى العيد وأيام التشريق لحرمة صومها (ولا أفطر) فى شئ من أيامه (وقال الآخر وانا اعتزل النساء فلا اتزوج أبدا) يحتمل أنه زهد فيه لكونه من المستلذات ولما يرى من أن النكاح شاغل عن كمال الجد فى العبادة قال الجنيد مارأينا من تزوج فبقى على حاله (فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى أعلم بما قالوه فجاء (فقال أنتم) بحذف الف الاستفهام التقريرى أى أنتم (الذين قلتم كذا وكذا) و يحتمل أنه أوحى له بما قالوه ولم يعلمه به أحد من البشر فاخبر به معجزة وتقدير الكلام فقالوا نعم اذ الاستفهام يقتضيه و يحتمل ألا يكون على الاستفهام و يكون لينبئهم على علمه بكلامهم فيكون من قبيل مايسمى عند علماء المعانى بلازم فائدة الخبر والاول أقرب (أما) بتخفيف الميم اداة استفتاح

والله إنى لأخشاكم لله وأتقاكم له ، لـكنى أصوم وأفطر ، وأصلى وأرقد ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتى فليس منى »

(والله انى لأخشاكم لله واتقاكم له) لما جمع الله له من علم اليقين مع المعرفة القلبية واستحضار العظمة الألهية مالم يجتمع لأحد سواه وأراد صلى الله عليه وسلم رد ما بنى عليه القوم أمرهم حيث أعلمهم أنه مع كونه بالغا فى الخشية أعلاها وفى العبادة منتهاها لم يفعل ما أرادوا فعله . ولو كان أحب الى الله مما هو عليه من الاقتصاد لفعله . والخشية خوف مقرون بمعرفة فهى أخص من الخوف اذ هو توقع العقوبة على مجارى الانفاس واضطراب القلب من ذلك المخوف وقيل الخوف حركة والخشـية سكون الا ترى ان من رأى عدوا له حالة استقراره فى محل يصل اليه فيـه تحرك للهرب منه وهى حالة الخوف ومن رآه حالة استقراره فى محل لا يصل اليـه سكن وهى الخشية قال السيوطى فى مرقاة الصعود قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام: فى الحديث اشكال لأن الخوف والخشية حالة تنشأ عن ملاحظة شدة النقمة الممكن وقوعها بالخائف وقد دل القاطع على انه عليه السلام غير معذب فـكيف يتصور منه الخوف فكيف أشـد الخوف قال والجواب أن الذهول جائز عليـه عليه الصـلاة والسلام فاذا حصل الذهول عن موجبات نفى العقاب حدث الخوف . وقد يقال إن إخباره بشدة الخوف وعظم الخشية عظم بالنوع لا بكثرة العدد أى اذا صدر منه الخوف ولو فى زمن فرد كان أشـد من خوف غـيره اه (لـكنى أصوم) تارة (وأفطر) تارة أخرى (وأصـلى) أى أتهجد فى بعض الليـل اداء لحق العبودية (وأرقد) اداء لحق النفس (وأتزوج النساء فمن رغب) أى أعرض (عن سنتى) طريقتى (فليس منى) من هـذه تسمى اتصالية أى ليس متصلا بى ليسمى قريبا منى والسـنة مفرد مضاف الى معرفة فتعم على الراجح وتشمل الشهادتين وأركان

متفق عليه . * . وعن ابن مسعود رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « هَلك المتنطِّعون » قالها ثلاثاً . رواه مسلم (المتنطعون) المتعمقون المشددون في غير موضع التشديد

الاسلام فيكون الراغب عن ذلك مرتدا وقال المطرزى فى شرح المصابيح يعنى من ترك ما أمرت به من أحكام الدين فرضا أو سنة على سبيل الاستخفاف بي وعدم الالتفات الى فليس منى لأنه كافر أما من تركه لا عن استخفاف بل عن الكسل لم يكن كافرا وحينئذ فقوله ليس منى أى من المقتدين بي والعاملين بسنتى اه (متفق عليه) واللفظ للبخارى وعند مسلم نحوه قال الأبى وما دلت عليه الأحاديث من راجحية النكاح هو أحد قولين وهذا حين كان فى النساء المعونة على الدين والدنيا وقلة التكاف والشفقة على الأولاد أما فى هذه الأزمنة فنعوذ بالله من الشيطان ومن النسوان فوالله الذى لا اله الا هو لقد حلت العزلة والعزبة[1] بل و يتعين الفرار منهن فلا حول ولا قوة الا بالله اه

(وعن ابن مسعود رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال هلك المتنطعون قالها) أى هذه الجملة وكررها (ثلاثا) تأكيدا فى النهى عنه وكان صلى الله عليه وسلم اذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثا لتفهم عنه رواه البخارى (رواه مسلم) وأحمد وأبو داود (المتنطعون) جمع متنطع اسم فاعل من التنطع بتقديم الفوقية على النون (المتعمقون المشددون فى غير موضع التشديد) وقال الخطابى المتنطع المتعمق فى الشئ المتكلف البحث عنه على مذاهب أهل الكلام الداخلين فيما لايعنيهم الخائضين فيما لاتبلغه عقولهم وقال فى النهاية المغالون فى الكلام المتكلمون بأقصى حلوقهم مأخوذ من النطع وهو الغار الأعلى من الفم ثم استعمل فى كل تعمق

(١) فى القاموس : الاسم العزبة والعزوبة مضمومتين والفعل كنصر اه . ع

وعن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « إن الدين يسر ولن يشادّ الدينُ إلا غلبه ، فسددوا وقاربوا وأبشروا واستعينوا بالغَدْوة

قولا وفعلا قال الماقولى يدخل فى هذا الذم ما يكون القصد فيه مقصورا على اللفظ ويجىء المعنى تابعا للفظ أما بالعكس فهو الممدوح وهو أن يدع الرجل نفسه تجرى على سجيتها فيما يروم التعبير عنه من المعانى كما قال :

أرسلت نفسى على سجيتها وقلت ما قلت غير محتشم . . اه

(وعن ابى هريرة رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الدين) ال فيه للعهد أى دين الاسلام (يسر) قال الكرمانى معناه إما ذو يسر أو انه يسر على سبيل المبالغة نحو زيد عدل أى اشدة اليسر وكثرته فيه كأنه نفسه وقال الطيبى يسر خبر إن وضع موضع المفعول مبالغة (ولن يشاد الدين الا غلبه) قال الطيبى بناء المفاعلة فى يشاد ليس للمغالبة بل للمبالغة نحو طارقت النعل وهو من جانب المكلف . قلت والمعنى لا يتعمق أحد فى الأعمال الدينية ويترك الرفق إلا عجز وانقطع عن عمله كله أو بعضه ويحتمل أن يكون المبالغة على سبيل الاستعارة والمستثنى منه أعم الأوصاف أى لم يحصل ويستقر ذلك المشاد على وصف من الاوصاف إلا على أنه مغلوب (فسددوا) الفاء جواب شرط مقدر أى إذا بينت لكم ما فى المشادة من الوهن فسددوا أى الزموا السداد وهو التوسط من غير افراط ولا تفريط قال أهل اللغة السداد التوسط (وقاربوا) أى أن لم تستطيعوا العمل بالأكمل فاعملوا ما يقرب منه وقد تقدم فى آخر باب الاستقامة فى الأصل معنى السداد والمقاربة (وأبشروا) بالثواب على العمل الدائم وان قل (واستعينوا) على تحصيل العبادات (بالغدوة

والروحة وشيءٍ من الدُّلجة » رواه البخارى وفى رواية له « سددوا وقاربوا واغدوا وروحوا وشىءٌ من الدُّلجة . القصدَ القصد تبلُغوا » (قوله الدين) هو مرفوع على مالم يسم فاعله وروي منصوبا وروى « لن يشاد الدين أحد » وقوله صلى الله عليه وسلم « إلا غلبه » أى غلبه الدين وعجز ذلك المشاد عن مقاومة

والروحة وشيءٌ مُن لدلجة) قال فى التوشيح بالضم قال فى مختصر القاموس والفتح فاقتصار التوشيح على الضم لأنه الرواية الصحيحة كما فى المشارق للقاضى عياض قال ويقال بفتح الدال أى مع سكون اللام وفتحها (رواه البخارى وفى رواية له) من حديث أبى هريرة (سددوا وقاربوا واغدوا وروحوا وشىءٌ من الدلجة) أى مضموم الى الغدوة والروحة (القصد) بالنصب على الاغراء أى الزموا التوسط فى الامر من غير إفراط ولاتفريط أو مفعول (تبلغوا) جواب الشرط المقدر أى إن تفعلوا ذلك على وجه القصد والمقاربة تبلغوا القصد من مرضاة ربكم ودوام القيام بعبوديته وان تعاطيتم المشاق ربما ملاتم فانقطعتم (قوله الدين) قال صاحب المطالع (هو) فى أكثر الروايات (مرفوع على) انه مفعول (ما) أى فعل (لم يسم فاعله) و« يشاد» عليه مبنى للمفعول (وروى منصوبا) باضمار الفاعل للعلم به ونقل العلقمى عن المصنف انه قال انهذه أكثر الروايات قال قال الحافظ ابن حجر وجمع بينه وبين كلام صاحب المطالع بأنه بالنسبة الى رواية المغاربة والمشارقة (وروى لن يشاد الدين أحد) أى بالتصريح بالفاعل قال الحافظ رواه هكذا ابن السكن وكذا هو فى طرق الحديث عند الاسماعيلى وابى نعيم وغيرهم قال الزركشى وليس فى الدين على هذه الرواية الا النصب (وقوله صلى الله عليه وسلم الا غلبه ، أى غلبه الدين) بالرفع فالضمير المرفوع المستكن يرجع اليه (وعجز ذلك المشاد عن مقاومة

الدين لكثرة طرقه و (الغدوة) سير أول النهار و (الروحة) آخر النهار و (الدلجة) آخر الليل . وهذا استعارة وتمثيل

الدين لكثرة طرقه) أى ولا يمكن القيام بكلها فى كل وقت لأن الوقت لا يقبل عملين وليس للانسان فى جوفه من قلبين (والغدوة) بفتح الغين المعجمة المرة من (سير أول النهار) الذى هو الغدو (و) كذا (الروحة) فهى المرة من سير (آخر النهار) المسمى بالرواح ففى العبارة تجوز وتسامح قال السيوطى الغدو سير أول النهار والغدوة أى بالفتح المرة منه وبالضم ما بين صلاة الغدوة وطلوع الشمس اه (والدلجة) السير (آخر الليل) هذا قول بعض أهل اللغة واقتصر فى مختصر القاموس على انه سير الليل كله وقد بسط ذلك القاضى عياض فقال فى المشارق اختلف أرباب اللغة فى هذا أى فى ادلج بالتشديد والتخفيف وفى الأدلاج بسكون الدال وتشديدها مكسورة هل يستعمل ذلك كله فى الليل كله أو بينها اختلاف فقيل ان ذلك كله يستعمل فى سير الليل كله والدلجة فتح الدال وضمها سواء فيها وانهما لغتان وأكثرهم يقول ادلج بتشديد الدال سار آخر الليل وأدلج بتخفيفها الليل كله يقال ساروا دلجة أى ساعة من الليل والدلج بفتح اللام والأدلاج بسكون الدال والدلجة بفتح الدال سير الليل كله والادلاج بتشديد الدال والدلجة بضم الدال سير آخره وفى الهجرة : فيدلج من عندهما سحرا اه . (وهذا) أى قوله استعينوا الخ (استعارة) بأن شبه استعانة السالك فى استعماله فى سلوكه أوقات النشاط المقربة لوصوله لغاية سلوكه باستعانة المسافر السفر الحسى بسيره فى هذه الاوقات التى تنشط فيها الدواب وتقطع فيها المسافات التى يقرب بقطعها من مقصده ثم سرت الاستعارة منه الى الفعل فهى استعارة مصرحة تبعية (وتمثيل) بأن شبه ما يقع من السالك من الاستراحة وقتها والتعبد أوقات النشاط والفراغ بحلول المسافر تارة

ومعناه « استعينوا على طاعة الله عز وجل بالأعمال فى وقت نشاطكم وفراغ قلوبكم بحيث تستلذون العبادة ولا تسأمون وتبلغون مقصودكم ، كما أن المسافر الحاذق يسير فى هذه الاوقات ويستريح هو ودابته فى غيرها فيصلُ المقصود بغير تعب » والله أعلم

وعن أنس رضى الله عنه قال « دخل النبي صلى الله عليه وسلم المسجد فاذا حبلٌ ممدود بين الساريتين ، فقال : ماهذا الحبل ؟ قالوا هذا حبل لزينب

وارتحاله فى أوقات النشاط أخرى فى الوصول الى المقصد فالواو فى كلامه بمعنى أو والاستعارة فى الوجه الاخير للمجموع ويحتمل أن يكون مراد المصنف ان ذلك استعارة تمثيلية والله أعلم (ومعناه استعينوا على طاعة الله تعالى بالاعمال فى وقت نشاطكم) هذا يرجع الى الغدوة والروحة (وفراغ قلوبكم) يرجع للدلجة (بحيث تستلذون الطاعة) وان كانت شاقة فى ذاتها لمزيد النشاط وصفاء القلب مما يشغله عن استجلاء محاسن الطاعة (ولا تسأمون) لنشاطكم وفراغ قلوبكم (وتبلغون مقصودكم) من أداء العبودية حسب الطاقة (كما أن المسافر الحاذق يسير فى هذه الاوقات) لنشاط الدواب ببرد الهواء فيقطع فيها من المسافة مالا يقطعه فى أطول منها من باقى الاوقات (ويستريح هو ودابته فى غيرها فيصل المقصود بلا تعب والله أعلم)

(وعن أنس رضى الله عنه قال دخل النبى صلى الله عليه وسلم) زاد مسلم (المسجد فاذا حبل ممدود بين الساريتين) من سوارى المسجد وكأنهما كانا معهودين بين المخاطبين وعند مسلم ساريتين بالتنكير (فقال ماهذا الحبل) أى ماسبب مده بهذا المكان (قالوا) أى الحاضرون (هذا حبل لزينب) قال الحافظ

فاذا فترت تعلقت به ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم حُلّوه . ليُصَلّ أحدكم نشاطَه ، فاذا فَتَر فليرقد » متفق عليه

وعن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا نَعس أحدكم وهُو يصلى فليرقد حتى يذهبَ عنه النوم ،

ابن حجر العسقلانى جزم كثير من الشارحين تبعا للخطيب فى مبهماته أنها بنت جحش ولم أر ذلك فى شئ من الطرق صريحا ثم نقل ماقد يؤخذ منه ذلك فقال من جملته : وأخرجه أبو داود عن شيخين له فقال عن أحدهما زينب بنت جحش وعن الآخر حمنة بنت جحش فهذه قرينة فى كون زينب هى بنت جحش وروى أحمد عن أنس أنها حمنة بنت جحش ولعل نسبة الحبل اليهما باعتبار أنه ملك لاحداهما والاخرى المتعلقة به قال وقد تقدم ان كلا من بنات جحش تدعى زينب فيما قيل فالحبل لحنة وأطلق عليها زينب باعتبار اسمها الآخر وعند ابن خزيمة فى صحيحه فقالوا لميمونة بنت الحارث وهى رواية شاذة وقيل يحتمل تعدد القصة وزاد مسلم فقالوا لزينب تصلى (فاذا فترت) بفتح الفوقية أى كسلت عن القيام فى الصلاة ووقع فى مسلم كسلت أو فترت بالشك (تعلقت به فقال النبى صلى الله عليه وسلم حلوه . ليصل أحدكم نشاطه) بفتح النون (فاذا فتر فليرقد متفق عليه) قال الحافظ ابن حجر فيه الحث على الاقتصاد فى العبادة والنهى عن التعمق فيها والامر بالاقبال عليها بنشاط وفيه ازالة المنكر باللسان واليد وفيه جواز تنفل النساء فى المسجد

(وعن عائشة رضى الله تعالى عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا نعس أحدكم) بفتح العين فى الماضى وضمها وفتحها فى المضارع وغلطوا من ضم عين الماضى ، والنعاس مقدمة النوم وعلامته سماع كلام الحاضرين وان لم يفهم معناه (وهو يصلى فليرقد حتى يذهب عنه النوم) فى رواية النسائى فلينصرف والمراد

فانَّ أحدكم إذا صلّى وهو ناعس لايدرى لعله يذهبُ يستغفر فيسبَّ نفسه » متفق عليه

نه التسليم من الصلاة بعد تمامها فرضاً كانت أو نفلا فالنعاس سببٍ للنوم أو للامر به ولا يقطع الصلاة بمجرد النعاس ، وحمله المهلب على ظاهره فقال انما أمره بقطع الصلاة لغلبة النوم عليه فدل على انه اذا كان النعاس أقل من ذلك فلا قطع (فان احدكم) أى الواحد منكم (اذا صلى وهو ناعس) غاير بين لفظى النعاس فعبر أولا بلفظ الماضى وهنا بلفظ الوصف تنبيها على أنه لا يكفى وجود أدنى نعاس وتقضيه فى الحال بل لابد من ثبوته بحيث يفضى الى عدم درايته بما يقول وعدم علمه بما يقرأ «فان قلت» هل بين قوله نعس أحدكم وهو يصلى وقوله صلى وهو ناعس فرق «قلت» أجيب بان الحال قيد فى الكلام و القصد فى الكلام ماله القيد فالقصد فى الاول غلبة النعاس لا الصلاة لانه العلة فى الامر بالرقاد فهو المقصود الاصلى فى التركيب وفى الثانى الصلاة لا النعاس لانها العلة فى الاستغفار فهى المقصودة فى التركيب اذ تقدير الكلام اذا صلى أحدكم وهو ناعس يستغفر (لايدرى لعله يذهب يستغفر) أى يقصد الاستغفار (فيسب نفسه) أى يدعو عليها وهو بالرفع عطفا على يستغفر والنصب جوابا للعل وجعل العارف بالله ابن أبى جمرة علة النهى خشية أن يوافق ساعة اجابة والترجي فى لعل عائد على المصلى لا الى المتكلم به أى لايدرى أمستغفر أم ساب مترجيا للاستغفار وهو فى الواقع بضد ذلك . قال الطيبى والنصب أولى لان المعنى لعله يطلب من الله الغفران لذنبه ليصير مزكى فيتكلم بما يجلب الذنب فيزيد العصيان على العصيان فكأنه سب نفسه قال ومفعول لايدرى محذوف أى لايدرى ما يفعل وما بعده مستأنف بيانى والفاء فى فيسب للسببية كاللام فى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا (متفق عليه)

وعن أبي عبد الله جابر بن سَمُرة السوائي رضي الله عنهما قال « كنت أصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم الصلوات فكانت صلاته قصداً وخُطبته قصداً » . رواه مسلم (قوله قصداً) أى بين الطول والقصر

وعن أبي جحيفة

ورواه مالك وأبو داود والترمذي وابن ماجه كما في الجامع الصغير

(وعن أبي عبد الله) ويقال أبو خالد (جابر بن سمرة) بضم الميم ابن جنادة[1] بن جندب بن حجير بن رباب بن حبيب بن سواءة بضم السين والمد بن عامر بن صعصعة بن بكر بن هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس عيلان بالمهملة ابن مضر بن نزار بن معد بن عدنان (السوائي) هو وأبوه صحابيان (رضي الله عنهما) روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث وستة وأربعون حديثا اتفقا على حديثين وانفرد مسلم بثلاثة وعشرين توفي سنة ست وستين (قال كنت أصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم الصلوات) وفي رواية لمسلم « والله لقد صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من ألفي صلاة » (فكانت صلاته قصداً) أي يأتي بمكملاتها ومسنوناتها من غير طول ولا قصر (وخطبته) أي للجمعة وغيرها (قصدا) اذ هو لما أوتي من جوامع الكلم كان يجمع المعاني الكثيرة في الالفاظ اليسيرة ولم يبالغ في الايجاز لانه بصدد البيان والمبالغة فيه تؤدي الى خلاف ماهو بصدده غالبا (رواه مسلم قوله قصدا أي بين الطول والقصر بكسر ففتح

(وعن أبي جحيفة) بضم الجيم وفتح المهملة وسكون التحتية بعدها فاء ثم هاء

(١) فى بعض نسخ المتن « سمرة بن عمر بن جندى » ولعلها محرفة والاصل « سمرة بن عمرو بن جندب » وفي القاموس مايقتضى ان سمرة بن عمرو بن جندب غير سمرة بن جنادة ابن جندب . فليتأمل . ع

وهب بن عبد الله رضى الله عنه قال : آخى النبى صلى الله عليه وسلم بين سَلْمان وأبى الدرداء ، فزار سلمان أبا الدرداء ، فرأى أمّ الدرداء متبذلة ، فقال ما شأنُكِ ، قالت أخوك أبو الدرداء ليس

(وهب بن عبد الله) وقيل ابن وهب السوائى بضم المهملة وتخفيف الواو والمد نسبة الى سواءة بن عامر بن صعصعة المذكور فى نسب جابر بن سمرة روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة وأربعون حديثا اتفقا على حديثين منها وانفرد البخارى بحديثين ومسلم بثلاثة توفى النبى صلى الله عليه وسلم وأبو جحيفة صبى لم يبلغ الحلم وكان على بن أبى طالب يكرمه ويحبه ويثق به وجعله على بيت المال بالكوفة نزل الكوفة وابتنى بها دارا وتوفى بها سنة اثنتين وسبعين (رضى الله عنه قال آخى) بالمد والخاء المعجمة من المؤاخاة والمعاهدة على التناصر والقيام بحقوق الدين (النبى صلى الله عليه وسلم بين سلمان الفارسى وأبى الدرداء) عويمر الانصارى لما آخى بين المهاجرين والأنصار وذلك بعد قدومه المدينة بخمسة أشهر والمسجد يبنى كذا قيل وتعقب بأن سلمان انما أسلم بعد وقعة أحد وأول مشاهده الخندق وأجيب بان التاريخ المذكور هو ابتداء تاريخ الاخوة بين من ذكر ثم كان يؤاخى بين من يأتى بعد ذلك وهلم جرا وليس باللازم أن تقع المؤاخاة دفعة واحدة حتى يرد ماذكر (فزار سلمان أبا الدرداء فرأى أم الدرداء) الكبرى واسمها خيرة بفتح المعجمة وسكون التحتية بنت حدرد صحابية بنت صحابى ماتت قبل أبى الدرداء (متبذلة) بفتح المثناة والموحدة وتشديد المعجمة أى لابسة ثياب البذلة بكسر الموحدة وسكون المعجمة وهى المهنة وزناً ومعنى والمعنى أنها تاركة للبس ثياب الزينة وعند الكشميهنى بتقديم الموحدة والتخفيف والمعنى واحد (فقال لها ماشأنك) زاد الترمذى فى روايته : أم الدرداء متبذلة (قالت أخوك أبو الدرداء ليس

له حاجة فى الدنيا ، فجاء أبو الدرداء فصنع له طعاماً فقال له : كل فإنى صائم، قال ما أنا بآكل حتى تأكل ، فأكل ، فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء يقوم ، فقال له نم فنام ، ثم ذهب يقوم فقال له نم ، فلما كان آخر الليل قال سلمان قم الآن ، فصليا جميعا ، فقال له سلمان « إنّ لربك عليك حقا ، وإن لنفسك عليك حقا ، ولأهلك عليك حقا ، فأعط كل ذى حق حقه » فأتى النبىّ ﷺ

له حاجة فى الدنيا) فى رواية الدارقطنى فى نساء الدنيا وزاد فيه ابن خزيمة يصوم النهار ويقوم الليل (فجاء أبو الدرداء فصنع له طعاما) على وجه القرى والكرامة (فقال) بعد أن قرب الطعام (له) أى لسلمان (كل فانى صائم قال) سلمان (ما أنا بآكل) زاد الباء لتأكيد النفى (حتى تأكل) وغرضه أن يصرف أبا الدرداء عن رأيه فيما يصنعه من جهد نفسه فى العبادة وغير ذلك مما شكته اليه امرأته (فأكل) اكراما له فافطاره لعذر فيثاب عليه (فلما كان الليل) فى رواية ابن خزيمة وغيره « ثم بات عنده فلما كان الليل» أى أوله (ذهب أبو الدرداء يقوم فقال له) سلمان (نم فنام ثم ذهب يقوم فقال نم فلما كان من آخر الليل) أى عند السحر وكذا هو فى رواية ابن خزيمة وعند الترمذى فلما كان عند الصبح والدارقطنى فلما كان فى وجه الصبح (قال سلمان قم الآن ، فصليا) فى رواية الطبرانى فقاما فتوضآ ثم ركعا ثم خرجا الى الصلاة (فقال له سلمان) مرشداً الى حكمة الاقتصاد وترك الغلو فى العبادة (ان لربك عليك حقا) من العبادة (وان لنفسك عليك حقا) من الطعام الذى تقوم به بنيتها والمنام الذى يحصل به صحتها (ولأهلك) أى زوجك (عليك حقا) هو إتيانها وقضاء وطرها زاد الترمذى وابن خزيمة ولضيفك عليك حقا زاد الدارقطنى فصم وأفطر وصل ونم وأت أهلك وذلك كالتفسير لقوله هنا (فأعط كل ذى حق حقه فأتى) أى أبو الدرداء (النبى صلى الله عليه وسلم

فذكر ذلك له ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « صدق سلمان » رواه البخارى

فذكر ذلك له) فى رواية الترمذى فاتيا بالتثنية وعند الدارقطنى ثم خرجا الى الصلاة فدنا أبو الدرداء ليخبر النبى صلى الله عليه وسلم بالذى قال له سلمان فقال له يا أبا الدرداء ان لجسدك عليك حقا مثل ما قال سلمان ففى هذه الرواية أن النبى صلى الله عليه وسلم أشار اليهما بأنه علم بطريق الوحى ما جرى بينهما فيحتمل الجمع بأنه كاشفهما بذلك أولا ثم أطلعه أبو الدرداء على صورة الحال (فقال النبى صلى الله عليه وسلم صدق سلمان) وعند الطبرانى مرسلا قال كان أبو الدرداء يحيى ليلة الجمعة ويصوم يومها فأتاه سلمان فذكر القصة مختصرة وزاد فى آخرها فقال النبي صلى الله عليه وسلم « عويمر . سلمان أفقه منك » اه وعويمر هو اسم أبى الدرداء وفى رواية لأبى نعيم فقال النبى صلى الله عليه وسلم لقد أوتى سلمان علما . قال الحافظ ابن حجر بعد ان ذكر ما شرحنا به الحديث ملخصا : وفى الحديث من الفوائد مشروعية المؤاخاة فى الله وزيارة الأخوان فيه والمبيت عندهم وجواز مخاطبة الأجنبية للحاجة والنصح للمسلم وتنبيه من غفل وفيه فضل قيام آخر الليل وفيه جواز النهى عن المستحبات اذا خشى ان ذلك يفضى الى السآمة والملل وتفويت الحقوق المطلوبة الواجبة أوالمندوبة الراجح فعلها على فعل المستحب المذكور ، والوعيد الوارد فيمن نهى مصليا عن الصلاة مخصوص بمن نهاه ظلما وعدوانا وفيه كراهية الحمل على النفس فى العبادة وفيه جواز الفطر من صوم التطوع . ثم أطال الحافظ فى بيان الخلاف فى ذلك وفى لزوم القضاء (رواه البخارى) وغيره ممن تقدمت الاشارة اليه .

وعن أبي محمد عبـد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما قال : أُخبر النبي صلى الله عليـه وسلم أنى أقول « والله لأصومنّ النهارَ ولأقومنّ الليل ماعشتُ » فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أنت الذي تقول ذلك » فقلت له : قد قلته ، بأبي أنت وأُمّي يارسول الله قال فانك لاتستطيع ذلك ،

(وعن أبي محمد عبد الله بن عمرو بن العاص) قال المصنف اكثر ما يأتى فى كتب الحديث والفقه بحذف الياء وهو لغة والصحيح الفصيح اثباتها ولا اغترار بوجوده فى كتب الحديث أو اكثرها بحذفها اه * وفى شرح المشكاة للقارى الأصح عدم ثبوت الياء اما تخفيفا أو بناء على انه أجوف ويدل عليه مافى القاموس الاعياص من قريش أولاد أمية بن عبد شمس العاص وأبو العاص وأبو العيص اه فعليه لايجوز كتابة العاص ولاقراءته بالياء لاوصلا ولاوقفا إذ هو معتل العين خلاف ما يتوهمه بعض الناس من أنه اسم فاعل من عصى فيجوز اثباتها وحـذفها وصلا ووقفا بناء على انه معتل اللام اه (رضى الله تعالى عنهما قال أخبر) بالبناء للمفعول (النبي صلى الله عليه وسلم انى أقول والله لأصومن النهار) أى كل نهار قابل للصوم ليخرج يوم العيـد وأيام التشريق (ولأقومن الليل) أى جميعه (ما) مصدرية ظرفية (عشت) أى مدة عيشتى أى حياتى (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أى لى (أنت الذى تقول ذلك) أى أأنت بتقدير همزة الاستفهام التقريرى والمشار اليه قوله لأصومن الخ (فقلت له قد قلته بابى أنت وأمى) أى مفدى بهما (يارسول الله قال فانك لا تستطيع ذلك) قال الحافظ العسقلانى يحتمل أن يريد لا تطيقه فى الحالة الراهنة لما علمه صلى الله عليه وسلم من انه يتكلف ذلك ويدخل به على نفسه المشقة ويفوته به ما هو أهم منه ويحتمل انه يريد لاتطيقه فى المستقبل لما سيأتى انه

فصم وأفطِر، ونَم وقُم، وصم من الشهر ثلاثة أيام فان الحسنة بعشر أمثالها وذلك مثل صيام الدهر » قلت : فإنى أُطيق أفضل من ذلك . قال « فصم يوماً وأفطر يومين »

بعد أن كبر وعجز قال ياليتنى قبلت رخصة النبي صلى الله عليه وسلم فكره أن يوظف على نفسه شيئاً من العبادة ثم يعجز عنه فيتركه لما تقرر من ذم ذلك (فصم وأفطر ونم وقم) لتقوى بالفطر والنوم على الصوم والقيام ولذا كان الأفضل صيام داود وقيامه الآتيان (وصم من الشهر ثلاثة أيام) هذا تفصيل لما أجمله فى قوله فصم وافطر أى فصيام الثلاث من الشهر كصيامه (فان الحسنة بعشر أمثالها) هذا أقل درجات المضاعفة وتضعيف الحسنات من خصائص هذه الأمة نبه عليه القرافى وظاهر الحديث ان ذلك يحصل بصيام أى ثلاثة كانت من الشهر وقد اختلفت الأخبار فى أفضلها (وذلك) أى صيام الثلاث من كل شهر لكون الحسنة بعشر أمثالها (مثل صيام الدهر) فى أصل الثواب لا فيه مع المضاعفة المرتبة على صيامه بالفعل لئلا يلزم مساواة ثواب الأقل من الأعمال للاكثر منها مع التساوى فى سائر الأوصاف، وقواعد الشرع تأباه قال فى فتح البارى ومع ذلك فيصدق على فاعل ذلك أنه صام الدهر مجازا (قلت انى أطيق) عملا (أفضل من ذلك) أى اكثر ثوابا من صوم ثلاثة أيام وهو الزيادة فى الصوم المرتب عليها الزيادة فى الثواب لما عندى من القوى وفى مسلم عنه انى أطيق اكثر من ذلك وسيأتى انى أجد قوة . وفى رواية عنه عند البخارى انى لأقوى من ذلك وعند مسلم إن بى قوة وعنده أيضاً انى اجدنى اقوى من ذلك (قال فصم يوما وافطر يومين) قال القلقشندى وقع فى بعض طرق الحديث زيادة قبل هذا وهى : فصم من كل شهر ثلاثة أيام وهى على شرط مسلم وفى بعض طرقه عند الشيخين أما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام قلت يارسول

قلت فانى أطيق أفضل من ذلك قال « فصم يوماً وأفطر يوماً ، فذلك صيام داود صلى الله عليه وسلم ، وهو أعدل الصيام » وفى رواية « هو أفضل الصيام » فقلت فانى أطيق أفضل من ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا أفضل من ذلك »

الله قال خمسا قلت يارسول الله قال سبعا قلت يارسول الله قال تسعا قلت يارسول الله قال أحد عشر قلت يارسول الله فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا صوم فوق صوم داود شطر الدهر صيام يوم وافطار يوم. فهذا يدل على أن الزيادة وقعت بالتدريج فذكر بعض الرواة ما لم يذكره الآخر (قلت فانى أطيق أفضل من ذلك قال صم يوما وافطر يوما فذلك صيام داود عليه السلام وهو أعدل الصيام) لأن النفس تكتسب فى يوم الفطر من القوى ما يجبر به ما لحقها من وهن الصوم فتدوم على العمل ولفظ أعدل لمسلم (وفى رواية) للبخارى (وهو أفضل الصيام) أى صيام التطوع فهو أفضل من صوم الدهر كما قاله المتولى وغيره خلافا لما أفتى به ابن عبد السلام والسر فى ذلك أن صوم الدهر قد يفوت به حق مفروض فيكون حراماً أو مندوب آكد من الصيام فيكون مكروها وقد لا يفوت به شئ من ذلك فيباح لانه قد لا يشق بالاعتياد بخلاف صوم يوم وفطر يوم قال الشيخ زكريا فى تحفة القارى ان قلت اذا صادف فطره يوم الاثنين أو الخميس وكانت عادته صومهما هل يحصل له فضيلة صومهما قلت الظاهر حصولها لأن عدوله الى صوم داود انما كان لعذر وهو طلب الأفضلية فهى تجبر ما فات بالافطار. (قلت فانى إطيق أفضل من ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أفضل من ذلك) هو لعبد الله وغيره على قول المتولى لما تقدم .وعلى قول آخرين ان سرد الصوم أفضل منه فهو محمول على أن المراد لا أفضل منه فى حق عبد الله بن عمرو لما علمه صلى الله عليه وسلم من حاله

قال ولأن أكونَ قبلتُ الثلاثة الأيام التى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحبُّ الىّ من أهلى ومالى . وفى رواية « ألم أخبر أنك تصوم النهار

وضعفه فى مآله واستدل له بأن النبى صلى الله عليه وسلم لم ينه حمزة بن عمرو عن سرد الصوم ويرشده الى صوم يوم وفطر يوم ولو كان أفضل فى حق كل الناس لأرشده اليه وبينه له اذا التأخير للبيان عن وقت الحاجة لا يجوز وقال الحافظ ابن حجر قوله لا أفضل من ذلك ليس فيه نفى المساواة صريحاً لكن قوله فى حديث عبد الله ابن عمرو عند البخارى، أحب الصيام الى الله صيام داود ، يقتضى ثبوت الأفضلية المطلقة ورواه الترمذى عن ابن عمرو بلفظ أفضل الصيام صيام داود وكذا رواه مسلم ومقتضاه ان تكون الزيادة على ذلك من الصوم مفضولة (قال عبد الله) بعد كبره ومشقة ما سأل الازدياد فيه من النبى صلى الله عليه وسلم حتى زاده حين كاد أن يعجز عنه ولم يعجبه أن يتركه لالتزامه فتمنى الأخذ بالرخصة والاخف فقال (و)الله(لأن اكون قبلت الثلاثة الايام) بالنصب عطف بيان على الثلاثة أو بدل والجر فيه ضعيف نحو الثلاثة الاثواب (التى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى أشار أولابها وبالاقتصار عليها ابقاء على النفس (أحب الى من أهلى ومالى) قال فى فتح البارى ومع عجزه وتمنيه الأخذ بالرخصة لم يترك العمل بما التزمه بل صار يتعاطى فيه نوع تخفيف كما فى رواية ابن خزيمة من طريق حصين فكان عبد الله حين ضعف وكبر يصوم تلك الايام كذلك يصل بعضها الى بعض ثم يفطر بعدد تلك الأيام ليقوى بذلك وكان يقول لان اكون قبلت الرخصة أحب الى مما عدل به لكنى فارقته على أمرا كره أن أخالفه الى غيره وقوله ولان اكون الخ رواه مسلم (وفى رواية) للبخارى (ألم اخبر انك تصوم النهار) أى كل يوم قابل للصوم قال فيه

وتقوم الليل . قلت بلى يارسول الله . قال فلا تفعل صم وأفطر ونم وقم فان لجسدك عليك حقاً ، وإن لعينك عليك حقا ، وإن لزوجك عليك حقا ، وإن لزورك عليك حقا ، وإنّ بحسْبك أن تصوم فى كل شهر ثلاثة أيام ، فان لك بكل حسنة عشرَ أمثالها ، فاذا ذلك صيام الدهر .

للاستغراق (وتقوم الليل) أى كل الليل على الدوام (قلت بلى يارسول الله) سيأتى فى مسلم ولم أرد بذلك الا الخير (قال) تنبيها على طريق الرفق والسداد (لاتفعل) لما فى ذلك من كمال المشقة المفضى لثقل الطاعة على النفس ونفرتها منه وربما ملتها فانقطعت عنها بخلاف الرفق فانه يدوم به الامر ويحسن به الشأن . (صم وأفطر ونم وقم فان لجسدك عليك حقا) قال المهلب حق الجسد أن يترك فيه من القوة ما يستديم به العمل اذ إجهاد النفس فى العبادة قاطع لها عن الدوام كما تقدم ولن يشاد الدين الا غلبه (وان لعينك) هذه رواية الكشميهنى بالافراد وعند غيره لعينيك بالتثنية (عليك حقا) وهو النوم قدر ما ينكسر به سورة السهر (وان لزوجك عليك حقا) حق الأهل أن يبقى فى نفسه قوة يمكن معها الجماع فانه حق للمرأة تطالب به عند بعض العلماء وإذا عجز عن ذلك بالعنة وضربت المدة ولم يأتها جاز لها الفسخ (وان لزورك) أى ضيفك (عليك حقا) وحقه خدمته وتأنيسه بالاكل معه والزور الضيف والرجل يأتيه زائراً والواحد والاثنان والثلاثة المذكر والمؤنث فيه بلفظ واحد لأنه مصدر وضع موضع الاسماء مثل قوم صوم ويحتمل أن يكون جمع زائر كركب وراكب (وإن بحسبك) الباء زائدة والسين ساكنة أى كافيك (أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام) وللكشميهنى فى كل شهر (فاذا) بتنوين الذال وهى التى يجاب بها إن وكذا لو صريحا أو تقديرا وإن هنا مقدرة كأنه قيل إن صمتها فاذاً (ذلك صوم الدهر) مثل أصل ثواب صومه كما تقدم وروى بغير تنوين وهى للمفاجأة قال

فشدّدت فشُدد عليّ . قلت يارسول الله انى أجد قوة قال صم صيام نبي الله داود ولا تزد عليه . قلت وما كان صيام داود ؟ قال نصفُ الدهر فكان عبد الله يقول بعد ما كبر « ياليتنى قبلت رُخصةَ رسول الله صلى الله عليه وسلم » وفى رواية « ألم اُخبر انك تصوم الدهر وتقرأ القرآن كل ليلة ؟ فقلت بلى يارسول الله ولم أرد بذلك إلا الخير . قال

الحافظ فى فتح البارى وفى توجيهها هنا تكلف قال الشيخ زكريا والتقدير ان صمت ثلاثة أيام من كل شهر فاجاك عشر أمثالها (فشددت) على نفسى فى عدم قبول هذه الرخصة (فشدد) بالبناء للمفعول (على) فى زيادة العمل ثم بين ذلك بقوله (قلت يارسول الله إنى أجد قوة) تحتمل الزيادة على صوم الثلاثة فى كل شهر (قال صم صيام داود) عليه السلام (ولا تزد عليه) لعظم فضله (قلت وما كان صيام داود) ماخبر كان مقدم عليها لأنه لكونه اسم استفهام له الصدارة (قال نصف الدهر) أى على سبيل التقريب والا فيوما العيد وأيام التشريق زائدة فى عدد أيام الفطر على عدد أيام الصوم (فكان عبد الله يقول بعد ما كبر) بكسر الموحدة أى فى السن وشق عليه ثقل العمل ولم يتمكن من تركه لما تقدم (يا) قوم (ليتنى) وقيل أن «يا» للتنبيه (قبلت رخصة النبى صلى الله عليه وسلم) بالتخفيف بصوم الثلاث (وفى رواية) لمسلم (ألم أخبر) بالبناء للمفعول (انك تصوم الدهر وتقرأ القرآن) أى تختم المجتمع منه حينئذ (فى كل ليلة فقلت بلى يارسول الله) أى أنا أفعل ذلك الذى أخبرت به وليس المراد اثبات أنه أخبر بذلك (ولم أرد بذلك) أى بصيامى المتتابع وقيامى (الا الخير) أى إما ثواب الله تعالى وإما اداء عبوديته والقيام بما يجب لربوبيته (قال) وفى نسخة قبل فصم صوم داود زيادة : بحسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام قلت يارسول الله انى أطيق أفضل من ذلك قال

فصم صوم نبي الله داود فانه كان أعبد الناس . واقرأ القرآن فى كل شهر . قلت يانبى الله إنى أطيق أفضل من ذلك . قال فاقرأه فى كل عشرين . قلت يانبي الله انى أطيق أفضل من ذلك . قال فاقرأه فى كل عشر . قلت يانبي الله انى أطيق أفضل من ذلك . قال فاقرأه فى كل سبع ولا تزد على ذلك . فشدّدت فشُدد علىّ وقال لِى النبي صلى الله عليه وسلم : إنكَ لاتدْرى لعلّك يطُول بك عمرُك ،

فان لزوجك عليك حقا ولزورك عليك حقا ولجسدك عليك حقا قال (فصم صوم داود فانه كان أعبد الناس) أى غير النبى صلى الله عليه وسلم اذ المتكلم لايدخل فى عموم كلامه ولايلزم من ذلك أن يكون أفضلهم بعد النبى صلى الله عليه وسلم لان التفضيل بأعلى المراتب وأعلى المنازل موهبة من الله تعالى يختص برحمته من يشاء وحذف المصنف ما أوردناه من الحديث وهو عند مسلم اكتفاء بما قدمه (واقرأ القرآن) أى اختمه متهجدا به (فى) ليالى (كل شهر قلت يانبى الله انى أطيق أفضل من ذلك) أى المذكور من الصوم للثلاثة الايام والقراءة فى الشهر (قال فاقرأه فى عشرين) ليلة قال (قلت يانبى الله انى أطيق أفضل من ذلك قال فاقرأه فى عشر) أى من الليالى (قال قلت يانبى الله انى أطيق أفضل من ذلك) وفى نسخة أكثر من ذلك (قال فاقرأه فى سبع ولاتزد على ذلك) سيأتى فى كتاب الفضائل الخلاف فى بيان مدة الختم للقرآن واختلاف ذلك بحسب الاحوال وأن هذا محمول على حال من كان له بعض الاشتغال بحيث يمنعه عن الاكثار من التلاوة أو من التأمل فى معانيها عند الاكثار منها (فشددت) بطلب الزيادة (فشدد على) بها (وقال لى النبى صلى الله عليه وسلم) من باب الاخبار بالمغيبات مما يؤول اليه حاله من العجز والضعف (انك لاتدرى لعلك يطول بك عمرك)

قال فصرت إلى الذى قال لِى النبيُّ صلى الله عليه وسلم ، فلما كَبِرتُ وددتُ أنى كنت قبلت رخصةَ نبى الله صلى الله عليه وسلم . وفى رواية « وإنَّ لولدِكَ عليك حقاً » وفى رواية « لاَ صام مَنْ صامَ الابد » قاله ثلاثاً

فتعجز عن القيام بمشاق العبادات ولعل معلقة لتدرى عن مفعوليه (قال) ابن عمرو (فصرت الى الذى قال لى النبي صلى الله عليه وسلم) أى من قوله لعلك يطول بك عمرك فذلك من معجزاته صلى الله عليه وسلم (فلما كبرت) بكسر الموحدة (وددت) بكسر الدال المهملة (انى كنت قبلت رخصة) تخفيف (النبي صلى الله عليه وسلم) فى كل من الصيام والقيام (وفى رواية) أى لمسلم (وإن لولدك) بفتحتين مفرد وبضم فكون جمعا (عليك حقا) أن تكتسب لهم وتنفق عليهم (وفى رواية) لهما أنه قال له (لاصام من صام الأبد) يحتمل أن يكون على وجه الدعاء وقيل إنه محمول على حقيقته أى بأن صام جميع أيام السنة ولم يفطر أيام العيد والتشريق وبهذا أجابت عائشة رضى الله عنها واختاره ابن المنذر وآخرون لكن تعقب بانه يدل على أنه ما أجر ولا أثم وصائم تلك الأيام لا يقال فيه ذلك والاظهر كما قال بعض شراح مسلم أنه محمول على من تضرر به ويؤيده أن النهى لعبد الله بن عمرو وقد عجز فى آخر عمره كما تقدم فنهى ابن عمرو لعلمه صلى الله عليه وسلم بحاله فى مآله ولذا أقر حمزة بن عمرو الاسلمى على صيام الدهر لعلمه بقدرته بلا ضرر وقيل إنه اخبار بأنه ماصام أى ماوجد من مشقته مايجدها غيره وتعقبه الطيبى بأنه مخالف لسياق الحديث الا تراه كيف نهاه أولا عن صيام الدهر ثم حثه على صيام ثلاثة أيام من كل شهر ثم حثه على صيام داود والاولى أن يكون خبرا عمن لم يتمثل أمر الشرع (قاله) أى هذا اللفظ وكرره (ثلاثا) تنفيراً لابن عمرو من صوم الدهر

وفى رواية « أَحَبُّ الصِّيام الى الله تعالى ، صيام داود ، وأحبُّ الصـلاة الى الله تعالى ، صلاة داود ؟ كان ينام نصف الليـل ويقوم ثلثه وينام سدسه ، وكان يصوم يوماً ويفطِر يوما ، ولايفر اذا لاقى » وفى رواية

اعلمه بما آله (وفى رواية) لهما أيضا ورواه أحمد أيضاً (أحب الصيام الى الله تعالى) أى أكثر مايكون محبوبا واستعمال أحب بمعنى محبوب قليل لان الاكثر فى أفعل التفضيل أن يكون من فعل الفاعل ونسبة المحبة فى الصيام والصلاة الى الله تعالى على معنى ارادة الخير لفاعلهما أو كثرة الثواب فيهما (صيام داود وأحب الصلاة الى الله صلاة داود) أى أحب أوقات القيام للصلاة وقت صلاة داود لما جاء فى الحديث الآخر وأحب القيام قيام داود (كان ينام نصف الليل) ليستريح البدن من تعب أعمال النهار (ويقوم ثلثه) بضمتين وهو الوقت الذى يتجلى فيه الرب سبحانه ويقول هل من سائل هل من مستغفر (وينام سـدسه) بضمتين ونومه ليستريح من نصب القيام وبما ذكر يعلم أن مراد البيضاوى من قوله فى سورة ص وكان يعنى داود يقوم نصف الليـل اه بيان وقت ابتـداء يقظته لامدتها (وكان يصوم يوماً ويفطر يوماً) ليجبر بالغذاء فيـه الضعف الحاصل من الصوم قبله وانما كان هذا أحب لانه أخذ بالرفق على النفوس التى تخشى منها السآمة التى هى سبب ترك العبادة والله يحب أن يوالى فضله ويديم احسانه ولان فيه ابقاء لقوى النفس التى تستعين بها على اداء العبادات ومجاهدة الكفار ولذا قال (وكان لايفر اذ الاقى) العدو فى الحرب لقوة نفسه بما أبقى فيها وزاد النسائى واذا وعد لم يخلف ولم يرها الحافظ العسقلانى لغيره ومناسبتها بالمقام الاشارة الى أن سبب النهى خشية أن يعجز عن الذى التزمه فيكون كمن وعـد وأخلف (وفى رواية) هى للبخارى فى التفسير

« أنكحنى أبى امرأةً ذاتَ حَسب ، وكان يتعاهد كَنّتَه أى امرأة ولده فيسألها عن بعلها فتقول له : نعم الرجل من رجلٍ لم يَطأْ لنا فراشاً ولم يفتش لنا كنفاً منذ أتيناه ، فلما طالَ ذلك عليه ذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم ، فقال ألقنى به ، فلقيته بعد ،

(أنكحنى أبى امرأة ذات حسب) بفتح المهملتين بعدهما موحدة وهو الشرف بالآباء وما يعده الانسان من مفاخرهم وقيل الحسب الفعل الحسن للرجل ولآبائه (وكان يتعاهد كنته) قال القاضى عياض فى المشارق بفتح الكاف (أى امرأة ولده) هذا بيان للمراد بالكنة فى هذا الحديث وأما هى لغة فامرأة ابن الرجل وامرأة أخيه (فيسألها عن بعلها) بفتح الموحدة وسكون المهملة زوجها (فتقول له) شاكية فى معرض الثناء والشكر (نعم الرجل) أى هو فالمخصوص بالمدح محذوف لدلالة ماقبله عليه (من) بيانيه (رجل لم يطأ لنا فراشا) كناية عن المضاجعة والنوم معها على الفراش (ولم يفتش لنا كنفا) أى لم يكشف لنا ستراً عبرت بذلك عن امتناعه عن الجماع قال ابن النحوى وبخط الدمياطى لم يدخل يده معها كما يدخل الرجل يده مع زوجته فى داخل إزارها قال وأكثر مايروى بفتح أوليه من الكنف وهو الجانب تعنى انه لم يقربها (منذ أتيناه فلما طال ذلك عليه) أى على أبيه (ذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم) يحتمل أن يكون سكوته عن ذلك أول ما ذكرته له لانه رآها راضية بذلك فلما كرر عليها السؤال تخوف أن يتعلق بولد فيكون عليها حق تذكره (قال القنى) بفتح القاف أمر من لقى (به فلقيته بعد ذلك) الامر قال فى فتح البارى زاد النسائى وابن خزيمة وغيرهما من طريق أخرى عن مجاهد أى عن عبد الله بن عمرو فوقع على أبى فقال زوجتك امرأة فعضلتها وفعلت وفعلت قال فلم ألتفت الى ذلك لما كانت لى من القوة فذكر ذلك للنبى صلى الله عليه

فقال « كيف تصوم » قلتُ كلَّ يوم ، قال « وكيف تختم » قلتُ كلَّ ليلة ، وذكر نحو ما سبق ، وكان يقرأ على بعض أهله السبع الذى يقرؤه يعرضه من النهار ليكون أخف عليه بالليل ، وإذا أراد أن يتقوّى أفطر أياماً وأحصى وصام مثلهن كراهية أن يترك شيئاً ، فارق عليه النبى صلى الله عليه وسلم ، كل هذه الروايات صحيحة معظمها فى الصحيحين ، وقليل منها فى أحدهما

وسلم فقال القنى معه . وفى رواية لأحمد من هذا الوجه ثم انطلق الى النبى صلى الله عليه وسلم فشكانى وعند البخارى من طريق أبى المليح عن ابن عمرو قال ذكر للنبى صلى الله عليه وسلم صومى فدخل على فالقيت له وسادة ، وعند البخارى أيضاً عن ابن عمرو بلغ النبى صلى الله عليه وسلم أنى أسرد الصوم وأصلى الليل فاما أرسل الى واما لقيته قال الحافظ ويجمع بينهما بأن يكون توجه بأبيه الى النبى صلى الله عليه وسلم فكلمه من غير أن يستوعب مايريد فى ذلك ثم أتاه الى بيته زيادة فى التأكيد (فقال) النبى صلى الله عليه وسلم (لى كيف تصوم قلت كل يوم قال وكيف تختم قلت كل ليلة وذكر نحو ماسبق وكان) عبد الله بعد كبره (يقرأ على بعض أهله السبع) بضم أوليه (الذى يقرؤه بالليل) أى يريد قراءته به (يعرضه) بكسر الراء (من النهار ليكون) لقرب عهده به (أخف) قراءة (عليه) (ب)صلاة (الليل) وكان اذا أراد أن يتقوى أفطر أياما وأحصى أى عدما أفطر وهو خمسة عشر يوما متوالية (وصام) أياماً (مثلهن) فى العدد (كذلك) أى متوالية (كراهة أن يترك شيأ فارق عليه) أى على الالتزام بالقيام به (النبى صلى الله عليه وسلم كل هذه الروايات) فى حديث ابن عمرو بن العاص (صحيحة معظمها فى الصحيحين وقليل منها فى أحدهما) وتقدمت الاشارة الى البيان فى ذلك

وعن أبي ربعى حنظلة بن الربيع الأُسيدي الكاتب أحد كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(وعن أبي ربعى) بكسر الراء وسكون الموحدة وكسر المهملة وشد التحتية (حنظلة بن الربيع) وقيل ربيعة والاول أكثر ابن ضبعى بن رباح بن الحارث ابن مخاشن بن معاوية بن شريف بن جروة بن أسيد بن عمرو بن تميم التميمى (الاسيدى) بضم الهمزة (الكاتب) قيل له ذلك لانه (أحد كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم) وذكرهم ابن سيد الناس اليعمرى فى سيرته فقال أبو بكر وعمر وعثمان وعلى وعامر بن فهيرة وخالد وابان ابنا سعيد بن العاص بن أبى أجيحة وذكر شيخنا أبو محمد الدمياطى أخاهما سعيداً وعبد الله بن الارقم الزهرى وحنظلة ابن الربيع الاسيدى وأبى بن كعب وهو أول من كتب له من الانصار وثابت ابن قيس بن شماس وزيد بن ثابت وشرحبيل بن حسنة ومعاوية بن أبى سفيان والمغيرة بن شعبة وعبد الله بن زيد وجريم بن الصلت والزبير بن العوام وخالد بن الوليد والعلاء بن الحضرمى وعمرو بن العاص وعبد الله بن رواحة ومحمد بن سلمة وعبد الله بن عبد الله بن أبى ، ومعيقيب بن أبى فاطمة وعبد الله بن سعد بن سرح العامرى وهو أول من كتب له من قريش ثم ارتد فنزلت فيه « ومن أظلم ممن افترى على الله كذباً » قلت ثم أسلم يوم الفتح ولم ينقم عليه شئ بعد اسلامه ومات ساجداً وذكر فى كتابه أيضاً طلحة ويزيد بن أبى سفيان والأرقم بن أبى الارقم والزهرى والعلاء بن عقبة وأبا أيوب الانصارى وخالد بن زيد وبريدة بن الحصيب والحصين بن نمير وأباسلمة المخزومى وعبد الله بن عبد الاسد وحويطب بن عبد العزى وأبا سفيان بن حرب وحاطب بن عمرو ، وروينا من طريق أبى داود عن ابن عباس قال السجيل كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر ابن دحية

قال « لقيني أبو بكر رضى الله عنه ، فقال كيف أنت ياحنظلة ، قلت نافق حنظلة ، قال : سبحان الله ماتقول ، قلت نكون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم « يذكرنا بالجنة والنار » كأنا رأى عين ، فإذا خرجنا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم : عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات

فيهم رجلا من بنى النجار غير مسمى قال كان يكتب الوحى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تنصر فلما مات لم تقبله الارض انتهى كلام ابن سيد الناس ملخصاً قال ابن اسحاق و بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بحنظلة الى أهل الطائف أتريدون الصلح أم لا فلما توجه اليهم قال صلى الله عليه وسلم إئتموا بهذا وأشباهه ثم انتقل الى قرقسا فمات بها روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أحاديث تفرد به مسلم عن البخارى وأخرج له هذا الحديث (قال لقيني أبو بكر رضى الله عنه فقال كيف أنت ياحنظلة قلت نافق حنظلة) أى خاف على نفسه النفاق لما كان يحصل له من الخوف فى مجلس النبى صلى الله عليه وسلم و يظهر عليه فتح كمال المراقبة والفكر والاقبال على الآخرة فاذا خرج واشتغل بما سيأتى ذهب عنه ذلك وأصل النفاق اظهار ما يكتم خلافه من الشر (قال) على وجه التعجب مما قلت (سبحان الله) أى تنزيها لله (ماتقول) أى تأمله وانظر فيه وما استفهاميه مفعول مقدم لتقول (قلت) أى فى بيان سبب قولى نافق حنظلة (نكون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرنا بالجنة والنار كأنا) نراهما (رأى عين) كذا قال القرطبى انه قيده بالنصب وقال القاضى ضبطناه بالرفع أى كانا ذووا رأى عين أى بحال من يراهما قال ويصح النصب على المصدر (فاذا خرجنا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عافسنا) سيأتى ضبطه ومعناه مارسنا (الازواج والاولاد والضيعات) جمع ضيعة بالضاد المعجمة وهو معاش الرجل من مال أو حرفة

نسينا كثيراً . قال أبو بكر رضى الله عنه : « فو الله إنا لنلقى مثل هذا »
فانطلقت أنا وأبو بكر حتى دخلنا على رسول الله صلي الله عليه وسلم ،
فقلت نافق حنظلة يارسول الله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
«وما ذاك »

أو صناعة (فنسينا كثيرا) أى اذا خرجنا واشتغلنا بهذه الأمور وذهب منا ذلك الحال الذى كان ونحن عند النبي صلى الله عليه وسلم وسماع موعظته ومشاهدته (قال أبو بكر رضى الله عنه فوالله إنا لنلقى مثل هذا) قال القرطبي : فى هذا رد على من زعم دوام مثل ذلك الحال ولا يعرجون بسببها على أهل ولا مال . ووجه الرد أن أبا بكر أفضل الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى يوم القيامة ومع ذلك فلم يدع خروجه عن جبلة البشر ولا ماهو من خاصة الملك من تعاطى دوام الذكر وعدم الفترة قال وعلى الجملة فسنة الله فى هذا العالم الانسانى جعل تمكينهم فى قلوبهم ومشاهدتهم فى مكابدتهم . وسر ذلك أن هذا العالم متوسط بين عالمى الملائكة والشياطين فمكن الملائكة فى الخير بحيث يفعلون ما يؤمرون ويسبحون الليل والنهار لا يفترون ومكن الشياطين فى الشر والاغواء بحيث لا يفعلون ما يأمرون وجعل هذا العالم الانسانى متلونا فيمكنه ويلونه ويغنيه ويبقيه ويشهده ويفقده واليه أشار صاحب الشفاعة صلى الله عليه وسلم بقوله : ولكن ياحنظلة ساعة وساعة وقال فى حديث أبى ذر وعلى العاقل أن يكون له ساعات ساعة يناجى فيها ربه وساعة يحاسب فيها نفسه وساعة يفكر فيها فى صنع الله اليه وساعة يخلو فيها لحاجته من مطعم ومشرب هكذا الكمال وما عداه ترهات وخيال والله أعلم (فانطلقت أنا وأبو بكر)سائرين (حتى دخلنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت نافق حنظلة يارسول الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ذاك).

قلت يارسول الله ، نكون عندك تُذكّرنا بالنّار والجنّة كأنّا رأى العين ، فاذا خرجنا من عندك عافسْنا الأزواجَ والأولاد والضيعات نسينا كثيراً . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : والذى نفسى بيده لوتدومون على ماتكونون عندى وفى الذكر لصافحتْكم الملائكةُ على فُرُشكم وفى طُرُقكم

أى الذى نافق به (قلت يارسول الله انا نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة فكأنا رأى عين) أى فيحصل لنا من ذلك كمال الخوف والمراقبة والتفكر فى المآل والاقبال على الآخرة (فاذا خرجنا من عندك عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات فنسينا كثيرا) أى فيذهب عنا غالب تلك الأحوال السنية نخشى حنظلة أن يكون اختلاف هذا الحال من النفاق فاعلمه النبى صلى الله عليه وسلم أنه ليس مكلفاً بالدوام على الحال الذى يكون عليه عنده وأن ذلك الاختلاف ليس نفاقا (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده لو تدومون على ما تكونون عليه عندى) من المراقبة والتفكر فى المآل والاقبال على الله تعالى (وفى الذكر) قال القرطبى هكذا صحت الرواية بالواو العاطفة للظرف الثانى على الظرف الأول فيفيد أن مصافحة الملائكة المذكورة فى قوله (لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفى طرقكم) موقوفة على حصول حالتين لنا على حال مشاهدة الجنة والنار مع ذكر الله تعالى ودوام ذلك فيعنى والله أعلم أن التمكن انما هو أن يشاهد الأمور كلها بالله فاذا شاهد الجنة مثلا لم يحجبه ما شاهد من نعيمها وحسنها عن رؤية الله تعالى بل لا يلتفت اليها من حيث هى جنة بل من حيث إنها هى محل القرب من الله تعالى ومحل رؤيته ومشاهدته فيكون فرقه فى جمعه وعطاؤه فى منعه ومن كان هكذا ناسب الملائكة فى معرفتها فبادرت الى اكرامه ومشافهته واعظامه ومصافحته والمسئول

ولكن ياحنظلة ساعة وساعه . ثلاث مرات » رواه مسلم

من الكريم المتعال أن يمنحنا من صفاء هذه الاحوال اه (ولكن ياحنظلة ساعة) أى لاداء العبودية (وساعة) للقيام بما يحتاجه الانسان قاله صلى الله عليه وسلم (ثلاث مرات) وكرره للتأكيد ودفع ماوقع فى نفسه أن ذلك من النفاق (رواه مسلم) قال البخارى فى كتاب الاخبار بفوائد الأخبار :حال العبد هو مقامه فى سره وشهوده بقلبه وصفته ومعناه وما كان كذلك فانها تكون لازمة له لا ينتقل عنها فى حال ولا يزول عنها بمعنى وأما كونهم عند النبى صلى الله عليه وسلم على ما كانوا عليه فان تلك مواجيد والمواجيد تجىء وتذهب لأنها عوارض تثبت فى الاسرار من خارج قال بعض العارفين الكبار : الوجد مقرون بالزوال والمعرفة ثابتة لاتزول قال فالحال الذي يجدونه فى أسرارهم عند كونهم عنده صلى الله عليه وسلم خلاف المعهود ثم يزول عنهم اذا رجعوا من عنده فكان الذى يجدونه عنده صلى الله عليه وسلم هو سلطان الحق وقوة سر النبى صلى الله عليه وسلم ألا ترى إلى قول أنس رضى الله عنه : مانفضنا أيدينا من دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أنكرنا قلوبنا وذلك لان سلطان النبوة زال عنهم وهو كان يقهر الأعداء ويجذب الاولياء فمن قهره للأعداء قصته مع أبى جهل فى أمره بالوفاء بثمن الجمال لصاحبها فوفاه بها فى حضرته صلى الله عليه وسلم والذى يجده أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم عنده جذب الحق وقوة سر النبى صلى الله عليه وسلم وسلطانه كان يصرفهم عن الأشياء ويأخذهم عنها ويجذبهم منها من غير أن يكون ذلك حالة لهم فاذا خرجوا من عنده رجعوا الى أحوالهم من النظر الى الأولاد والشغل بالأموال فأخبرهم صلى الله عليه وسلم ان الذى يجدونه عنده لو كان حالهم ومقامهم لصافحتهم الملائكة ولم تصافحهم وهم عنده صلى الله عليه وسلم لانها لم تكن حالهم ولكنها

(قوله ربعى) بكسر الراء و (الاسيدى) بضم الهمزة وفتح السين وبعدها ياء مشددة مكسورة وقوله (عافسنا) هو بالعين والسين المهملتين أي عالجنا ولاعبناو (الضيعات)

كانت حالة سلطان الحق ولو كان الذى يجدونه حالهم لكانت ثابتة لهم لانها لو كانت حالهم لكانت موهبة لهم من الله تعالى عزوجل والكريم لا يعود فى هبته ولا يسلب كرامته اه (قوله) فى الكنية أبى (ربعى هو بكسر الراء) أى المهملة وتقدم ضبط باقى صروفه (والاسيدى) المذكور فى نسب حنظلة ضبطوه بوجهين قال المصنف فى شرح مسلم أصحهما وأشهرهما (بضم الهمزة وفتح السين) المهملة (وبعدها ياء) تحتية (مشددة مكسورة) والثانى كذلك الا أنه باسكان التحتية ولم يذكر القاضى عياض الا هذا وهو منسوب الى بنى أسيد بطن من تميم . وفى كتاب تقييد المهمل لابى على الجيانى الاسيدى بضم الهمزة وفتح السين وتخفيف الياء الأولى وقد شددها قوم يقال ذلك لكل من ينسب الى أسيد بن عمرو بن تميم ومنهم حنظلة بن الربيع الاسيدى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعرف بالكاتب اه (قوله عافسنا هو بالعين والسين المهملتين) وقبل السين فاء قال الهروى وغيره معناه حاولنا ذلك ومارسناه واشتغلنا به كذلك فى شرح مسلم وقريب منه قوله هنا (عالجنا) أى الضيعات (ولاعبنا) أى الاولاد والزوجات ففيه لف ونشر مشوش وهذا أنسب برواية الخطابى فانه روى هذا الحرف عانسنا بالنون بدل الفاء وفسره بلاعبنا وكان المصنف إنما فسره بذلك لانه جاء عن حنظلة فى رواية فى مسلم فقال بدل عافسنا الخ ضاحكت الصبيان ولا عبت المرأة فاراد تفسير الروايات بالروايات ورواه القتيبى عانشنا بالنون والشين المعجمة وفسره بعانقنا والاول المذكور فى الاصل قال المصنف هو المعروف وهو أعم (والضيعات) بالضاد

المعايش

وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال « بينما النبي صلى الله عليه وسلم يخطب اذا هو برجل قائم ، فسأل عنه ، فقالوا أبو اسرائيل نذر أن يقوم فى الشمس ولا يقعد ، ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : مُرُوه فليتكلمْ وليستظِلّ وليقعد وليتمّ صومه » رواه البخارى

المعجمة وسكون التحتية أسباب (المعاش) من حرفة ونحوها كما تقدم سميت بذلك لانها تحفظ صاحبها من الضياع

(وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال بينا رسول الله) وفى نسخة النبي (صلى الله عليه وسلم يخطب إذ) وفى نسخة إذا (هو برجل قائم فسأل عنه) أى عن اسمه وعن سبب قيامه (فقالوا هذا أبو اسرائيل) وهو كنية واسمه يسير مصغر يسر ضد العسر وهو أنصارى (نذر أن يقوم فى الشمس ولا يقعد) ضد القيام (ولا يستظل) ضد كونه فى الشمس أى بارزالها وصرح بهما تأكيداً (ولا يتكلم)أى بغير الذكر (ويصوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم مروه فليتكلم) أى فليس النذر بالسكوت قربة فى شريعتنا (وليقعد) أى فى غير الصلاة والا فمن نذر القيام فى صلاة النفل لزمه (وليستظل وليتم صومه) اذ الصوم قربة ومن نذر أن يطيع الله فليطعه بخلاف اخواته (رواه البخارى) قال ابن رجب فى شرحه للحديث الخامس من الاربعين للمصنف من تقرب الى الله تعالى بعمل لم يجعله الله ورسوله قربة الى الله فعمله باطل مردود عليه ثم قال وليس كل ما كان قربة فى عبادة يكون قربة فى غيرها مطلقا فقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا قائما فى الشمس الحديث وقد روى أن ذلك كان فى يوم جمعة عند سماع خطبة النبي صلى الله عليه

﴿ باب المحافظة على الأعمال ﴾

قال الله تعالى « ألم يأن للذين آمنوا أن تخشعَ قلوبُهم لذكر الله وما نزل من الحقّ ولا يكونوا كالذين أُوتوا الكتابَ من قبلُ فطال عليهم الأمد فقست قلوبُهم » *

وسلم وهو على المنبر فنذر أن يقوم ولا يقعد ولا يستظل مادام يخطب إعظاما لسماع خطبته ولم يجعل النبي ذلك قربة يوفى بنذره مع أن القيام عبادة فى مواضع أخر كالصلاة والأذان والدعاء بعرفة والبروز للشمس قربة للمحرم فدل على أنه ليس كل ما كان قربة فى عبادة يكون قربة فى غيرها أى كما توهمه الناذر بل انما يتبع فى ذلك الوارد به الشريعة فى مواضعها اه

﴿ باب المحافظة على الاعمال ﴾

الصالحة وترك التهاون بها والتساهل فيها وقد أحسن المصنف فى تعقيب هذا الباب لما قبله لان الحاصل من هذا الباب الترغيب فى ملازمة العبادة والطريق الموصل الى ذلك الاقتصاد فيها لان التشديد قد يؤدى الى ترك العبادة المذموم كما تقدم وقد سبق المصنف لهذا الترتيب الحافظ البخارى فعقب باب مايكره من التشديد فى العبادة الذى عبر عنه المصنف هنا بالاقتصاد فيها بباب مايكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه الذى عبر عنه المصنف هنا بباب المحافظة على الأعمال فاستحسنه الحافظ ابن حجر لما ذكرناه آنفا * (قال الله تعالى ألم يأن) يحن (للذين آمنوا) أنزلت فى شأن الصحابة لما أكثروا المزاح (أن تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل) بالتشديد والتخفيف (من الحق) القرآن (ولايكونوا) معطوف على تخشع (كالذين أوتوا الكتاب من قبل) هم اليهود والنصارى (فطال عليهم الأمد) الزمن بينهم وبين أنبيائهم (فقست قلوبهم) لم تلن لذكر الله

وقال تعالى « وقفينا بعيسى بن مريمَ وآتيناه الإنجيلَ وجعلنا فى قلوبِ الذين اتّبعوه رأفةً ورحمة ورهبانيــة ابتدعوها ما كتبناها عليهم إلا ابتغاء رِضوانِ الله فما رَعَوها حق رعايتها » وقال تعالى « ولا تكونوا كالتى

تعالى * (وقال تعالى وقفينا بعيسى بن مريم وآتيناه الانجيل وجعلنا فى قلوب الذين اتبعوه رأفة ورحمة ورهبانيــة) هى رفض النساء واتخاذ الصوامع قال الـكواشى ورهبانية ليست معطوفة انما هى منصوبة بفعل مضمر يفسره المظهر تقـديره وابتدعوا رهبانية قال وجوز بعضهم عطفها على ماقبلها وجعل ابتدعوها صفة، تقـديره وجعلنا فى قلوبهـم رأفة ورحمة ورهبانية مبتـدعة، تلخيصه وفقناهم للتراحم اه (ابتدعوها) من قبـل أنفسهم (ما كتبناها عليهم) ماأمرناهم بها (إلا) لـكن فعلوها (ابتغاء رضوان الله) وابتغاء رضوانه [1] امتثال أمره واجتناب نهيه (فما رعوها حق رعايتها) إذ تركها كثير منهم وكفروا بدين عيسى ودخلوا فى دين ملـكهم وبقى على دين عيسى قليل منهم قال صلى الله عليه وسلم من آمن بى وصدقنى فقد رعاها حق رعايتها ومن لم يؤمن فأولئك هم الهالـكون . أورده الـكواشى وقال قبل حكاية هذا القول : والمعنى لم يرع مبتدعو الرهبانية حق رعايتها كما يراعى النـاذر نذره بأن قصروا فيما ألزموا به أنفسهم من الطـاعات . قال الـكواشى فى الآية تنبيه المؤمنين على أن من أوجب على نفسه شيئا لم يكن واجبا عليــه لزمــه اتمامه ولا يتركه فيستحق اسم الفسق اه *(وقال تعالى ولا تكونوا كالتى

---

(١) قوله وابتغاء رضوانه الخ لايخفى أن تفسير الابتغاء بذلك لايناسب ماقرره من أن الرهبانية مبتدعة غيرمأموربها لانغيرالمـأموربه كيف يبتدع امتثالا للامر وانما يناسب القول الثانى الذى ذكره الـكواشى وهو أنها مأمور بها والا للاستثناء والاستثناء متصل وأن المعنى لم نفرض الرهبانية عليهم الا ابتغاء رضوان الله . ش

نقَضَت غَزْلهَا من بعد قُوَّةٍ أنكاثا » *وقال تعالى « واعبد ربك حتى يأتيَك اليقين »

(وأما الاحاديث) فمنها حديث عائشة « وكان أحبُّ الدين اليه ماداوم صاحبه عليه » وقد سبق فى الباب قبله

وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من نام عن حزبه

نقضت) أفسدت (غزلها) ماغزلته (من بعد قوة) إحكام له وربط (أنكاثا) حال أوثانى مفعولى نقض لتضمينه معنى الجعل أو مفعول مطلق لنقضت . جمع نكث وهو ماينكث أى يحل إحكامه وهى امرأةحمقاء من مكة واسمها ريطة بنت سعد بن زيد مناة بن تميم ويقال هى من قريش وتوفيت بالجعرانة قاله السهيلى كانت تغزل فى طول يومها ثم تنقضه قال الخازن والمعنى أن هذه المرأة لم تكف عن العمل ولا حين عملت كفت عن النقض فكذلك من نقض عهده لاتركه ولا حين عاهد وفى به * (وقال تعالى واعبد ربك حتى يأتيك اليقين) تقدم الكلام فيها فى باب المجاهدة

(وأما الاحاديث) النبوية (فمنها حديث عائشة وكان أحب الدين اليه ما داوم صاحبه عليه وقد سبق) مع شرحه (فى الباب قبله) أى باب الاقتصاد فى العبادة

(وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن حزبه) بكسر المهملة وسكون الزاى قال القاضى عياض أصله النوبة من ورد الماء ثم نقل الى مايجعله الانسان على نفسه من صلاة وقراءة وغيرهما ورواه ابن ماجه جزئه بضم الجيم وبهمزة بدل الموحدة وعند النسائى حزبه أو جزئه

من الليل أو عن شيء منه فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كُتِبَ له كأنّما قرأه من الليل » رواه مسلم

وعن عبد الله بن عَمرو بن العاص رضى الله عنهما قال: قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا عبد الله لا تكن مثلَ فلان

بالشك (من الليل أو عن شئ منه فقرأه) قال البيضاوى يحتمل أن الاقتصار عليها فى الذكر لكونها أفضل الاذكار فباقى الاذكار مثلها ويحتمل أن يكون لاختصاصها بالثواب المذكور فى قوله كتب له الخ ويحتمل أن يكون على سبيل المثال فمثله كل ورد من قول أوفعل اه والى الوجه الاخير يومئ كلام القاضى عياض السابق وعليه جرى العاقولى فى شرح المصابيح فقال أى لو فاته ورده فأتى به (ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر) أى فى هذا الوقت الذى من شأن الناس الغفلة فيه عن العبادة (كتب له كأنما قرأه من الليل) أى أثبت أجره اثباتا مثل إثباته عند قراءته له من الليل قال المصنف فى الخبر دلالة على المحافظة على الاوراد قال القرطبى وهذه الفضيلة انما تحصل لمن غلبه نوم أوعذر منعه من القيام به مع أن نيته القيام به وظاهره أن له أجره مكملا مضاعفا وذلك لحسن نيته وصدق تلهفه وتأسفه وهو قول بعض شيوخنا وقال بعضهم ويحتمل أن يكون غير مضاعف اذ التى يصليها ليلا أكمل وأفضل والظاهر الأول اه (رواه مسلم) قال المنذرى فى الترغيب ورواه أصحاب السنن الأربعة وابن خزيمة فى صحيحه

(وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله لا تكن مثل فلان) قال الحافظ العسقلانى لم أقف على تسميته فى شئ من الطرق وكأن ابهام مثل هذا لقصد الستر عليه قال ولا ينبغى أن يبالغ فى الفحص عن تسمية من وقع فى حقه ما يذم به ويحتمل أنه صلى الله

كان يقوم الليل فترَكَ قيامَ الليل » متفق عليه

وعن عائشة رضى الله عنها قالت « كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إذا فاتته الصلاة من الليل من وجع أو غيره صلى من النهار ثِنْتَىْ عشْرَةَ ركعة » رواه مسلم

﴿ باب فى الأمر بالمحافظة على السُّنَّةِ وآدابها ﴾

عليه وسلم لم يقصد شخصا معينا وانما أراد تنفير عبد الله من الصنع المذكور (كان يقوم الليل) وهذه رواية الأكثر باسقاط من وهى مرادة وهى مذكورة عند بعض رواة البخارى وعليها شرح الحافظ (ثم ترك قيام الليل) قال فى الفتح نقلا عن ابن العربى فى الحديث استحباب الدوام على ما اعتاده المرء من خير من غير تفريط ويستنبط منه كراهة قطع العبادة وإن لم تكن واجبة (متفق عليه)

(وعن عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا فاتته الصلاة من الليل) أى التهجد (من) سببية (وجع أو غيره) كغلبة نوم أو عذر أهم منه (صلى من النهار ثنتى عشرة ركعة) قال ابن حجر فى شرح المشكاة جبراً لفضيلة قيام الليل لاقضاءله اذ ليست صلاة الليل منه صلى الله عليه وسلم فى العدد كذلك والقضاء لا يزيد على عدد الأداء والدليل على مشروعية قضاء النافلة حديث أبى داود قال وسنده حسن خلافا لتضعيف الترمذى له : من نام عن وتره أو سننه فليصل إذا ذكره اه (رواه مسلم) من جملة حديث كما فى المشكاة وروى هذه الجملة الترمذى فى الشمائل

﴿ باب الامر بالمحافظة على السنة ﴾

أى ما جاء به صلى الله عليه وسلم من أقوال وأفعال وأحوال ﴿ وآدابها ﴾

قال الله تعالى « وما آتاكم الرسولُ فخذوه وما نهاكم عنه فانتَهوا » * وقال تعالى « وَما ينطِقُ عنِ الْهوى ، إنْ هُوَ إلاّ وَحْيٌ يُوحَى » * وقال تعالى « قلْ إن كُنتمْ تُحبُّونَ اللهَ فاتَّبِعونى يُحْبِبْكم اللهُ ويغفرْ لَكم ذُنوبَكم » * وقال تعالى « لقد كان لكم فى رسول الله أُسوةٌ حسَنَةٌ لِمَنْ كانَ يرْجو اللهَ واليومَ الآخِر » * وقال تعالى « فلا وربِّكَ لا يُؤْمِنونَ

تقدم معنى الآداب أول الكتاب والادب كالسنة فى أصل الطلب الا أنه دونها فى التأكد ذكره المصنف فى الروضة * (قال الله تعالى وما آتاكم) أعطاكم (الرسول) من الفئ وغيره (فخذوه ومانهاكم عنه فانتهوا) قال السيوطى فى الاكليل: فى الآية وجوب امتثال أوامره ونواهيه صلى الله عليه وسلم قال العلماء وكل ما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم يصح أن يقال فيه إنه فى القرآن أخذا من هذه الآية: (وقال تعالى وماينطق) بما يأتيكم به (عن الهوى) هوى نفسه (إن) ما (هو الاوحى يوحى) اليه * (وقال تعالى قل) أى للكافرين القائلين ما نعبد الأصنام الاحبا لله ليقربونا اليه (إن كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله) بمعنى انه يثيبكم (ويغفر لكم ذنوبكم) تقدم فى باب المجاهدة فى حديث « أعنى على نفسك بكثرة السجود » أن محبة الله ملازمة لحب رسوله وبالعكس وأنهما متوقفتان على اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم * (وقال تعالى لقد كان لكم فى رسول الله أسوة) بضم الهمزة وكسرها (حسنة) أى اقتداء به (لمن) بدل من لكم (كان يرجو الله) يخافه (واليوم الآخر) يوم القيامة وتقدم وجه لتسميته بالآخر فى حديث جبريل فى الاسلام والايمان والاحسان* (وقال تعالى فلاوربك) لا زائدة (لا يؤمنون

حتى يُحَكِّموكَ فيما شَجَرَ بينَهم ثمّ لا يَجِدُوا في أنفُسِهِمْ حرَجاً مما قضَيْتَ ويُسلّموا تسليما » * وقال تعالى فإنْ تَنازعتمْ في شيءٍ فرُدُّوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخِرِ » قال العلماء معناه « الى الكتاب والسنة » وقال تعالى « مَنْ يُطعِ الرّسولَ فقد أطاع الله » وقال تعالى « وإنك لتهدى إلى صراط مستقيمٍ صراطِ الله » وقال تعالى « فليَحذَرِ الذين يخالفون عن أمره أن تصيبَهم فتنةٌ أو يصيبَهم عذابٌ أليم » وقال تعالى « واذكُرْن ما يُتلى في بُيوتكنّ من آيات الله

حتى يحكموك فيما شجر) اختلط (بينهم ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجاً) ضيقاً أو شكا (مما قضيت) به (ويسلموا) ينقادوا لحكمك (تسليما) من غير معارض وسيأتى فيها مزيد فى باب وجوب الانقياد لحكم الله تعالى * (وقال تعالى فان تنازعتم) اختلفتم (فى شئ فردوه الى الله والرسول ، قال العلماء معناه الى الكتاب والسنة) لف ونشر مرتب وكون المراد من قوله والرسول سنته هو بعد وفاته أما فى حياته فعلى ظاهر الآية كما فى الجلالين وغيره *(وقال تعالى من يطع الرسول) فيما أمر به (فقد أطاع الله) لأن الله أمر بطاعته واتباعه *(وقال تعالى وانك لتهدى) لتدعو بالوحى اليك (الى صراط) طريق (مستقيم) دين الاسلام (وقال تعالى فليحذر الذين يخالفون عن أمره) أى الله فان الأمر له فى الحقيقة أو الرسول فانه المقصود بالذكر وعلى الوجه الثانى فيه مناسبة الآية للباب (أن تصيبهم فتنة) محنة فى الدنيا (أو يصيبهم عذاب أليم) فى الآخرة *(وقال تعالى) مخاطبا لأمهات المؤمنين (واذكرن ما يتلى فى بيوتكن من آيات الله) القرآن

والحكمة » * والآيات فى الباب كثيرة

وأما الاحاديث : (فالأول) عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « دَعُونى ما تركتُكم . إنما أهلكَ من كان قبلَكم كثرةُ

(والحكمة) السنة ـ (والآيات فى الباب) أى فى باب المحافظة على السنة والاقتداء به واتباعه (كثيرة)

(وأما الاحاديث) النبوية فى ذلك (فمن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال) لما خطب وقال يأيها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال رجل أكل عام يارسول الله فسكت حتى قالها مراراً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لو جبت ولما استطعتم ثم قال (دعونى) أى من كثرة السؤال ولفظ مسلم ذرونى (ما تركتكم) مافيه ظرفية مصدرية وآثر تركتكم على وذرتكم ماضى يذر لأن العرب لا تستعمله الا فى الشعر قال سيبويه اغتناء عنه بترك، وقال غيره لما كانت الواو ثقيلة وكان فى هذا الكلام بمعناه فعل لاواو فيه أنفوه حكاها القرطبي فى تفسير سورة هود من تفسيره الكبير وكذا ودع وقيل بل استعمل ودع قليلا ومنه قوله تعالى ما ودعك ربك على قراءة التخفيف شاذا وحديث دعوا الحبشة ما ودعوكم ومعنى قوله ذرونى الخ لا تكثروا الاستفصال عن المواضع التى تفيد بوجه ظاهر وان صلحت لغيره كما فى فحجوا فانه وان أمكن أن براد به التكرار ينبغى أن يكتفى منه بما يصدق عليه اللفظ وهو المرة الواحدة فانها مفهومة من اللفظ قطعا وما زاد مشكوك فيه فيعرض عنه ولا يكثر السؤال لئلا يقع الجواب بما فيه التعب والمشقة كما وقع لبنى اسراءيل فخاف رسول الله صلى الله عليه وسلم على أمته من مثل ذلك ومن ثم قال (انما أهلك من كان قبلكم كثرة

سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ، فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه ، واذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم »

مسائلهم) وعنـد مسلم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم (واختلافهم) بالرفع لأنه أبلغ فى ذم الاختلاف إذ لا يتقيد حينئذ بالا كثرية بخلافه لوجر (على انبيائهم) استفيد منه تحريم الاختلاف وكثرة المسائل من غير ضرورة لأنه توعد عليـه بالهلاك والوعيد على الشئ دليل تحريمه بل كونه كبيرة ووجهه فى الاختلاف أنه سبب تفرق القلوب ووهن الدين وذلك حرام فسببه المؤدى اليـه حرام وفى كثرة السؤال انه من غير ضرورة مشعر بالتعنت أو مفض اليـه وهو حرام أيضاً (فاذا نهيتكم عن شئ فاجتنبوه) دائما على كل تقـدير مادام منهيا عنـه حتما فى الحرام وندبا فى المكروه إذ لا يمتثل النهى الا بترك جميع جزئياته و إلا صدق عليه أنه عاص أو مخالف وأيضا فترك المنهى عنه هو استصحاب حال عدمه والاستمرار على حال عدمه وليس فى ذلك مالا يستطاع حتى يسقط التكليف به وكون الداعى للمعصية قـد يقوى حتى لايستطاع الـكف عنها نادر لايعول عليه وخرج بقوله مادام الخ نحو أكل الميتة للمضطر وشرب المسكر لأساغة اللقمة لعدم النهى عنـه حينئذ (واذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم) أى أطقتم لأن فعله هو اخراجه من العدم الى الوجود وذلك متوقف على شروط وأسباب كالقدرة على الفعل ونحوها و بعضها يستطاع و بعضها لا يستطاع فكان التكليف بما يستطاع منـه لأن الله تعالى أخبر أنه لايكلف نفسا الا وسعها قال المصنف وهـذا الحديث موافق لقوله تعالى فاتقوا الله ماستطعتم والتوقف المأمور به على فعل بخلاف المنهى عنه فانه كف محض قال فى ذاك فأتوا منه مااستطعتم وفى هذا فاجتنبوه وهذا من قواعد الاسلام المهمة ومما أوتيه صلى الله عليه وسلم من جوامع الـكلم لأنه يدخل فيه مالا يحصى

متفق عليه

(الثانى) عن أبي نجيح العِرْباضِ بن ساريةَ رضى الله عنه قال «وعظَنَا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم

من الاحكام وبه أو بالآية الموافقة له يخص عموم قوله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وحديث أحمد فى مسنده عن عبد الله بن عمرو مرفوعا من جملة حديث قال فيه انظروا الذى أمرتم به فاعملوا به والذى نهيتم عنه فانتهوا عنه فمن عجز عن ركن أو شرط لنحو وضوء أو صلاة أو قدر على غسل أو مسح بعض أعضاء الوضوء أو التيمم أو على بعض الفاتحة أو ازالة بعض المنكر أتى بالممكن وصحت عبادته (متفق عليه) ورواه أحمد وقال فأتمروا ما استطعتم وله طرق عن أبى هريرة ورواه الترمذى وأبو عوانة وابن حبان وقد بسط طرقه وتخاريجه الحافظ السخاوى فى تخاريج الاربعين للمصنف

(وعن أبى نجيح) بفتح النون وكسر الجيم وسكون التحتية بعدها مهملة (العرباض) بكسر المهملة وسكون الراء وبعدها موحدة وآخره ضاد معجمة وأصله الطويل (ابن سارية) بمهملتين بينهما الف وبعد الراء تحتية خفيفة السلمى من أهل الصفة وهو أحد البكائين وكان يقول إنه رابع الاسلام (رضى الله عنه) فى التهذيب للمصنف قال محمد بن عوف الحمصى كل واحد من العرباض بن سارية وعمرو بن عنبسة كان يقول أنا رابع الاسلام أى رابع من أسلم ولا يدرى أيهما أسلم قبل صاحبه اه نزل الشام وسكن حمص ومات فى فتنة ابن الزبير رضى الله عنهما ويقال سنة خمس وسبعين قال ابن حزم فى آخر سيرته روى له عن النبى صلى الله عليه وسلم أحد وثلاثون حديثا روى له أصحاب السنن الاربع (قال وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى بعد صلاة الصبح كما جاء فى رواية أخرى

موعظةً بليغة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون ، فقلنا : يارسول الله كأنها موعظة مودّعٍ فأوصنا ، قال : أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وان تأمّر عليكم عبد

(موعظة) من الوعظ وهو النصح والتذكير بالعواقب وتنوينها للتعظيم أى موعظة جليلة وجاء فى رواية موعظة (بليغة وجلت) بكسر الجيم أى خافت (منها) أى من أجلها ويصح أن تكون لابتداء الغاية (القلوب) وكان المقام للتخويف فاتى بذلك لمناسبته (وذرفت) بفتح المعجمة والراء من باب ضرب سالت (منها العيون) أى دموعها وأخر هذا عما قبله لان انما ينشأ عنه غالبا (فقلنا يارسول الله كأنها موعظة مودع) كان وجه فهمهم لذلك مزيد مبالغته صلى الله عليه وسلم فى تخويفهم وتحذيرهم على ما كانوا يألفون منه قبل فظنوا أن ذلك لقرب موته ومفارقته لهم اذ المودع يستقصى مالا يستقصى غيره فى القول والفعل ففيه جواز تحكيم القرائن والاعتماد عليها فى بعض الأحيان لأنهم فهموا توديعه بقرينة إبلاغه فى الموعظة أكثر من العادة (فأوصنا) أى وصية جامعة كافية (قال أوصيكم بتقوى الله) جمع فى هذا كل مايحتاج اليه من أمور الآخرة لما مر أن التقوى امتثال الاوامر واجتناب النواهى وتكاليف الشرع لاتخرج عن ذلك (والسمع والطاعة) جمع بينهما تأكيداً للاعتناء بهذا المقام ومن ثم خصه بالذكر عاطفا له على مايشمله وغيره وهو التقوى فهو من عطف الخاص على العام لمزيد الاهتمام ويحتمل أنه من عطف المغاير من حيث ان أظهر مقاصد التقوى انتظام الامور الاخروية والامامة أظهر مقاصدها انتظام الامور الدنيوية ومن ثم قال على بن أبي طالب رضى الله عنه ان الناس لايصلحهم الا امام عادل أو فاجر (وأن تأمر عليكم عبد) هو من باب ضرب المثل بغير الواقع على سبيل الفرض والتقدير والا فهو

حبشي ، وإنه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيراً ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ،

لاتصح ولايته أو من باب الاخبار بالمغيبات أي أن نظام الشريعة يختل حتى توضع الولاية في غير أهلها والأمر بالطاعة ايثار لاخف الضررين (وإنه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا) فيه من معجزاته صلى الله عليه وسلم الاخبار بما يقع بعده من كثرة الاختلاف وغلبة المنكر وقد كان صلى الله عليه وسلم عالما به جملة وتفصيلا لما صح أنه كشف له عما يكون الى أن يدخل أهل الجنة والنار منازلهم ولم يكن يبينه لكل أحد وانما كان يحذر منه على العموم وكان يلقي بعض التفاصيل الى الخصوص كحذيفة وأبي هريرة (فعليكم) الزموا حينئذ التمسك (بسنتي) أي طريقتي وسيرتي القويمة التي أنا عليها مما فصلته لكم من الاحكام الاعتقادية والعملية الواجبة والمندوبة وغيرها وتخصيص الأصوليين لها بالمطلوب طلبا غير جازم اصطلاح طارئ قصدوا به التمييز بينها وبين الفرض (وسنة) أي طريقة (الخلفاء الراشدين المهديين) وهم أبو بكر فعمر فعثمان فعلي فالحسن رضي الله عنهم وعن بقية الصحابة أجمعين فان ما عرف عن هؤلاء أوعن بعضهم أولى بالاتباع من بقية الصحابة إذا وقع بينهم الخلاف فيه . ومحل تقليد الصحابة بالنسبة للمقلد الصرف في تلك الأزمنة القريبة من زمنهم أما في زمننا فقال بعض أئمتنا لا يجوز تقليد غير الأئمة الأربعة ، الشافعي ومالك وأبي حنيفة وأحمد لأن هؤلاء عرفت مذاهبهم واستقرت أحكامها وخدمها تابعوهم وحرروها فرعاً فرعاً وحكماً حكماً فقل أن يوجد فرع إلا وهو منصوص لهم اجمالا أو تفصيلا بخلاف غيرهم فان مذاهبهم لم تحرر وتدون كذلك فلا يعرف لها قواعد يتخرج عليها أحكامها فلم يجز تقليدهم فيما حفظ عنهم منها لأنه قد يكون مشترطا بشروط أخرى وكلوها الى فهمها من

عَضُّوا عليها بالنواجذ ، وإيّاكم ومحْدَثاتِ الأُمور فان كل بدعة ضلالة»

قواعدهم فقلت الثقة بخلو ما حفظ عنهم من قيد أو شرط فلم يجز التقليد حينئذ (عضوا عليها بالنواجذ) سيأتى معناها والمعنى عضوا عليها بجميع الفم احترازا من النهش وهو الأخذ باطراف الأسنان فهو اما مجاز بليغ فيه تشبيه المعقول بالمحسوس أو كناية عن شدة التمسك بالسنة والجد فى لزومها كفعل من أمسك بنواجذه شيأ وعض عليه لئلا ينزع منه لأن النواجذ محدودة فاذا عضت على شئ نشبت فيه فلا يتخاص وقيل معناه الأمر بالصبر على ما يصيبه من العض فى ذات الله كما يفعله المتألم مما أصابه من الألم (وإياكم ومحدثات الأمور) كلاهما منصوب بفعل مضمر أى باعدوا أنفسكم واحذروا الأخذ بالأمور المحدثة فى الدين واتباع غير سنن الخلفاء الراشدين (فان) ذلك بدعة وان (كل بدعة) وهى لغة المخترع على غير مثال سابق وشرعا ما أحدث على خلاف أمر الشارع ودليله الخاص أو العام (ضلالة) لأن الحق فيما جاء به الشرع فما لا يرجع اليه يكون ضلالة اذ ليس بعد الحق الا الضلال والمراد بالضلالة هنا ماليس له أصل فى الشرع وانما حمل عليه مجرد الشهوة أو الارادة بخلاف محدث له أصل فى الشرع إما بحمل النظير على النظير أو بغير ذلك فانه حسن إذ هو سنة الخلفاء الراشدين والأئمة المهديين فمنشأ الذم فى البدعة ليس مجرد لفظ محدث أو بدعة بل ما اقترن به من مخالفته للسنة ورعايته للضلالة ولذا انقسمت البدعة الى الاحكام الخمسة لانها اذا عرضت على القواعد الشرعية لم تخل عن واحد منها فمن البدع الواجبة على الكفاية تعلم العلوم المتوقف عليها فهم الكتاب والسنة أوالتى فيها حفظ الشريعة لان حفظها واجب على الكفاية فيما زاد على التعين ولا يتأتى حفظها إلا بذلك فوجب . ومن البدع المحرمة مذاهب سائر أهل البدع المخالفة لما عليه أهل السنة

رواه أبو داود والترمذى وقال حديث حسن صحيح (النواجذ) بالذال المعجمة الانياب

والجماعة ومن المندوبة كل احسان لم يعهد فى الصدر الأول كاحداث نحو الربط والمدارس والكلام فى دقائق التصوف ومن المكروهة زخرفة المساجد وتزويق المصاحف . ومن المباحة التوسع فى لذيذ المآكل و المشارب فعلم أن قوله وكل بدعة ضلالة عام أريد به خاص اذ سنة الخلفاء الراشدين [1] منها مع أنا أمرنا باتباعها لرجوعها الى أصل شرعى وكذا سنتهم عام أريد به خاص اذ لو فرض خليفة راشد سن سنة لايعضدها دليل شرعى امتنع اتباعها ولا ينافى ذلك رشده لانه قد يخطئ المصيب ويزيغ المستقيم يوما ما (رواه) أحمد والدارمى في مسنديهما ورواه عن أحمد (أبو داود) فى سننه (وكذا الترمذى وقال حديث صحيح) وفى الاربعين المصنف وقال حديث حسن فى نسخة من كل من الرياض والاربعين وقال صحيح حسن . و بالنسخة الثانية يعلم ان المصنف اقتصر على أحد الوصفين فى كل من الكتابين ويحتمل أن النسخ عنده مختلفة فى ذلك فنقل عن كل من النسخ فى كتاب والله أعلم بالصواب ورواه ابن ماجه و أبو نعيم وقال حديث جيد من صحيح حديث الشاميين وأخرجه الحاكم بنحوه فى مستدركه وكذا أخرجه الطبرانى فى الكبير والبغوى فى معجم الصحابة وله طرق كثيرة و اختلاف فى ألفاظه ورواياته وقد بسطها السخاوى فى تخريج الاربعين التى جمعها المصنف ثم قال وبالجملة فقد قال الترمذى إنه حسن صحيح وقال الحاكم انه صحيح على شرط الشيخين وصححه ابن حبان بل وعزى شيخنا يعنى الحافظ بن حجر تصحيحه لابن خزيمة اه (النواجذ بالذال المعجمة الانياب) كذا اقتصر عليه القاضى

---

(١) قوله اذ سنة الخلفاء الراشدين الخ هكذا فى النسخ والذى يظهر اذ فى سنة الخلفاء بزيادة فى . ش

وقيل الاضراس

(الثالث) عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «كل أمتى يدخلون الجنة إلا من أبى قيل ومن يأبى يارسول الله؟ قال من أطاعنى دخل الجنة، ومن عصانى فقد أبى»

عياض فى المشارق (وقيل الاضراس) ومن هـذا قوله فى الحديث حتى بدت نو اجذه قال القاضى عياض فى المشارق وهى الاضراس وقيل الضاحك والنواجذ أيضا أواخر الاسنان وهى أضراس العقل اه أى الذى يدل نباتها عـلى الحلم وهى من فوق وأسفل من كل من الجانبين فللانسان أربع وأشار فى النهاية الى أنه المشهور واقتصر عليه السيوطى فقال فى مختصر النهاية النواجذ أواخر الاضراس واحده ناجذ اه وبهذا المعنى فسر جمع النواجذ هنا

(وعن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صـلى الله عليه وسلم قال كل أمتى) أى أمة الدعوة (يدخلون الجنة الا من أبى) بفتح الموحدة أى امتنع قال العلقمى قال الحافظ ظاهره أن العموم مستمر لان كلا منهم لايمتنع من دخول الجنة فلذلك (قيل ومن يأبى) أى يمتنع من دخولها (فقال) صلى الله عليه وسـلم (من أطاعنى دخل الجنة ومن عصانى فقد أبى) قال فبين به أن اسناد الامتناع اليهم عن الدخول مجازعن الامتناع عن سببه(١) وهوعصيان الرسول صلى الله عليه وسلم والموصوف بالاباء وهو الامتناع ان كان عن أصـل الدخول فى الاسـلام فكافر لايدخل الجنـة ألبتة وان كان بعـد الدخول فيه فالمراد منعه عن الدخول فيها مع الفائزين اه وقال العاقولى لما كان المرتكب للمعصية كالراد لما دل على تحريمها من الـكتاب والسنة أطلق عليه لفظ الاباء وأريد به استحقاقه النار وضعا للسبب

---

(١) لعله عن الاتيان بسببه . ش

رواه البخارى

(الرابع) عن أبى مسلم وقيل أبى إياسٍ سلَمَةَ بن عمرو بن الأكْوَع رضى الله عنه « أن رجلا أ كا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بِشماله ، فقال كلْ بيمينك

موضع المسبب قال الجوهرى الاباء بالكسر أى والهمزة الممدودة ويقال أباءة (رواه البخارى)

(وعن أبى مسلم) بصيغة اسم الفاعل من الاسلام (وقيل) يكنى : (أبى اياس) ففيه حذف الجار وابقاء عمله ومثله سماعى وهو بكسر الهمزة بعدها تحتية ويقال أبوعامر (سلمة) بفتح أوليه (ابن عمرو بن الاكوع) واسمه سنان بن عبد الله ابن قشير بن خزيمة بن مالك بن سلامان بن أسلم الأسلمى (رضى الله عنه) شهد بيعة الرضوان بالحديبية وبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ ثلاث مرات فى أول الناس وأوسطهم وآخرهم وكان شجاعا راميا محسنا خيراً فاضلا غزا مع النبى صلى الله عليه وسلم سبع غزوات روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة وسبعون حديثا اتفقا على ستة عشر وانفرد البخارى بخمسة ومسلم بتسعة وكان يسكن المدينة ثم بعد قتل عثمان خرج الى الربذة فسكن بها ثم عاد قبل وفاته الى المدينة وتوفى بها سنة أربع وسبعين وهو ابن ثمانين سنة (أن رجلا) قال المصنف فى المبهمات قال الخطيب هو بسر[1] بن راعي العير بفتح المهملة وسكون التحتية الاشجعى ونقله كذلك فى شرح مسلم وقال ذكره أبو نعيم وابن منده وابن ماكولا وآخرون وهو صحابى مشهور عده هؤلاء وغيرهم فى الصحابة (أكل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بشماله) تكبرا (فقال كل بيمينك) أمر ندب على

---

(١) بضم الباء الموحدة شرح مسلم

قال لا أستطيع ، قال لا استطعت مامنعه إلا الكبر فما رفعها إلى فيه » رواه مسلم

(الخامس) عن أبي عبد الله النعمان بن بشير رضى الله عنهما

المعتمد والدعاء الآتى عليه لقصده مخالفة السنة النبوية (قال لاأستطيع قال) صلى الله عليه وسلم (لااستطعت) دعاء عليه لمخالفته الحكم الشرعي بلا عذر كما قال الراوى مبينا لذلك مدرجا له بآخر الحديث (مامنعه) من متابعة السنة (الا الكبر) ولا يدل مجرد الكبر والمخالفة على نفاقه كما قال المصنف بل هو معصية ان كان الأمر فى قوله كل بيمينك أمر إيجاب وأخذ القاضى عياض من ذلك نفاقه رده المصنف بما ذكر ومحل النهى عن الأكل بالشمال حيث لاعذر يمنع من الأكل باليمين من مرض أو قطع والا فلا كراهة حينئذ (فما رفعها الى فيه) اجابة لدعوته صلى الله عليه وسلم لاستحقاقه لها بقصده السابق (رواه مسلم) وأخرجه أحمد وابن حبان ورواه الحافظ ابن حجر فى أمالى الاذكار من طريق الدارمى وقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أبصر رجلا وفى آخره فما وصلت يمينه الى فيه بعد

(وعن أبي عبد الله النعمان) بضم النون وسكون العين (ابن بشير) بفتح الموحدة وكسر المعجمة وسكون التحتية ابن سعد بن ثعلبة بن جلاس بضم الجيم وتخفيف اللام كذا قيده عبد الغنى المقدسى وغيره وقال ابن ما كولا هو خلاس بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام ابن بدر بن مالك بن ثعلبة بن كعب بن الخزرج الانصارى هو وأبوه صحابيان (رضى الله عنهما) شهد أبوه العقبة الثانية وبدرا وأحدا والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أول انصارى بايع أبا بكر رضى الله عنه واستشهد مع خالد بن الوليد بعين التمر سنة اثنتى عشرة من الهجرة بعد انصرافه من اليمامة وأما النعمان فولد على رأس أربعة أشهر من الهجرة

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُم أو لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بين وجوهكم)

وهو اول مولود من الانصار بعد الهجرة روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة وأربعة عشر حديثا اتفقا على خمسة منها وانفرد البخارى بحديث ومسلم بأربعة قتل النعمان بالشام بقرية من قرى حمص فى ذى الحجة سنة أربع وستين وقال ابن أبى خيثمة سنة ستين كذا نقل من التهذيب للمصنف ملخصاً سكن النعمان الشام ثم ولى أمرة الكوفة (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لتسون صفوفكم) بضم الفوقية وفتح المهملة وضم الواو وتشديد النون قال البيضاوى هذه اللام هى التى يتلقى بها القسم والقسم هنا مقدر ولذا اكده بالنون المشددة وتسوية الصفوف اعتدال القائمين بها على سمت واحد (أو) عاطفة بفتح فسكون أى ليكونن منكم التسوية أو (ليخالفن الله بين وجوهكم) أى ان لم تسووا واختلف فى هذا الوعيد فقيل هو على حقيقته والمراد تشويه الوجه بتحويل خلقه عن موضعه بجعله موضع القفا أو تغيير صورة الانسان وتحويلها الى صورة أخرى أو نحو ذلك ويؤيد حمله عليها حديث أبى أمامة لتسون الصفوف أو لتطمسن الوجوه رواه أحمد وفى اسناده ضعف ولذا قال ابن الجوزى إنه مثل الوعيد فى قوله من قبل أن نطمس وجوهاً فنردها على أدبارها وقيل انه محمول على المجاز قال المصنف معناه يوقع بينكم العداوة والبغضاء واختلاف القلوب كما تقول تغير وجه فلان أى ظهر لى من وجهه كراهية لأن مخالفتهم فى الصفوف مخالفة فى الظواهر واختلاف الظواهر سبب لاختلاف البواطن ويؤيده رواية أبى داود فى حديث النعمان هذا أو ليخالفن الله بين قلوبكم والحاصل أن الوجه إن حمل على العضو المخصوص فالمخالفة اما بحسب الصورة الانسانية أو جعل القدام وراء وان حمل على ذات الشخص فالمخالفة بحسب المقاصد

متفق عليه .وفى رواية لمسلم : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوى صفوفنا حتى كأنما يسوّى بها القِداح ، حتى إذا رأى أنّا قد عقَلنا عنه ثم خرج يوماً فقام حتى كاد أن يكبّر ، فرأى رجلا باديًا صدره فقال « عباد الله لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم »

(السادس) عن أبى موسى رضى الله عنه قال « احترَق بيت بالمدينة على أهله من الليل »

أشار الى ذلك الكرمانى قال الحافظ و يحتمل أن يراد بالمخالفة فى الجزاء فيجازى المسوى بخير ومن لا يسوى بشر (متفق عليه وفى رواية لمسلم) عن النعمان (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوى صفوفنا حتى كانما يسوى بها القداح) قال المصنف بكسر القاف هو خشب السهام واحدها قدح بكسر القاف معناه يبالغ فى تسويتها حتى تصير كانما يقوم بها السهام اشدة استوائها و اعتدالها (حتى رأى انا قد عقلنا) بفتح المهملة و القاف أى فهمنا (عنه ثم خرج يوماً) للصلاة بالقوم (فقام حتى كاد يكبر) تكبير التحرم (فرأى) عطف على خرج أى أبصر (رجلا) حال كونه (باديا صدره) أى ظاهراً خارجاً عن سمته (فقال عباد الله لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم) قال المصنف فيه الحث على تسويتها و فيه جواز الكلام بين الاقامة و الدخول فى الصلاة وهذا مذهبنا ومذهب جماهير العلماء و منعه بعض العلماء والصواب الجواز وسواء كان لمصلحة الصلاة أو لغيرها أو لا لمصلحة

(وعن أبى موسى الاشعرى رضى الله عنه قال احترق بيت بالمدينة على أهله من الليل) أى فيه . فى مغنى اللبيب فى معانى من أنها تكون مرادفة «فى»

فلمّا حُدِّثَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بشأنهم قال : إنَّ هذه النارَ عدوٌّ لكم ، فاذا نمتم فأطفئوها عنكم » متفق عليه

نحو قوله تعالى « اذا نودى للصلاة من يوم الجمعة » اه قال المرادى فى الجنى الدانى وهو منقول عن الكوفيين ومن حججهم قول الشاعر

عسى سائل ذو حاجة إن منعته من اليوم مسئولا إن ايسر فى غد

قال ويحتمل أن تكون من فيه تبعيضية على حذف مضاف أى بعض مسئولات اليوم اه (فلما حدث) بالبناء للمفعول أى أخبر (رسول الله صلى الله عليه وسلم بشأنهم قال ان هذه النار عدو لكم فاذا نمتم) قل فى المصباح نام ينام من باب تعب نوماً ومناما فهو نائم والجمع نوم على الاصل ونيم على لفظ الواحد ونيام أيضاً ويتعدى بالهمز والتضعيف اه والنوم زوال الشعور من القلب لاسترخاء أعصاب الدماغ بسبب رطوبات الابخرة الصاعدة اليه من المعدة والنعاس مقدمته (فاطفئوها) بقطع الهمزة (عنكم) قال القرطبى الامر فى الحديث للارشاد قل وقد يكون للندب وجزم المصنف بأنه للارشاد لكونه لمصلحة دنيوية وتعقب بانه قد يفضى الى مصلحة دينية وهى حفظ النفس المحرم قتلها والمال المحرم تبذيره وقال الطبرى اذا بات الواحد فى بيت ليس فيه غيره وفيه نار فعليه أن يطفئها قبل نومه أو يفعل بها ما يأمن معه الاحتراق وان كان فى البيت جماعة فانه يتعين على بعضهم وأخصهم بذلك آخرهم نوماً فمتى فرط فى ذلك كانه مخالفاً للسنة قال المصنف والحديث عام يدخل فيه نار السراج وغيره أما القناديل المسرجة وغيرها اذا أمن الضرر كما هو الغالب فالظاهر أن لابأس به اه ملخصاً من فتح البارى (متفق عليه) ورواه ابن ماجه

(السابع) عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ مَثَل مابعثنى الله به من الهُدَى والعلم كمثل غيث أصابَ أرضاً: فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء فانبتت الكلأ والعشب الكثير »

(وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مثل) بكسر فسكون ويقال مثل بفتحتين وهو فى اللغة النظير ثم استعمل فى كل صفة أو حال فيها غرابة وهى المرادة هنا أى إن صفة (ما بعثنى الله به من الهدى والعلم) قال ابن ملك ذكر فى العوارف الهدى وجدان القلب موهبة العلم من الله ويجوز أن يكون المراد منهما شيأ واحدا (كمثل غيث أصاب أرضاً) قيل فيه تشبيه متعدد فشبه العلم بالغيث لأنه يحيى القلب الميت احياء المطر البلد اليابس وفى التعبير بالغيث دون المطر لطيفة إذ الغيث مطر محتاج اليه يغيث الناس عند قلة المياه وقد كان الناس متحيرين قبل بعثته صلى الله عليه وسلم حتى أغاثهم الله بوابل علومه وشبه من ينتفع به بالأرض الطيبة وشبه من يحمله ولم ينتفع به بالأرض الصلبة الماسكة للماء فينتفع به الناس وشبه من يحمله ولا ينتفع به بالقيعان وقال ابن ملك الأولى أنه تشبيه مركب لتوقف أوله على آخره ألا ترى أنه وصف الغيث بقوله أصاب أرضاً فعلم أنه تشبيه واحد وهو تشبيه الوحى النازل من السماء الى من ظهر نفعه والى من لم يظهر بالغيث النازل من السماء الى الارض ظهر نفعه فيها أو لم يظهر (فكانت منها) حال (طائفة) أى قطعة (طيبة قبلت الماء وأنبتت الكلأ) مهموز مقصور وهو المرعى (والعشب الكثير) قال المصنف العشب والخلى والكلأ والحشيش كلها اسم للنبات لكن الحشيش مختص باليابس والعشب والخلى بالقصر مختصان بالرطب والكلأ بالهمز يقع على اليابس والرطب قال ابن ملك فيكون عطف العشب عليه عطف الخاص على العام للاهتمام بشأنه وقيل الكلأ مختص أيضا بالرطب إلا أنه ما يتأخر نباته

وكان منها أجادبُ أمسكَتِ الماء فنفع الله بها الناس فشربوا منها وسقَوا وزرعوا ، وأصاب طائفة منها أخرى إنما هى قِيعانٌ لا تُمسك ماء ولا تنبت كلأً ، فذلك

ويقل والعشب مايتقدم نباته و يكثر ولهذا وصف العشب بالكثير اه وقال الخطابى وابن فارس الخلى يقع على اليابس وهذا شاذ ضعيف وفى شرح المشارق للكازرونى بعد أن ذكر أنهما بمعنى وقيل الكلأ اليابس والعشب الذى ابتدأ فيه اليبوسة وقيل العشب الرطب وقيل الكلأ النبات والعشب الرطب وعطف الأخص على الأعم جائز اذا كان بحيث يهتم بافراده (وكانت) وفى نسخة وكان (منها أجادب) بالجيم والدال المهملة جمع أجدب وهى الأرض التى لا تنبت كذا قال ابن ملك وكأنه باعتبار القياس والا فقد نقل المصنف عن ابن بطال وصاحب المطالع وآخرين أنه جمع جدب بفتح الدال المهملة على غير قياس كما قالوا فى حسن جمعه محاسن والقياس أن محاسن جمع محسن قال المصنف قال القاضى عياض لم يرد هذا الحرف فى مسلم ولا فى غيره الا بالدال المهملة من الجدب ضد الخصب وعليه شرح الشارحون وكانه قصد الرد على الخطابى حيث ذكر فى اللفظ وجوها وجعلها روايات مقبولة وهى أخاذات بالخاء والذال المعجمتين جمع أخاذة وهى الغدران وأحادب بالحاء والدال المهملتين قال وليس بشىء وروى أجارد بالجيم والراء والدال قال وهو صحيح المعنى إن ساعدته الرواية ومعناه متجردة من النبات جمع أجرد (أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا وزرعوا وأصاب منها طائفة أخرى انما هى قيعان) جمع قاع وهى الارض المستوية وقيل الملساء وقيل التى لانبات فيها قال المصنف وهذا هو المراد فى الحديث (لاتمسك ماء) ولما كان بعض القيعان قد ينبت كلأ نفاه بقوله (ولا تنبت كلأ فذلك) اشارة الى ماذكر

مَثل من فَقُه فى دين الله ونفعه مابعثنى الله به فَعلِم وعَلَّم ، ومثـل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله الذى أرسلت به » متفق عليه (فقه) بضم القاف على المشهور وقيل بكسرها أى صار فقيهاً

(الثامن) عن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مثلى ومثلـكم كمثل رجل أوقدَ ناراً فجعل الجنادِبُ

من الانواع الثلاثة وشروع فى بيان موارد المثل الثلاثة فمثل الطائفة الأولى القابلة لماء المنبتة للـكلأ (مثل من فقه فى دين الله تعالى ونفعه الله بما بعثنى به فعلم) بكسر اللام (وعلم) بتشديد اللام (ومثل من لم يرفع بذلك رأسا) هذا مثل الطائفة الثانية التى أمسكت الماء ولم تنبت به شيئا فنفع الله الناس بها ولم تنتفع هى به وهذا كعالم لم يعمل بعلمه وعلم غيره وعدم رفع رأسه بالعلم كناية عن عـدم الانتفاع به لعـدم العمل به (و) مثل من (لم يقبل هدى الله الذى أرسلت به) هذا مثل الطائفة الثالثـة التى لاتمسك الماء ولا تنبت الـكلأ ومثل هـذه الطائفة رجل فات عنه التعلم والتعليم ولا يخفى أن عدم قبول الهدى مستلزم لعدم النفع بالعلم لا فى نفسـه ولا فى غيره (متفق عليـه) لـكن السياق لمسلم (فقـه بضم القاف على المشهور) فى الرواية قاله صاحب العين والهروى وغيرهما (وقيل بكسرها) قاله ابن دريد (أى صار فقيها) عالما بالاحكام الشرعية أما الفقه بالمعنى اللغوى فهو فقه بكسر القاف لاغير والضم والـكسر روايتان والمشهور الضم قاله المصنف وقد تقدم فى باب التقوى ذكر هذين الوجهين كما فى الفقه بمعنى علم أحكام الشرع وكان الاخصر الاكتفاء بذلك

(وعن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صـلى الله عليه وسـلم مثلى ومثلـكم كمثل رجل أوقد ناراً فجعل الجنادب) قال المصنف وفى رواية الدواب

والفَرَاشُ يَقَعْنَ فيها وهو يذبُّهن عنها ، وأنا آخذ بحُجزكم عن النار وأنتم تُفْلِتونَ من يَدى » رواه مسلم (الجنادب) نحو الجراد ، و(الفراش) هذا هو المعروف الذى يقع فى النار ، و(الحجز) جمع حجزة وهى

(والفراش يقعن فيها) لعدم ادراكهن بما يضرهن (وهو) أى الرجل (يذبهن) بالمعجمة وتشديد الموحدة أى يمنعهن رحمة بهن (عنها) لما يعلمه من أن حتفهم بها (وأنا آخذ) روى بوجهين أحدهما اسم فاعل بكسر الخاء وتنوين الذال والثانى فعل مضارع ذكرهما المصنف وقال هما صحيحان والاول أشهر (بحجزكم) جمع حجزة بضم المهملة وبعدها جيم ثم زاى وهى معقد الازار والسراويل (عن النار وأنتم تفلتون) روى بوجهين فتح أوله وتشديد اللام وبضم الفوقية وسكون الفاء وكسر اللام المخففة وكلاهما صحيح يقال أفلت منى وتفلت اذا نازعك الغلبة والهرب ثم غلب وهرب ومقصود الحديث أنه صلى الله عليه وسلم شبه تساقط الجاهلين والمخالفين بمعاصيهم وشهواتهم فى نار الآخرة وحرصهم على الوقوع فى ذلك مع منعه اياهم وقبضه على موضع المنع منهم بتساقط الفراش فى نار الدنيا لهواه وضعف تمييزه وكلاهما حريص على هلاك نفسه ساع فى ذلك لجهله (رواه مسلم) ورواه أحمد كما فى الجامع الصغير (الجنادب) جمع جندب بضم الدال وفتحها والجيم مضمومة فيهما والثالثة حكاها عياض بكسر الجيم وفتح الدال (نحو الجراد) وهو الصرار قال أبو حاتم الجندب على خلقة الجراد له أربعة أجنحة كالجراد وأصغر منها يطير ويصر بالليل صراً شديداً وقيل غيره (والفراش هو المعروف) قال فى شرح مسلم قال الخليل هو الذى يطير كالبعوض وقال غيره ماتراه كصغار البق يتهافت فى النار ولذا قال المصنف (الذى يقع فى النار والحجز جمع حجزة وهى

معقد الازار والسراويل

(التاسع) عنه « أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أمَرَ بلعْق الأصابع والصَّحْفة وقال: إنكم لا تدرون فى أيِّها البركة » رواه مسلم (وفى رواية له) إذا وقعت لقمة أحدكم فليأخذْها فلْيُمِطْ ما كان بها من أذًى وليأكلها ولا يدعْها للشيطان »

معقد الازار والسراويل)

(وعنه) أى عن جابر (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر) بالبناء للفاعل (بلعق الاصابع) اما يلعقها بنفسه أو يلعقها غيره ممن لا يتقذر بذلك من زوجة وجارية وولد ومن فى معناه كتلميذ يعتقد بركته ويود التبرك به (و) لعق (الصحفة) وذلك لكسر النفس بالتواضع (قال) منبها على علة الامر بذلك (فانكم لاتدرون فى أيه) أى أىّ طعامكم كما فى الرواية بعده (البركة) قال المصنف الطعام الذى يحضر الانسان فيه بركة ولايدرى أن تلك البركة فيما أكل أو فيما بقى على أصابعه أو فيما بقى فى أسفل القصعة أو فى اللقمة الساقطة فينبغى أن يحافظ على هذا كله لتحصيل البركة والمراد بالبركة هنا مايحصل به التغذية وتسلم عاقبته من أذى ويقوى على طاعة الله تعالى أو غير ذلك (رواه مسلم وفى رواية له) عن جابر (اذا وقعت لقمة أحدكم فليأخذها) ولايدعها كما يفعله بعض المترفين استكباراً (فليمط) بضم التحتية قال الجوهرى حكى أبو عبيد ماطه وأماطه نحاه وقال الاصمعى أماطه لاغير أى لينح ويزل (ما كان) أى حصل (بها) أى فيها أو الباء للالصاق أو الملابسة (من أذى) أى مستقذر من غبار وتراب فان وقعت على موضع نجس تنجست ولابد من غسلها إن أمكن فان تعذر أطعمها حيوانا ولا يتركها للشيطان (وليأكلها ولايدعها) يتركها (للشيطان) قيل انه مأخوذ

ولا يمسحْ يده بالمنديل حتى يلعقَ أصابعه فانه لايدرى فى أىّ طعامه البركة . (وفى رواية له) إنَّ الشيطان يحضُرُ أحدَكم عند كل شىءٍ من شأنه حتى

من شطن بمعنى بعد وقيل من شاط بمعنى احترق وأل يحتمل كونها للجنس أو للعهد الذهنى أى ابليس وفى الحديث اثبات الشياطين وأنهم يأكلون (ولا يمسح يده بالمنديل) قال المصنف هو معروف وهو بكسر الميم قال ابن فارس فى المجمل اعله مأخوذ من المندل وهو النعل وقال غيره مأخوذ من الندل وهو الوسخ لانه يندل به قال أهل اللغة تندلت بالمنديل قال الجوهرى ويقال أيضاً تمندلت وأنكر الكسائى تمندلت (حتى يلعق) بفتح التحتية (أصابعه) محافظة على البركة (فانه لايدرى فى أى طعامه البركة) «فائدة» قال العلقمى فى حاشية الجامع الصغير قال شيخ شيوخنا يعنى الحافظ العسقلانى وقع من حديث كعب بن عجرة عند الطبرانى فى الاوسط صفة لعق الاصابع ولفظه رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل بأصابعه الثلاث بالابهام والتى تليها والوسطى ثم رأيته يلعق الثلاث قبل أن يمسحها الوسطى ثم التى تليها ثم الابهام قال شيخنا فى شرح الترمذى كأن السر فيه ان الوسطى اكثر تلويثا لأنها أطول فيبقى فيها من الطعام أكثر من غيرها ولأنها لطولها أول ما ينزل فى الطعام أوان الذى يلعق يكون بطن كفه الى جهة وجهه فاذا ابتدأ الوسطى انتقل الى السبابة على جهة يمينه وكذلك الابهام اه (وفى رواية له) عن جابر أيضا (ان الشيطان يحضر أحدكم عند شأنه كله) وفى نسخة عند كل شئ من شأنه فيه التحذير منه والتنبيه على ملازمته للانسان فى جميع أحواله وتصرفاته فينبغى أن يتأهب ويحترز منه ولايغتر بما يزينه له (حتى) غاية لملازمته

يحضره عند طعامه ، فاذا سقطت من احدكم اللقمة فليمط ما كان بها من أذى فليأ كلها ولا يدعها للشيطان

(العاشر) عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بموعظة فقال « يأَيها الناس إنكم محشورون إلى الله تعالى حفاةً عراةً غُرْلاً ، كما بدأنا أولَ خلق نُعيده وعداً علينا إنّا كنّا فاعلين ، ألاَ وإنّ أولَ الخلائق يُكسى يوم القيامة إبراهيمُ صلى الله عليه وسلم »

(يحضره عند طعامه فاذا سقطت من أحدكم لقمة فليمط ما كان بها من أذى فليأ كلها ولايدعها للشيطان) وسيأتى زيادة فى معانى هذه الأحاديث فى كتاب آداب الطعام ان شاء الله تعالى .

(وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بموعظة) تقدم فى حديث النواس معنى الموعظة وأن تنوينها للتعظيم (فقال يأيها الناس إنكم محشورون) بعد البعث (الى الله عز وجل حفاة) جمع حاف من لا نعل برجله (عراة) عن الثياب (غرلا) بضم المعجمة وسكون الراء أى قلفا والغرلة القلفة (كما بدأنا أول خلق نعيده) بعد اعدامه والكاف متعلقة بنعيد وضميره عائد لأول وما مصدرية (وعداً علينا) منصوب بوعدنا مقدر قبله وهو مؤكد لمضمون ما قبله (انا كنا فاعلين) ما وعدنا وذكره صلى الله عليه وسلم استدلالا على اعادة كل مخلوق بجميع أجزائه (الا) بتخفيف اللام اداة استفتاح ومابعدها مقدر وعطف عليه قوله (وان أول الخلائق يكسى يوم القيامة ابراهيم عليه السلام) ان قلت هذا يدل على أن ابراهيم أفضل قلت لا يلزم من اختصاص

ألا وإنه سيُجاء برجال من أمتى فيؤخذُ بهم ذاتَ الشِمال ، فأقول يارب أصحابي ، فيقال إنّك لاتدرى ما أحدثوا بعدك فأقول كما قال العبد الصالح وكنتُ عليهم شهيداً مادمتُ فيهم ـ الى قوله ـ

النبي بفضيلة كونه أفضل مطلقا أو المراد غير المتكلم بذلك قاله الكرمانى قال السيوطى فى التوشيح قيل الحكمة فى ذلك انه ألقى فى النار عريانا وقيل لانه أول من لبس السراويل وقد جبر صلى الله عليه وسلم عن هذا السبق بكونه يكسى حلتين كما فى حديث البيهقى ذكره القرطبى (ألا وإنه) أى الشان (سيجاء) بالبناء للمفعول (برجال من أمتى فيؤخذ بهم ذات الشمال) بكسر الشين والمراد جهة النار قال ابن النحوى لعلهم منافقون وقيل هم مسلمون قصروا فى بعض الحقوق وسيأتى معنى قوله مرتدين على الوجهين (فاقول يارب هم أصحابى) رواية البخارى فى التفسير فأقول يارب ارحم أصحابى قال السيوطى فى التوشيح هو للأكثر مصغر وللكشميهنى غير مصغر قال الخطابى فيه اشارة الى قلة عدد من وقع لهم ذلك وانما وقع ذلك لبعض جفاة الاعراب ولم يقع لاحد من الصحابة المشهورين اه قلت ويحتمل أن المراد بقوله أصحابي أى من أمتى التابعين لملتى فالصحبة مجازية ومعرفته لهم حينئذ برؤية نحوه الغرة والتحجيل مما تختص به هذه الامة وهذا انسب بقوله فى أول الحديث برجال من أمتى دون أصحابى (فيقال إنك لاتدرى ما أحدثوا بعدك) أبهم ولم يعين تفخيما لشأنه .وبيانه بعد ليكون أدل على قيام العدل وقوام الحجة عليهم (فأقول) مسلما الامر لله (كما قال العبد الصالح) يعنى عيسى ابن مريم (وكنت عليهم شهيداً) أى رقيباً أمنعهم مما يقولون (مادمت فيهم فلما توفيتنى كنت أنت الرقيب) الحفيظ (عليهم) على أعمالهم (وأنت على كل شئ) من قولى لهم وقولهم بعدى وغير ذلك (شهيد) مطلع عالم به (ان

العزيز الحكيم ، فيقال لى إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم »
متفق عليه (غرلا) أى غير مختونين

(الحادى عشر) عن أبى سعيد عبد الله بن مُغَفَّل

تعذبهم) أى من دام على الكفر منهم (فانهم عبادك) وأنت مالكهم متصرف فيهم كيف شئت لا اعتراض عليك (وان تغفر لهم) أى لمن آمن منهم (فانك أنت العزيز) الغالب على أمره (الحكيم) فى صنعه كذا فى تفسير الجلالين وظاهر التشبيه فى قوله كما قال العبد الصالح الخ أن هذا القول كان من عيسى على جهة التسليم لله وأنه قد علم من آمن منهم فقوله إن تعذبهم أى على كفرهم وفريتهم السابقة فهم مستحقون لذلك ولا اعتراض عليك لانك تصرفت فى عبادك وإن تغفر لهم أى لمن تاب منهم أشار اليه ابن النحوى قال وقيل علم عيسى أنهم يعصون بعده فقال وإن تغفر لهم أى ماأحدثوه من المعاصى (فيقال لى) بيان لما أحدثوا (إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم) قال القاضى عياض هذا لصحة من تأول أنهم أهل الردة ولذا قال فيهم سحقا سحقا ولا يقول ذلك فى مذنبى أمته بل يشفع لهم ويهتم بأمرهم وقيل هؤلاء صنفان أحدهما عصاة مرتدون عن الاستقامة لاعن الاسلام وهؤلاء مبدلون الأعمال الصالحة بالسيئة والثانى مرتدون الى الكفر حقيقة ناكصون على أعقابهم اه ومنذ هنا ظرف (متفق عليه غرلا) بضم فسكون جمع أغرل أى (غير مختونين)

(وعن أبى سعيد) وقيل أبو عبد الرحمن وقيل أبو زياد (عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح المعجمة وتشديد الفاء ابن عبد غنم وقيل ابن عبد نهم بن عفيف بن أسحم بن ربيعة بن عذار وقيل ابن عدى بن ثعلبة بن ذؤيب وقيل زويد بن سعد بن عدا بن عثمان بن عمرو بن أد بن طابخة بن الياس بن مضر بن نزار المزنى

رضى الله عنه قال « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخَذْف وقال إنه لا يقتلُ الصيد ولا يَنْكأُ العدُوَّ وإنه يفقأُ العينَ ويكسِر السِّنَّ » متفق عليه (وفى رواية) ان قريبا لابن مغفل خذف فنهاه وقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخذف وقال إنه لا يصيد صيداً ،

البصرى ومزَينة امرأة عثمان بن عمرو نسبوا اليها وعبد الله (رضى الله عنه) من أهل بيعة الرضوان قال عبد الله إنى لممن رفع أغصان الشجرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سكن المدينة ثم تحول الى البصرة وكان أحد البكائين الذين نزل فيهم قوله تعالى «ولا على الذين اذا ما أتوك لتحملهم» الآية روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة وأربعون حديثا اتفقا على أربعة وانفرد البخارى بحديث ومسلم بآخر توفى بالبصرة سنة ستين وقيل سنة تسع وخمسين وصلى عليه أبو برزة الأسلمى لوصيته بذلك (قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخذف) بفتح المعجمة الاولى وسكون الثانية وبالفاء رمى الحصى بالسبابة والابهام بأن يضعها على أحدهما ويرميها بالأخرى وقل على سبيل الاستئناف لبيان سبب النهى (إنه لا يقتل الصيد ولا ينكأ) بالهمزة أى لا يقتل (العدو) ولا يجرحه (وإنه يفقأ) بالفاء والقاف والهمزة أى يقلع (العين) قال المصنف قال القاضى كذا رويناه قال وفى بعض الروايات ينكى بفتح التحتية وكسر الكاف غير مهموز قال القاضى وهو أوجه هنا لان المهموز انما هو من نكأت القرحة وليس هذا موضعه الا على تجوز وانما هذه من النكاية يقال نكيت العدو وأنكيته نكاية ونكأت بالهمزلغة فيه قال فعلى هذه اللغة تتوجه رواية شيوخنا (ويكسر السن) أى إنه ضرر لا نفع فيه (متفق عليه وفى رواية لمسلم ان قريبا لابن مغفل خذف فنهاه) عنه (وقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخذف وقال إنها لا تصيد صيداً) أى

ثم عاد ، فقال أُحَدِّثك أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنه ثم عدتَ تَخذِف ؟ لا أكلمك أبدا .

وعن عابس بن ربيعة قال « رأيت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يُقَبِّلُ الحجر ، يعنى الاسود ، ويقول إنى أعلم أنك حجرٌ ماتنفع ولا تضُرّ

الخذفة لايحصل منها مصلحة فى الصيد كما لايحصل منها مصلحة فى الحرب (ثم أعاد) القريب الخذف بعد سماع ذلك (فقال أحدثك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنه ثم عدت تخذف) وتخالف السنة (لا أكلمك أبداً) قال المصنف فيه هجران أهل البدع والفسوق ومنابذى السنة مع العلم وانه يجوز هجرانه دائما والنهى عن الهجران فوق ثلاثة أيام انما هو فيمن هجر لحظ نفسه ومعايش الدنيا أما أهل البدع ونحوهم فهجرانهم دائم وهذا الحديث ممايؤيده مع نظائر له كحديث كعب بن مالك السابق

(وعن عابس) بموحدة مكسورة ثم مهملة (ابن ربيعة) النخعى الكوفى ثقة مخضرم من كبار التابعين كذا فى التقريب للحافظ (قال رأيت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقبل الحجر الاسود ويقول انى أعلم) فى رواية أخرى للبخارى أما والله انى لأعلم (أنك حجر لاتضر ولا تنفع) أى الا باذن الله قال فى فتح البارى وقد روى الحاكم من حديث أبى سعيد أن عمر لما قال هذا قال له على بن أبى طالب إنه يضر وينفع وذكر أن الله تعالى لما أخذ المواثيق على ولد آدم كتب ذلك فى رق والقمه الحجر وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يؤتى يوم القيامة بالحجر الاسود وله لسان ذلق يشهد لمن استلمه بالتوحيد وفى اسناده راو ضعيف جداً وقد روى أن عمر رفع قوله ذلك الى النبى صلى الله عليه وسلم أخرجه ابن عباس قال رأيت عمر قبل الحجر ثلاثا ثم قال إنك حجر لاتضر ولا تنفع ولولا أنى رأيت

ولولا أني رأيتُ رسول الله صلي الله عليـه وسلم يُقبلك ما قبلتـك »
متفق عليه

﴿ باب في وجوب الانقياد لحكم الله وما يقوله من دُعى
إلى ذلك وأُمِرَ بمعروف أو نُهِيَ عن منكر ﴾

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ماقبلتك ثم قال عمر رأيت النبي صلى الله عليه وسلم فعل مثل ذلك قال الطبراني انما فعل ذلك لأن الناس كانوا حديثي عهد بعبادة الاصنام فخشي عمر أن يظن الجهال ان استلام الحجر من باب تعظيم الاحجار كما كانت الجاهلية تعتقده فى الاوثان (ولولا أنى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ماقبلتك) فى قول عمر هذا التسليم للشارع فى أمور الدين وحسن الاتباع فيما لم يكشف عن معانيه وهى قاعدة عظيمة فى اتباع النبى صلى الله عليه وسلم فيما يفعله ولو لم نعلم الحكمة فيه وفيه دفع ماوقع لبعض الجهال من أن فى الحجر خاصية ترجع الى ذاته وفيه بيان السنن بالقول والفعل وأن الامام اذا خشى على أحد من فعله فساد اعتقاد أن يبادر الى بيان الأمر (متفق عليه) زاد مسلم فى رواية له ولكن رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بك حفيا ولم يذكر يقبلك كذا فى تجريد الاصول للبارزى

﴿ باب وجوب الانقياد ﴾

أى الاستسلام ظاهراً والرضا باطنا ﴿ لحكم الله وما يقوله من دعى ﴾ بالبناء للمفعول ﴿ الى ذلك ﴾ أتى باسم الاشارة الموضوع للبعيد موضع الضمير تفخيما لشأنه ﴿ وأمر بمعروف أو نهى ﴾ بالبناء لذلك أيضاً ﴿ عن منكر ﴾

قال الله تعالى « فلا وربِّكَ لايُؤْمنون حتى يُحكّموك فيما شَجَرَ بينهم ثم لايجدوا فى أنفسِهِم حرَجاً ممّا قضَيتَ ويُسلِّموا تسليما » وقال الله تعالى « إنما كان قولَ المؤمنين إذا دُعُوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم

(قال الله تعالى فلا وربك لايؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لايجدوا فى أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما) تقدم الكلام على مايتعلق بمعناها فى أول الباب قبله وقد حكى السيوطى فى أسباب النزول له خلافا فى سبب نزولها فقيل فى تخاصم الزبير والأنصارى فى سراح [1] الحرة فأمر صلى الله عليه وسلم الزبير أن يسقى ثم يرسل الماء الى جاره فقال الانصارى يارسول الله ان كان ابن عمتك ـ الحديث قال الزبير فما أحسب هذه الآيات الا نزلت فى ذلك فلا وربك لايؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم . أخرجه الائمة الستة وقيل فى تخاصم الزبير وحاطب بن أبى بلتعة فى ماء فقضى صلى الله عليه وسلم أن يسقى الأعلى ثم الاسفل أخرجه ابن أبى حاتم وقيل سببه اختصام رجلين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى بينهما فقال الذى قضى عليه ردنا الى عمر فأتيا اليه فقال الرجل قضى لى رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذا فقال ردنا الى عمر فقال أكذلك قال نعم قال نعم مكانكما حتى أخرج اليكما فأقضى بينكما فخرج اليهما مشتملا على سيفه فضرب الذى قال ردنا الى عمر فقتله فأنزل الله الآية قال السيوطى أخرجه ابن أبى حاتم وابن مردويه عن أبى الاسود مرسلا وهو غريب فى اسناده ابن لهيعة وله شاهد أخرجه رحيم فى تفسيره عن ضمرة اه ملخصا

(وقال تعالى انما كان قول المؤمنين) أى القول اللائق لهم (اذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم

---

(١) مجرى الماء . ش

أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون» *

وفيه من الأحاديث (حديث أبي هريرة) المذكور فى أول الباب قبله، وغيره من الاحاديث فيه * وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال «لما نزلَتْ على رسول الله صلى الله عليـه وسلم (للهِ مافى السمواتِ وما فى الأرض، وإن تُبدوا مافى أنفسكم أو تخفوه يُحاسبْكم به الله) الآيةَ، اشتد ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليـه وسلم، فأتَوْا رسولَ الله صلى الله عليـه وسلم ثم بَرَكوا على الرُّكَب فقالوا: أىْ رسولَ الله كُلفْنا من الأعمال مانُطيق؛

أن يقولوا سمعنا وأطعنا) بالاجابة (وأولئك) حينئذ (هم المفلحون) الناجون (وفيـه من الاحاديث) النبوية (حـديث أبي هريرة رضى الله عنه المذكور فى أول الباب قبله) هو قوله دعونى ماتركتكم الخ (وغيره من الاحاديث فيه) أى فى معنى الحديث المذكور من طاعة الله ورسوله ظاهراً وباطناً

(وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال لما نزلت) بالبناء للفاعل (على رسول الله صلى الله عليـه وسلم آية لله مافى السموات ومافى الارض) خلقاً وملـكا (وان تبدوا) تظهروا (مافى أنفسكم) من السوء والعزم عليـه (أو تخفوه) تسروه (يحاسبكم) يجزكم (به الله) يوم القيامة (الآية) أى الى قوله «والله على كل شىء قدير» ومنه محاسبتكم وجزاؤكم (اشتد ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم بركوا جثياً على الركب) بضم ففتح كما هى عادة الخائف الوجل (فقالوا أى) بفتح الهمزة وسكون التحتية حرف لنداء القريب (رسول الله كلفنا) بالبناء للمفعول (من الاعمال مانطيق) الاتيان

الصلاةَ وَالجهاد والصيام والصدقة ، وقد أنزلت عليك هذه الآية ولا نطيقُها ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أتريدون أن تقولوا كما قال أهلُ الكتابَين من قبلكم (سمعنا وعصينا) بل قولوا (سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا واليك المصير) فلما اقترأها القوم وذلت بها ألسنتهم أنزل الله تعالى فى أثرها (آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون ، كل آمن

به (الصلاة والصيام والجهاد والصدقة) بالنصب بدل مفصل من مجمل ويجوز فيه الرفع على القطع (وقد أنزلت عليك هذه الآية ولا نطيقها) قال المصنف قال المازرى يحتمل أن يكون اشفاقهم وقولهم لانطيقها لكونهم اعتقدوا انهم يؤاخذون بمالاقدرةلهم على دفعه من الخواطر التى لاتكتسب فلهذا رأوه من قبيل مالايطاق وعندنا أن تكليف مالايطاق جائز عقلا واختلف هل وقع التعبد به فى الشريعة أم لا (قال صلى الله عليه وسلم) مخوفاً لهم من قطيعة العصيان وقطيعة امتناع قبول الاوامر (أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين) من اليهود والنصارى (من قبلكم) فى محل الحال أو الصفة (سمعنا) قولك (وعصينا) أمرك (بل قولوا سمعنا) ما أمرتنا به سماع قبول (وأطعنا) أمرك اغفر (غفرانك) أو نسألك غفرانك يا(ربنا) وحذف اداة النداء لعله ايماء الى أنه ينبغى للداعى أن يكون فى كمال الحضور حتى كأنه فى حضرة الحق سبحانه ومن كذلك لا ينادى (واليك) لا الى غيرك (المصير) الرجوع (فلما اقترأها) أى قرأها (القوم) أى آية « لله مافى السموات » (وذلت) أى انقادت بالاستسلام (بها ألسنتهم أنزل الله فى إثرها) بكسر فسكون وبفتحتين أى عقب نزولها من غير فاصل (آمن) صدق (الرسول بما أنزل اليه من ربه) وهو القرآن (والمؤمنون) معطوف عليه وقيل مبتدأ خبره (كل آمن)

بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرّق بين أحد من رسله ، وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا واليك المصير) فلما فعلوا ذلك نسخها الله تعالى فأنزل الله عز وجل (لا يكلف الله نفساً إلا وسعها

وتنوين كل للعوض أى كل احد منهم آمن (بالله وملائكته وكتبه ورسله) رتبهم كذلك لترتبهم فى الوجود على ذلك الترتيب (لا نفرق) أى يقولون لانفرق فى الايمان بالرسل (بين أحد من رسله) بأن نؤمن ببعض ونكفر ببعض كفعل اليهود والنصارى (وقالوا سمعنا) ما أمرتنا به سماع قبول (وأطعنا) أمرك (غفرانك ربنا واليك المصير) المرجع بالبعث قال القرطبي المفسر وهو تلميذ القرطبي شارح مختصر مسلم كما نقل عنه فى آخر سورة النمل: لما تقرر الامر على أن قالوا سمعنا وأطعنا مدحهم الله تعالى وأثنى عليهم فى هذه الآية ورفع المشقة فى الخواطر عنهم وهذه ثمرة الطاعة والانقطاع الى الله تعالى كما جرى لبنى اسراءيل ضد ذلك من ذمهم وتحملهم المشاق من الذلة والمسكنة والجلاء كما قالوا سمعنا وعصينا وهذه ثمرة العصيان والتمرد على الله والعياذ بالله (فلما فعلوا ذلك) أى قالوا ما أمروا بقوله من قوله سمعنا وأطعنا (نسخها الله تعالى فأنزل الله لا يكلف الله نفساً الاوسعها) قال المصنف بعد نقل عن القاضى عياض بيان وجه النسخ الذى توقف فيه المازرى وقد اختلف الناس فى هذه الآية فأكثر المفسرين من الصحابة ومن بعدهم على ما تقدم فيها من النسخ وأنكره بعض المتأخرين قال لانه خبر ولايدخل النسخ الاخبار وليس كما قال هذا المتأخر فانه وان كان خبراً فهو خبر عن تكليف ومؤاخذة بما تكن النفوس والتعبد بما أمرهم النبى صلى الله عليه وسلم بذلك وأن يقولوا سمعنا وأطعنا وهذه أقوال وأعمال اللسان والقلب ثم نسخ ذلك عنهم برفع الحرج والمؤاخذة، وروى عن بعض المفسرين أن معنى النسخ هنا ازالة ماوقع فى قلوبهم

من الشدة والفرق من هذا الامر فازيل عنهم بالآية الأخرى واطمأنت نفوسهم وهذا القائل يرى انهم لم يلزموا مالايطيقون لكن مايشق عليهم من التحفظ من خواطر النفس واخلاص الباطن فاشفقوا أن يكلفوا من ذلك ما لا يطيقون فازيل عنهم هذا الاشفاق وبين أنهم لم يكلفوا الا وسعهم وعلى هذا لاحجة فيه لجواز تكليف مالايطاق اذ ليس فيه نص على تكليفه وذهب بعضهم الى أن الآية محكمة فى اخفاء اليقين والشك للمؤمنين والكافرين فيغفر المؤمنين ويعذب الكافرين هذا آخر كلام القاضى . وذكر الامام الواحدى الخلاف فى معنى الآية ثم قال : والمحققون يختارون أن تكون الآية محكمة غير منسوخة اه وقوله تعالى « لايكلف الله نفساً الا وسعها » أى ما تسعه قدرتها قال القرطبى فى المفهم الوسع الطاقة والجهد وهذا خبر من الله تعالى أنه لايأمرنا أى من وقت نزول الآية الا بما نطيقه ويمكننا ايقاعه عادة وهو الذى لم يقع فى الشريعة غيره ويدل على ذلك تصفحها وقد حكى الاجماع عليه قال تلميذه فى التفسير وبذلك انكشفت الكربة عن المسلمين فى تأولهم امر الخواطر اه انما الخلاف فى جواز ذلك عقلا فمنهم من جوزه ومنهم من منعه (لها ما كسبت[1]) من الخير أى ثوابه (وعليها ما

(١) قال ابن السيد فى شرح شواهد الجمل العرب اذا استعملت فعل وافتعل بزيادة التاء وبغير زيادتها كان مالازيادة فيه صالحا للقليل والكثير وما فيه الزيادة للتكثير خاصة نحو قدر واقتدر ومنه قوله تعالى « لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت » والوجه فيه أنه لما كان الانسان يجازى على قليل الخير وكثيره استعمل فيه اللفظ الصالح للقليل والكثير ولما كان الانسان لايجازي فى الشر الاعلى الكبائر دون الصغائر وهى معفو عنها غير مجازى بها استعمل معها اللفظ الذى لايكون الا للكثير الا مالايستعمل الابالتاء فخارج عن هذا الحكم يصلح للقليل والكثير كاستويت على الشىء واجتويت البلد اذا كرهته فهذا لايقال فيه لانه للتكثير خاصة اذ لم يات غير مزيد وقول من قال عبر باكتسب لان افتعل انما يستعمل فى الشر خطأ لاوجه له الاترى انك تقول استويت على الدابة ولانعلم أن أحدا من النحاة قال فعل للخير وافتعل للشر انما قالوا ان الزيادة فيه تدل على المبالغة . ش

اكتسبت ، ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا) قال نعم (ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا) قال نعم (ربنا ولا تحملنا مالا طاقة لنا به) قال نعم (واعف عنا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين) قال نعم »

اكتسبت) من الشر أي وزره ولا يؤاخذ أحد بذنب أحد ولا بما لم يكسبه مما وسوست به نفسه وعبر في الحسنة باللام من حيث هي مما يفرح بكسبه ويسر المرء بها فيضاف الى ملكه وفي السيئة بعلى من حيث هي أوزار متحملات صعبة وقال ابن عطية في تفسيره وعبر بالكسب في الحسنة لأنها تكتسب بلا تكلف لكون مكتسبها على جادة أمر الله ورسم شرعه وبالاكتساب في السيئة لأن كاسبها يحتاج الى خرق حجاب نهي الله ويتخطاه اه ملخصا قولوا (ربنا لا تؤاخذنا) بالعقاب (ان نسينا أو أخطأنا) أي تركنا الصواب لا عن عمد كما أخذت به من قبلنا (قال نعم) أي قد فعلت وقد رواه ابن عباس بهذا اللفظ بدل قوله نعم رواه مسلم قال القرطبي فيه دليل على أنهم ينقلون الحديث بالمعنى والاصح جوازه من العالم بمواقع الالفاظ وأن ذلك لا يجوز لمن بعد الصدر الأول لتغير اللغات وتباين الكلمات قولوا (ربنا) استجب ذلك (ولا تحمل علينا اصراً) أمرا يثقل علينا حمله (كما حملته على الذين من قبلنا) أي من بني اسرائيل في قتل النفس في التوبة واخراج ربع المال في الزكاة وقرض موضع النجاسة (قال نعم) أي قد فعلت (ربنا ولا تحملنا مالا طاقة) قوة (لنا به) من التكاليف والبلاء (قال نعم واعف عنا) امح عنا ذنوبنا (واغفر لنا وارحمنا) في الرحمة زيادة على المغفرة (أنت مولانا) سيدنا ومتولي أمرنا (فانصرنا على القوم الكافرين) باقامة الحجة والغلبة في قتالهم فان شأن المولى أن ينصر مواليه على الأعداء قال القرطبي في التفسير خرج هذا مخرج

رواه مسلم

﴿ باب في النهي عن البدع ومحدثات الامور ﴾

قال الله تعالى « فماذا بعد الحق إلا الضلال » * وقال تعالى « مافرّطنا في الكتاب من شيءٍ » * وقال تعالى « فان تنازعتم في شيءٍ فرُدّوه الى الله والرسول » أي (الكتاب والسنة) *

التعليم للخلق كيف يدعون روى عن معاذ بن جبل أنه كان اذا فرغ من قراءة هذه السورة قال آمين قال ابن عطية هذا يظن به أنه رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم، فان كان كذلك فكمال وان قال بقياس على سورة الحمد من حيث هناك دعاء وهنا دعاء فحسن اه (رواه مسلم)

﴿ باب النهي عن البدع ﴾

بكسر ففتح ﴿ ومحدثات الأمور ﴾ أي التي ليست على قواعد الشرع ولا فيها مايؤيدها

(قال الله تعالى فماذا بعد الحق الا الضلال) اذ هما ضدان وبترك أحدهما يقع الآخر والحق ما جاء به الكتاب والسنة نصا أو استنباطا وفي أحكام القرآن للسيوطي سئل مالك عن شهادة اللاعب بالشطرنج والنرد أيجوز قال أما من أد منها فلا لقول الله فماذا بعد الحق الا الضلال فهذا كله من الضلال اه (وقال تعالى مافرطنا في الكتاب من شيءٍ) قال الخازن في تفسيره يعني اللوح المحفوظ لأنه يشتمل على أحوال المخلوقات وقيل المراد بالكتاب القرآن أي أنه مشتمل على جميع الأحوال اه (وقال تعالى فان تنازعتم في شيءٍ فردوه الى الله والرسول أي الكتاب والسنة) لف ونشر مرتب وتقدم الكلام في معناها في باب الأمر

وقال تعالى « وأنّ هـذا صراطى مستقيما، فاتّبعوه ولا تتّبعوا السُّبُلَ فتفرّقَ بكم عن سبيله » * وقال تعالى « قل إن كنتم تحبون الله فاتّبعونى يُحببكم الله ويغفرْ لكم ذنوبَكم » * والآيات فى الباب كثيرة معلومة، وأما الاحاديث فكثيرة جداً وهى مشهورة فنقتصر على طرف منها

عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليـه وسلم « من أحدَث فى أمرنا هذا ماليس منه فهو ردّ »

بالمحافظة على السنة* (وقال تعالى وأن هذا) الذى وصيتكم به (صراطى مستقيما) حال (فاتبعوه ولا تتبعوا السبل) الطرق المخالفة له (فتفرق) فيه حذف أحدى التاءين (بكم عن سبيله) أى دينه وفى الآية التفات من التكلم الى الغيبة (وقال تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم) سبق الكلام عليها فى الباب المذكور (والآيات فى الباب) أى النهى عن البدع (كثيرة معلومة وأما الأحاديث) النبوية فى ذلك (فكثيرة جـداً) بكسر الجيم صفة مصـدر محذوف أى كثرة جداً أى تامة مبالغة فيها (وهى مشهورة) عن علماء السنة المشتغلين بها (فنقتصر على) ايراد (طرف) بفتح أوليه المهملين أى جانب (منها)

(عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحدث) أى ابتدع (فى أمرنا) أى ديننا (هذا) أى دين الاسلام (ما) أى الذى أو شيأ (ليس منه) بأن لم يشهد له أصل من أصوله فلا ينافى ماتقدم من أن من البدع ماهو واجب ومنها ماهو مندوب (فهو رد) أى مردود لايلتفت اليه من اطلاق المصدر على اسم المفعول كالخلق على المخلوق قال المصنف هذا الحديث مما ينبغى حفظه واشهاره فى ابطال المنكرات واشاعة الاستدلال به لذلك وقال الحافظ العسقلانى هذا الحديث معدود من أصول الدين وقاعدة من قواعده وقال الطوفى

متفق عليــه (وفى رواية لمسلم) من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد .

وعن جابر رضى الله عنه قال « كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إذا خَطب احمرّت عيناه وعلاَ صوتُه واشتدّ غضبه

هذا الحديث يصح أن يسمى نصف أدلة الشرع (متفق عليه) ورواه أبو داود وابن ماجه كما فى الجامع الصغير (وفى رواية لمسلم) ورواها أحمد أيضا عن عائشة قال الشيخ نفيس الدين سليمان العلوى ومن خطه نقلت على نسخة له من هـذا الكتاب هذه الرواية فى مسلم قد ذكرها البخارى فى صحيحه تعليقا بصيغة الجزم ذكرها فى كتاب البيوع فى باب النجس وفى باب اذا اجتهد العالم أو الحاكم وقد ذكره المصنف فى الأربعين له فقال رواه البخارى ومسلم اه وما ذكره عن كتاب الأربعين للمصنف لم أجده فيه كما قال بل الذى فيه الاقتصار على العزو الى مسلم كما هنا (من عمل عملا ليس عليه أمرنا) أى أمر الدين (فهو رد) وهذا أعم من اللفظ الأول فيحتج به فى إبطال جميع العقود المنهية وعدم وجود ثمراتها المترتبة عليها وفى رد المحدثات ورد جميع المنهيات إذ ليست من أمر الدين ويستفاد منه أن حكم الحاكم لايغير مافى باطن الأمر لقوله أمرنا أى أمر الدين وفيه أن الصلح الفاسد ينتقض والمأخوذ عليه مستحق

(وعن جابر رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب) خطبة لأمر يقتضيها من تحذير عن منهى أو تخويف من عقوبة (احمرت) بتشديد الراء (عيناه وعلا صوته واشتد غضبه) لما يتجلى عليه من بوارق الجلال ولوامع أضواء الانذار وشهود أحوال أمتــه وتقصير أكثرهم فى امتثال مايصدر عنه ومن ثم مثل جابر حاله صلى الله عليــه وسلم فى انداره بمجئ القيامة وقرب وقوعها وتهالك الناس فيما يؤذيهم بحال من ينذر قومه عند غفلتهم بجيش قريب منه

حتى كأنَّه منذرُ جيش يقول صبحكم ومساكم ، ويقول بعثتُ أنا والساعةَ كهاتين ، ويقرُن بين أُصبُعيه السبابةِ والوسطى ويقول : أما بعد فإنّ خيرالحديث كتابُ الله ، وخيرَ الهَدْى هدْىُ محمد صلى الله عليه وسلم ،

يقصد الاحاطة بهم بغتة من كل جانب بحيث لايقرب منهم أحد فقال (حتى كأنه منذر جيش) أى مخبر بجيش العدو الذى يخاف (يقول) فى انذاره لهم فهو صفة منذر (صبحكم) العدو مغيراً عليكم (ومساكم) كذلك فاحتفظوا منه فكما أن هذا لشدة اعتنائه بحال قومه يرفع صوته وتحمر عيناه ويشتد غضبه من تغافلهم عما يستأصلهم ويهلكهم كذلك حال رسول الله صلى الله عليه وسلم لشدة حرصه على أمته وعظم رأفته ورحمته بهم وخوفه عليهم من الساعة وأهوالها ومن ثم عقب ذلك جابر بقوله عطفا على كأنه (ويقول بعثت أنا) أكده به ليصح العطف (والساعة كهاتين) بالرفع والنصب قال المصنف والمشهور النصب على المفعول معه قال القاضى عياض يحتمل أنه تمثيل لمقاربتهما وأنه ليس بينهما أصبع أخرى كما أنه لانبى بينه وبين الساعة ويحتمل أنه لتقريب مابينهما من المدة كنسبة التقارب بين الأصبعين تقريباً لاتحذيراً (ويقرن) بضم الراء على المشهور الفصيح وحكى كسرها (بين أصبعيه) تثنية أصبع وفيه عشر لغات تثليث الهمزة والموحدة والعاشرة أصبوع (السبابة) سميت بذلك لانهم كانوا يشيرون بها عند السب (والوسطى ويقول أما بعد) فيه استحباب قولها فى خطب الوعظ والجمع والعيد وغيرها وكذا فى خطب الكتب المصنفة واختلف فى أول من تكلم بها وتقدم بسطه فى خطبة الكتاب (فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم) قال العلقمى هو بضم الهاء وفتح الدال فيهما وبفتح الهاء وسكون الدال أيضاً كذا جاءت

وشرُّ الأُمور محدَثاتها ، وكلُّ بدعة ضلالة ، ثم يقول : أنا أوْلَى بكل مؤمن من نفسه ، من ترك مالاً فلِأَهله ، ومن ترك دَيناً أو ضَياعاً فإليَّ وعليَّ »

الرواية بالوجهين وقال القاضي عياض روينا فى مسلم بالضم وفى غيره بالفتح وفسره النووي على رواية الفتح بالطريق أى أحسن الطرق طريقه وعلى رواية الضم بالدلالة و الارشاد وهو الذى يضاف الى الرسل والقرآن والعباد قال تعالى « وانك لتهدى الى صراط مستقيم » وقال تعالى « ان هذا القرآن يهدى للتى هى أقوم » أما الهداية بمعنى اللطف والتأييد فتفرد بها سبحانه ومنه قوله تعالى «انك لاتهدى من أحببت ولكن الله يهدى من يشاء » اه ملخصاً (وشر الامور محدثاتها)أى مالم يكن معروفا فى كتاب ولاسنة ولا اجماع ولا أصل له فيها وروى شر كما قال الطيبى بالنصب عطف على اسم إن وبالرفع على محل إن مع اسمها(وكل بدعة ضلالة) هذا عام مخصوص كما تقدم فى حديث العرباض بن سارية فى باب المحافظة على السنة (ثم يقول أنا أولى بكل مؤمن من نفسه) هو موافق لقوله تعالى « النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم » أى أحق قال أصحابنا كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا احتاج الى طعام أو غيره وجب على صاحبه بذله له صلى الله عليه وسلم وجاز له أخذه من مالكه المضطر له وهذا وان جازله إلا أنه لم يقع (من ترك مالا فلأهله) الوارثين له ان استغرقوا فما بقى من فرضهم اليه صلى الله عليه وسلم (ومن ترك دينا أو ضياعا فألى وعلى) قال الحافظ هذا تفسير لقوله صلى الله عليه وسلم أنا أولى بكل مؤمن من نفسه قال أهل اللغة الضياع بفتح الضاد المعجمة العيال قال ابن قتيبة أصله مصدر ضاع يضيع ضياعا المراد من ترك أطفالا وعيالا ذوى ضياع فأوقع المصدر موقع الاسم كما تقول من مات وترك فقراء اه قال بعضهم وان

رواه مسلم

وعن العرباض بن سارية رضى الله عنه حديثه السابق فى باب المحافظة على السنة

﴿ باب فيمن سن سنة حسنة أو سيئة ﴾

قال الله تعالى « والذين يقولون ربنا هَبْ لنا من أزواجِنا وذريّاتنا قُرّةَ أعينٍ

كسرت الضاد كان جمع ضائع كجائع وجياع قال السيوطى قال أبو البقاء هو بفتح الضاد وهو فى الاصل مصدر وليس للكسر هنا معنى اه وقوله وعلى بتشديد الياء أى قضاء ذلك الدين فقيل كان يقضيه تكرماً قال المصنف والاصح انه كان واجباً عليه وهل هو من خصائصه أو واجب على الامام بعده كذلك من بيت المال ان لم يكن ثمة أهم منه ؟ وقوله والى أى الضياع ففى الحديث لف ونشر غير مرتب (رواه مسلم) قال فى الجامع الصغير ورواه أحمد والنسائى وابن ماجه كلهم من حديث جابر

(وعن العرباض بن سارية رضى الله عنه حديثه السابق) بالرفع مبتدأ خبره الظرف قبله (فى باب المحافظة على السنة)

﴿ باب فى ثواب من سن سنة حسنة ﴾

بان كانت قواعد الشرع تمدح ذلك *(و)* عقاب *(من سن سنة)* أى طريقة *(سيئة)* بان كانت على خلاف ماتقدم (قال الله تعالى) فى مدح المؤمنين بذكر بعض أوصاف محامدهم (والذين يقولون ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين) لنا بان نراهم مطيعين لك قال بعضهم فى هذا القول منهم اشارة الى انه لما كل

واجعلنا المتقين إماما » وقال تعالى « وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا »
وعن أبي عمرو جرير بن عبد الله رضى الله عنه قال

نفعهم أحبوا أن يعود ذلك على اتباعهم و بدءوا بالزوجات للاشارة الى أن فى مدحهم صلاحا للابناء لان من شأنهم أن يأتوا على نعت أبويهم قيل أفضل سعادة المرء أن يؤتى ولداً نجيباً والدعاء من الآباء للابناء وان كان لغيرهم أى الابناء فهو فى الحقيقة صلاح للآباء لان العبد يؤتى يوم القيامة فى صحيفته حسنة فيقول من أين لى هذه فتقول الملائكة من استغفار ولدك وقالت طائفة إن الولد اذا عمل طاعة كتب ضعفها لابويه (واجعلنا للمتقين اماما) فى الخير* (وقال تعالى وجعلناهم أئمة) يقتدى بهم فى الخير (يهدون) الناس (بامرنا)

(وعن أبي عمرو جرير) بفتح الجيم وكسر اولى الراءين بينهما تحتية ساكنة (ابن عبد الله) بن جابر بن مالك بن نضر بن ثعلبة البجلى الاحمسى بالمهملتين الكوفى (رضى الله عنه) وبجيلة وهى بنت صعير بن سعد العشيرة أم أنمار بنت أوس نسبوا اليها قال ابن قتيبة قدم جرير على النبي صلى الله عليه وسلم سنة عشر من الهجرة فى رمضان فبايعه وأسلم وكان عمر يقول جرير يوسف هذه الامة وكان طويلا يصل الى سنام البعير وكان نعله ذراعا نزل الكوفة ثم تحول الى أفريقيا ومات بها سنة احدى وخمسين وقيل اقام بالجزيرة وتوفى بها سنة أربع وخمسين روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث اتفقا على ثمانية منها وانفرد البخارى بحديث ومسلم بستة ومناقبه كثيرة ومن مستظرفاتها أنه رضى الله عنه اشترى له وكيله فرساً بثلاثمائة درهم فرآها جرير فتخيل أنها تساوى أربعمائة درهم فقال لصاحبها أتبيعها بأربعمائة درهم قال نعم ثم تخيل انها تساوى خمسمائة ثم ستمائة ثم سبعمائة ثم ثمانمائة فاشتراها بثمانمائة وذكرها المصنف فى التهذيب وغيره (قال

« كُنَّا فى صدْر النهار عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءه قوم عُراة مجتابى النّمار أو العباء متقلّدى السيوف عامّتُهم بل كلُّهم من مضر ، فتمعّر وجـه رسول الله صلى الله عليه وسلم لِمَا رأى بهم من الفاقة ، فدخل ثم خرج ، فأمر بلالا فأذّن وأقام ثم صلى ثم خطب فقال : ياأيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من

كنا فى صدر) أول (النهار عند رسول الله صلى الله عليه وسلم) نتشرف برؤياه ونستمطر الفيوض الألهية من سحب محياه (فجاءه قوم عراة) جمع عار (مجتابى النمار) حال وسيأتى ضبطهما ومعناهما قال المصنف أى خرقوها وقوروا وسطها (أو) شك من الراوى أى قال مجتابى النمار أو قال مجتابى (العباء) وهو بفتح العين المهملة وبالموحدة والمد جمع عباءة وعباية لغتان (متقلدى السيوف عامتهم) بتشديد الميم أى معظمهم (من) قبيلة (مضر بل كلهم من مضر) أى مقصورون عليها لا يتجاوزنها الى غـيرهم (فتمعر) بتشديد العين المهملة أى تغير (وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رأى بهم من الفاقة) أى شدة الاحتياج مع عدم مواساة الاغنياء لهم بما يدفع ضررهم كما هو الواجب عليهم اذ يجب على الكفاية على مياسير المسلمين دفع ضرر المحتاجين باطعام الجائع واكساء العارى وهؤلاء كذلك ولم يبادر الاغنياء الى سد فاقتهم فهذا سبب التمعر لا مجرد رؤية الفاقة بهم لانها شأن الصالحين من الأمة (فدخل أى منزله ثم خرج) منه (فأمر بلالا فاذن وأقام فصلى) أى الظهر لان الاقامة مختصة بالفريضة وأول فريضة بعـد صدر النهار الظهر (ثم خطب فقال يأيها الناس) الآية مكية والخطاب لأهل مكة الا أن لفظ الناس عام والحـكم بعده غير مقصور عليهم (اتقوا ربكم) أى عقابه بأن تطيعوه (الذى خلقكم من

نفس واحدة — إلى آخر الآية — إنّ الله كان عليكم رقيبا ، والآية الاخرى التي في آخر الحشر (ياأيها الذين آمنوا اتقوا الله ولْتنظرْ نفس ماقدّمت لغد) تّصدّقَ رجلٌ مِنْ ديناره ، من درهمه ، من ثوبه ، من صاع بُره ، من صاعِ تَمره ، حتى قال — ولو بشق تمرة ، فجاء رجل من الانصار بِصُرَّة

نفس واحدة) آدم (الى آخر الآية) وهو « إن الله كان عليكم رقيباً » حافظاً لاعمالكم فيجازيكم عليها أى لم يزل متصفاً بذلك و وجه مناسبتها لما هو فيه أن فيها اتحاد الناس فى خلقهم من نفس واحدة ثم الامر باتقاء الارحام على قراءة النصب وقرنه باتقاء الله الدال على أن صلتها من الله تعالى بمكان وختمها بقوله رقيباً ما تحمل كل غنى على سد خلة المحتاج لا سيما الرحم لأن من رأى شقيقه ورحمه فى غاية الحاجة ولم يصله كان قاطعا لرحمه وقرابته غير متق لله ولا مستحضر لكونه رقيباً عليه (و) قال (الآية التى فى آخر الحشر) وهى قوله تعالى (ياأيها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد) وفيها غاية الحث على ما فى التى قبلها (تصدق) خبر بمعنى الأمر وهو أبلغ لدلالته على الوقوع أى ليتصدق (رجل) نكرة وضع موضع الجمع المعرف كما اقتضاه السياق فافاد العموم ومن ثم كرر من هنا من غير عاطف فقال (من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره) أى و رجل من درهمه وهكذا (حتى قال ولو بشق تمرة) أى ليتصدق ولو كان بشق تمرة ومن للجنس أى ببعض ما عنده من هذا الجنس تبعيضية ومجرورها والظرف فى محل الحال أو ابتدائية متعلقة بتصدق أى من دينار له وان احتاجه لأن الايثار فى ذلك شأن الكمل « قال تعالى ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة » (فجاء رجل من الأنصار بصرة) رواه مسلم كذا مبهماً فى كتاب الزكاة وعين

كادت كفُّه تعجِز عنها بل قـد عَجَزت ، ثم تتابع الناس حتى رأيتُ كَومين من طعام وثياب ، حتى رأيت وجهَ رسول الله صلى الله عليه وسلم يتهلَّل كأنّه مُذْهَبَةٌ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَنْ سَنَّ فى الإسلام سنَّةً حسنَةَ فله أجرُها وأجرُ من عمل بها بعـدَه من غير أن يَنقُصَ من أُجورهم شىءٌ ،

أنها من ورق فى روايتـه فى كتاب العـلم آخر صحيحه (كادت كفـه تعجز) بكسر الجيم (عنها بل) اضراب مفيد للتأكيد والتحقيق (قد عجزت ثم تتابع) بمثناتين فوقيتين وبعد الألف (الناس) أى فى اتيان كل بما قدر عليه (حتى رأيت كومين من طعام وثياب) هو بفتح الـكاف وضمها قال القاضى ضبطه بعضهم بالفتح و بعضهم بالضم قال ابن سراج هو بالضم اسم لما كوم وبالفتح المرة الواحدة قال والـكومة بالضم الصبرة والـكوم العظيم من كل شىء والـكوم المكان المرتفع كالرابية قال القاضى والفتح هنا أولى لأن مقصوده الـكثرة والتشبيه بالرابية (حتى رأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتهلل) أى يستنير ويضىء لما حصل عنده من الفرح باغتناء أولئك المحتاجين ومبادرة أصحابه الى الامتثال (كان مذهـبة) سيأتى ضبطه وأن المراد منه على القولين الصفاء والاستنارة (فقال رسول الله صلى الله عليـه وسلم من سن فى الاسلام سـنة حسنة) أى طريقة مرضية وان لم يكن حسنها بالنص بل بالاستنباط بأن دعى لفعلها بقول أو فعل أو أعان عليها أو فعلها فاقتدى به فى فعلها (فله أجرها وأجر من عمل بها من بعده) أى ومثل أجره فثم مضاف وانه لما تسبب فى ايجازه جعل كأنه العامل لها المأجور بها ففى الـكلام تجوز (من غير أن ينقص من أجورهم شىء) فاعل ينقص أى ان حصول أجر مثـل

ومن سن في الإسلام سُنة سيئة كان عليه وِزْرُها ووزرُ من عمِلَ بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء » رواه مسلم قوله (مجتابى النمار) هو بالجيم وبعد الألف باء موحدة و (النمار) جمع نمرة

الفاعل لها لدلالته عليها لا يدخل به شئ من النقص فى أجورهم (ومن سن فى الاسلام سنة سيئة) معصية وان قلت بان فعلها فاقتدى به فيها أو دعى اليها أو أعان عليها (كان عليه وزرها) أى وزر عملها (ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شئ) وذلك لأن فعل المكلفين وان كان غير موجب ولا مقتضى لثواب ولا عقاب بذاته الا أن الله تعالى أجرى عادته الآلهية بربطهما به ارتباط المسبب بالسبب وليس للعبد تأثير فى صدور الفعل عنه بوجه فكما يترتب كل منهما على مايباشره يترتب على ماهو السبب فيه بنحو ارشاد أو أمر فلما انفكت جهة المباشرة عن جهة جزاء الدلالة لم ينقص أجر الدال من أجر المباشر شيأ وعلم من الحديث أن له صلى الله عليه وسلم من مضاعفة الثواب بحسب مضاعفة أعمال أمته مالا يحيط به عقل ولا يحده حد وذلك أن له مثل ثواب أصحابه بالنسبة لما عملوه وما دلوا عليه من بعدهم المضاعف لهم ثوابه الى يوم القيامة وهكذا فى كل مرتبة من مراتب المبلغين عنه الى انقضاء الامة ومنه يعلم عظيم فضل كل أهل مرتبة المتضاعف المتعدد بتعدد من بعدهم فتأمله لتعلم فضل السلف على الخلف والمتقدمين على المتأخرين كذا فى فتح الآله قال المصنف وفى هذا أى من سن سنة حسنة الخ تخصيص « قوله صلى الله عليه وسلم كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة » وقد تقدم انقسام البدعة إلى خمسة أقسام (رواه مسلم) فى كتابى الزكاة والعلم من صحيحه (قوله مجتابى النمار هو) بضم الميم و (بالجيم وبعد الألف موحدة والنمار) بكسر النون (جمع نمرة) بفتح فكسر

وهى كساء من صوف مخطط ومعنى (مجتابيها) لابسيها قد خرقوها في رءوسهم و (الجوب) القطع ومنه قوله تعالى « وثمود الذى جابوا الصخر بالواد » أى نحتوه وقطعوه وقوله (تمعر) هو بالعين المهملة أى تغير وقوله (رأيت كومين) بفتح الكاف وضمها أى صبرتين وقوله (كأنه مذهبة) هو بالذال المعجمة وفتح الهاء والباء الموحدة قاله القاضى عياض وغيره وصحفه بعضهم فقال (مدهنة) بدال مهملة وضم الهاء وبالنون وكذا ضبطه الحميدى ،

(وهي كساء من صوف مخطط) ومعناها قاطعيها كما قال (ومعنى مجتابيهالابسيها) حال كونهم (قد خرقوها) أى محل جيوبها (فى رءوسهم) ونصب لابسيها الخبر عن « معنى » لمشاكلة المفسر المفسر (والجوب) المأخوذ منه مجتاب الذكور (القطع ومنه قوله تعالى وثمود الذين جابوا الصخر بالواد أى نحتوه وقطعوه) واتخذوه بيوتا بالوادى وادى القرى (وقوله تمعر هو بالعين المهملة) المشددة (أى تغير)من قولهم مكان أمعر أى أجدب (وقوله رأيت كومين) ضبط كما تقدم عن القاضى (بفتح الكاف وضمها) وتقدم عنه أن الأول هو الراجح (أى صبرتين) بضم الصاد المهملة اسم للمجموع من الطعام (وقوله كأنه مذهبة) بضم الميم و (بالذال المعجمة) الساكنة (وفتح الهاء والباء الموحدة قاله القاضى عياض) فى المشارق (وغيره) من الأئمة (وصحفه بعضهم فقال مدهنه بدال مهملة) ساكنة (وبضم الهاء وبالنون) المفتوحة (وكذا ضبطه الحميدى) بل لم يذكر فى الجمع بين الصحيحين غير هذه الرواية ان صحت المدهن الاناء الذى يدهن فيه وهو أيضا اسم للنقرة فى الجبل التى يستنقع فيها ماء المطر فشبه صفاء وجه الكريم بصفاء هذا

والصحيح المشهور هو الاول ، والمراد به على الوجهين الصفا والاستنارة

وعن ابن مسعود رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « ليس مِن نفس تُقتل ظلماً إلا كان على ابن آدم الأوّلِ كِفلٌ من دَمِها لأنه كان أولَ من سَنّ القتل » متفق عليه

الماء وصفاء هذا الدهن (والصحيح المشهور) قال المصنف فى شرح مسلم قال القاضي والصواب (هو الأول) وهو المعروف فى الروايات وذكر فى تفسيره على هذا وجهين أحدهما معناه فضة مذهبة فهو أبلغ فى حسن الوجه واشراقه والثانى شبهه فى حسنه ونوره بالمذهبة من الجلود وجمعها مذاهب وهو شىء كانت العرب تصنعه من جلود وتجعل فيه خطوطا مذهبة يرى بعضها إثر بعض (والمراد به على الوجهين) أى ضبطه بالنون والباء وبالمهملة والنون (الصفا والاستنارة)

(وعن ابن مسعود رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال ليس من) زائدة لتأكيد استغراق النفى (نفس تقتل ظلما الا كان على ابن آدم الأول) وهو قابيل القاتل لأخيه هابيل حين تزوج كل منهما بأخته التى مع الآخر فى بطن واحدة وكان شريعة آدم عليه السلام أن بطون حواء كانت بمنزلة الاقارب الاباعد وحكمته تعذر التزوج فاقتضت مصلحة بقاء النسل تجويز ذلك فحينئذ قتل قابيل هابيل لان زوجته كانت أجمل فادى به حسده الى قتله وهذا لايمنع السبب المذكور فى الآية لامكان أن سبب القتل به هذا الحسد، وأفهم قوله الاول أنه أول أولاد آدم فأنهما أول قاتل ومقتول من ولد آدم (كفل) بكسر الكاف وسكون الفاء أى نصيب (من) اثم (دمها لانه كان أول من سن القتل) ففعله بأخيه فكل من فعله بعده مقتد به ولو بواسطة أو وسائط (متفق عليه) قال زين العرب فى شرح المصابيح ان قلت هذا مناف لقوله تعالى « ولا تزر وازرة وزر

﴿ باب في الدّلالة على خير والدعاءِ إلى هدًى أو ضلالة ﴾

قال تعالى « وادع إلى ربك » * وقال تعالى « ادْعُ إلى سبيل ربّك بالحكمة والموعظة الحسنة » * وقال تعالى « وتعاونوا علي البِرِّ والتقوى » وقال تعالى « ولتكُنْ منكم أمةٌ يدعون الى الخير »

وعن ابى مسعودٍ عقبة بنِ عمرٍو الأنصاريّ البدريّ رضى

أخرى » قلت كل واحدة من النفسين المباشرة والمتسببة وازرة اثمها اه وقد تقدم بسطه فى الكلام على الحديث قبله

﴿ باب فى الدلالة ﴾

بتثليث الدال المهملة و لافصح الفتح ﴿ على خير ﴾ دينى أودنيوى ليس فيه كراهة دينية ﴿ والدعاء الى هدى أوضلالة ﴾ أى فى ثواب الأولين وعقاب الاخير (قال الله تعالى وادع الى ربك) أى ادع الناس الى ربك بتوحيده وعبادته وفيها الأمر بالدعاء سواء أسمع أم لا وفى ذلك اشارة الى أنه ينبغى الذكر وان لم ينفع (وقال تعالى ادع) الناس يامحمد (الى سبيل ربك) دينه (بالحكمة) بالقرآن (والموعظة الحسنة) مواعظه أو القول الرفيق (وقال تعالى وتعاونوا على البر) فعل ماأمرتم به (والتقوى) ترك مانهيتم عنه وهذا الأمر عام فى سائر الطاعات فرض فى الفروض مندوب فى المندوب (وقال تعالى ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير) فيه اشارة الى أن الدعاة الى الحق والخير أفضل الأمة ولذا ميزهم بالذكر وفى قوله ومنكم اشارة الى أنه لايكون سائر الناس فى رتبة بل يتفاوتون اذ يكون العالم والأعلم والفاضل والأفضل

(وعن أبي مسعود عقبة بن عمرو الانصارى البدرى) تقدمت ترجمته (رضى

الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَن دلّ على خير فله مثلُ أجرِ فاعلهِ » رواه مسلم

الله عنه) فى باب المجاهدة (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دل على خير فله مثل أجر فاعله) بسببه كما فى مسلم عن أبى مسعود قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى أبدع بى فاحملنى قال ما عندى قال رجل يارسول الله أنا أدله على من يحمله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دل على خير الخ وقوله أبدع بى بضم الهمزة وسكون الموحدة آخره مهملتان أى هلكت راحلتى وانقطع بى وروى بدع بضم الموحدة وتشديد الدال قال عياض وغيره وليس بمعروف فى اللغة وقوله من دل الخ قال المصنف المراد أن له ثوابا مثل ما ان لفاعله ثواباً ولا يلزم أن يكون قدرهما سواء اه وذهب بعضهم الى أن المثلية فى أصل الثواب دون التضعيف المزيد للعامل واختار القرطبى انه مثله حتى فى التضعيف قال لأن الثواب على الأعمال انما هو بفضل من الله فيعطيه لمن يشاء على أى شئ صدر منه خصوصا إذا صحت النية التى هى أصل الاعمال فى طاعة عجز عن فعلها لمانع منع منها فلا بعد فى مساواة أجر ذلك العامل لأجر ذلك القادر الفاعل أو يزيد عليه قال وهذا جار فى كل ماورد مما يشبه ذلك كحديث «من فطر صائما فله مثل أجره » اه قلت وحديث الترمذى الذى فيه ورجل ليس عنده شئ من الدنيا وتمنى أنه لو كان ذلك لأنفقه فيما انفقها فيه من الخيرات صاحبه فهما فى الأجر سواء أو كما قال والحديث الآتى فيه يشهد ظاهرهما لما قاله القرطبى (رواه مسلم) تقدم فى شرح خطبة الكتاب بيان من خرجه والحديث عقبه زيادة على مسلم

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَن دعا إلى هدًى كان له من الأجرِ مثلُ أجور مَن تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا ، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثلُ آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئًا » رواه مسلم

وعن أبي العباس سهل بن سعد الساعديّ رضي الله عنه

(وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من دعا الى هدى) أى من أرشد غيره الى فعل خير عظيم كثير أوترك ضده كاماطة الأذى عن الطرق أو أمره به أو اعانه عليه (كان له من الاجرمثل أجور من تبعه) فعمل بدلالته أو امتثل (لا ينقص ذلك) الاجر العظيم المعطى للدال على دلالته (من أجورهم) المعطاة على أعمالهم (شيئا) لاختلاف جهة الجزاء كما تقدم بسطه فى الباب قبله وهو لازم تارة ومتعد أخرى وقد استعمل بهما فى الحديث واستعمل قاصراً فى الحديث السابق عن جرير فى الباب قبله كما تقدم باقى هذا الحديث (ومن دعا الى ضلالة) أى من أرشد غيره الى فعل اثم وان قل أو أمره به أوأعانه عليه (كان عليه من الاثم مثل آثام من تبعه) عليها وامتثل أمره فيها (لاينقص ذلك من آثامهم شيئا رواه مسلم) وغيره ممن تقدم ثمة

(وعن أبي العباس) وقيل أبو يحيى (سهل بن سعد) بن مالك بن خالد بن ثعلبة بن حارثة بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة بن كعب بن الخزرج الانصارى (الساعدى رضي الله عنه) كان اسمه حزنا فسماه النبي صلى الله عليه وسلم سهلا قال الزهرى سمع سهل من النبي صلى الله عليه وسلم وكان له فى وفاة النبي صلى الله عليه وسلم خمس عشرة سنة وتوفى بالمدينة سنة ثمان وثمانين وقيل سنة احدى وتسعين قال ابن سعد وهو آخر من مات بالمدينة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ليس

«أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يومَ خيْبر : لأُعطِينّ هذه الرايةَ غداً رجلاً يفتحُ اللهُ على يديه يُحبُّ اللهَ ورسوله، ويحبه الله ورسوله فبات الناس يَدُوكون ليلتَهم أَيُّهم يعطاها، فلما أصبح الناس غدَوْا على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يرجو

فيه خلاف وقال غيره بل فيه الخلاف كذا فى التهذيب للمصنف قلت ويؤيد الخلاف الذى نقله المصنف ما تقدم فى باب التقوى من اليواقيت الفاخرة ان آخر من مات بالمدينة السائب بن يزيد المعروف بابن أخت النمر توفى سنة احدى وتسعين روى له عن « رسول الله صلى الله عليه وسلم » مائة حديث وثمانية وثمانون حديثا اتفقا على ثمانية وعشرين وانفرد البخارى بأحد عشر (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال) يوم (خيبر) جرت عادة العرب الكناية بيوم كذا عن غزونه سواء كانت فى يوم أو أقل أو أكثر هذا المقال صدر منه فى بعض أيام تلك الغزوة فانها كانت أياماً (لاعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه) والتنوين فى رجل للتعظيم وأبدل منه ما يزيد فى تعظيمه قوله (يحب الله ورسوله) بالنصب (ويحبه الله ورسوله) أى جامع للوصفين حائز للشرفين المتلازمين يحبهم ويحبونه رضى الله عنهم ورضوا عنه وتقدم أن المراد من محبة الله للعبد توفيقه لمرضاته واثابته والمراد من محبة العبد لله ورسوله امتثال أوامرهما واجتناب مناهيهما فبات الناس يدوكون يخوضون (ليلتهم) أى فيها (أيهم يعطاه) بالبناء للمفعول (فلما أصبح الناس غدوا) هو السير أول النهار والرواح السير آخره هذا أصلهما وقد يستعمل كل فى موضع الآخر (على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يرجوا) الافراد باعتبار لفظ كل قال فى مغنى اللبيب إذا أضيفت كل الى معرفة فقالوا يجوز مراعاة لفظها ومراعاة معناها وقد اجتمعا فى قوله تعالى « ان كل من فى السموات والأرض

أن يُعطاها ، فقال : أين عليّ بن أبي طالب ؟ فقيل يارسول الله هو يشتكي عينيه ، قال فأرسِلوا اليه ؛ فأُتِيَ به ، فبصق رسولُ الله صلى الله عليه وسلم في عَينيه ودعا له ، فبرئ حتى كأن لم يكن به وجع ، فأعطاه الراية ، فقال عليّ رضي الله عنه : يارسولَ الله أقاتلهُم حتى يكونوا مثلنا ، قال انفذ على رِسلك حتى تنزل بساحتهم ،

الا آتي الرحمن عبدا لقد أحصاهم » والصواب أن الضمير لايعود اليها من خبرها الامفردا مذكرا على لفظها نحو وكلهم آتيه وقوله صلى الله عليه وسلم « كلكم راع » واما لقد أحصاهم فجملة أجيب بها القسم المقدر وليست خبراً عن كل وضميرها راجع لمن ومن معناها الجمع اه (أن يعطاها) ورجاؤها ذلك لا لذات الراية انما هو لشرف صاحبها من كونه محبا لله تعالى ورسوله محبوبا لهما (فقال أين علي بن أبي طالب فقيل يارسول الله هو يشتكي عينيه) أي بالرمد كما جاء في رواية أخرى (قال فارسلوا اليه) ان كان فاعل قال ضمير يعود إلى النبي صلى الله عليه وسلم كما يقتضيه السياق فيكون قوله فارسلوا اليه بصيغة الأمر مرفوعا وان كان فاعله يعود الى الراوي ففي الكلام اختصار فقال ارسلوا اليه فارسلوا اليه ولم أقف فيه على ضبط (فأتي) بالبناء المفعول (به فبصق رسول الله صلى الله عليه وسلم في عينيه ودعا له) أي بالعافية (فبرئ) عقب ذلك حالا معجزة له صلى الله عليه وسلم وكرامة باجابة دعوته فزال الوجع وآثاره (حتي كأن) بتخفيف النون أي كأنه (لم يكن به وجع) فيهما (فاعطاه الراية فقال يارسول الله أقاتلهم) أي أؤقاتلهم بتقدير همزة الاستفهام قبل الفعل وحذفها دفعا لثقل توالي همزتين (حتى يكونوا مثلنا) في الاسلام ويدخلوا في الدين (قال انفذ) بضم الفاء وبالذال المعجمة أي امض (على رسلك) أي على هينتك ولا تعجل وأصله السكون والثبات (حتى تنزل بساحتهم) هي الناحية

ثم ادْعُهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجبُ عليهم من حق الله تعالى فيه ، فوالله لَأَنْ يهدىَ اللهُ بك رجلاً واحداً خيرٌ لك من حُمْر النعم » متفق عليه (قوله يدوكون) أى يخوضون ويتحدثون (قوله رسلك) بكسر الراء وبفتحها

والفضاء بين دور الحى (ثم) أى بعد وصولك لها (ادعهم الى الاسلام وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله) الواجب (فيه) من الاعمال البدنية كالصلاة والصيام والمالية كالزكاة والجامعة لهما كالحج والعمرة وتمسك بهذا الحديث قوم فقالوا يجب الدعاء قبل القتال والصحيح أنه مخصوص بمن لم تبلغه الدعوة لان النبى صلى الله عليه وسلم أغار على بنى المصطلق وهم غادون (فوالله لان يهدى الله بك رجلا واحداً) أى ينقذه من الكفر والضلال بدلالتك له على الاسلام والهدى (خير لك من حمر النعم) أى من أن تكون لك ، وحمر النعم هى الابل الحمر وهى أنفس أموال العرب ويضربون بها المثل فى نفاسة الشئ وانه ليس هناك أعظم منه وتشبيه أمور الآخرة بأعراض الدنيا انما هو للتقريب الى الافهام وإلا فذرة من الآخرة الباقية خير من الدنيا بأسرها وأمثالها معها لو تصورت كما سبق فى الكلام على شرح هذه الجملة مع بيان من رواها فى آخر شرح خطبة الكتاب ، وفى الحديث بيان فضل العلم والدعاء إلى الهدى وسن الدعاء الى الهدى وسن السنن الحسنة (متفق عليه) وحديث على تقدم فى باب « المبادرة الى الخيرات » من حديث مسلم فلا زيادات فيه هنا (قوله يدوكون) بالدال المهملة (أى يخوضون ويتحدثون) قال المصنف وفى بعض نسخ مسلم يذكرون بالذال المعجمة وبالراء (وقوله رسلك) بالجر على الحكاية (بكسر الراء وفتحها) وسكون السين فيهما

لغتان والكسر أفصح

وعن أنس رضى الله عنه « أنّ فتًى من أسلم قال : يارسول الله إنى أريدُ الغزْوَ وليس معى ماأتجهز به ، قال ائت فلانًا فانه قد كان تجهز فمرض ، فأتاه فقال : إنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرَؤُكَ السلامَ ويقولُ أعطِنى الذى تجهزْتَ به ، فقال : يافلانة أَعطيه الذى تجهزتُ به

(لغتان والكسر أفصح) وعليه اقتصر ابن الاثير فى النهاية فقال الرسل بالكسر الهينة والتأنى قال الجوهرى يقال افعل كذا وكذا على رسلك أى اتئد فيه كما يقال على هينتك

(وعن أنس رضى الله عنه ان فتى من أسلم) أى القبيلة وهو كما قال الحازمى فى كتاب الانساب أسلم بن أفصى بن حارثة بن عمرو بن عامر بن عويمر بن عمر كذا ساقه البرقى وقال خليفة بن خياط : أسلم بن أفصى بن حارثة بن امرئ القيس بن ثعلبة ابن المازن بن الازد بن الغوث وهم خلق كثير من الصحابة والتابعين فمن بعدهم من العلماء ورواة الحديث اه « قلت » وعلى القول الثانى جرى الاصفهانى فى كتاب لب الالباب مختصر مختصر كتاب الانساب للسمعانى (قال يارسول الله إنى أريد الغزو وليس معى ما اتجهز به) الجهاز ما يحتاج اليه المسافر (قال ائت فلانا فانه كان قد تجهز) للغزو (فمرض) فتأخر له ففيه الدلالة على الخير وفيه أن من نوى صرف شئ فى خير وتعذر عليه استحب له بذله فى خير آخر ولا يلزمه ذلك الا بالنذر فاتاه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرئك) بضم التحتية (السلام ويقول لك اعطنى الذى تجهزت به) أى اعانة لى على الخير (فقال) مسارعا لامتثال أمر المصطفى صلى الله عليه وسلم (يافلانة) كناية عن اسم المرأة وقد تقدم بسط فيه عن التهذيب للمصنف (أعطيه الذى تجهزت به) أى من الراحلة والزاد وغيره مما

ولا تحبسى منـه شيئاً ، فوالله لا تحبسى منـه شيئاً فيبارك لك فيه »
رواه مسلم

﴿ باب فى التعاون على البر والتقوى ﴾

قال الله تعالى « وتعاوَنوا على البرِّ والتقوى » * وقال تعالى « والعصرِ إنّ الانسان لفى خسر

هيأه مما يحتاجه المسافر (ولا تحبسى) تؤخرى (منه شيئاً فوالله لا تحبسين) فى نسخة بحذف النون فان ثبتت رواية خرجت على أنها لمناسبة ماقبلها كما خرج على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم « لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا » الحديث على أن حذف النون لغير الجازم والناصب لغة حكاها المصنف وغيره (منه شيأ فيبارك) بالنصب (الله لك فيه) لأنه تصرف فيه على خلاف رضا مالكه وهواه لأنه أمر بدفعه أجمع لمن أرسله النبى صلى الله عليه وسلم فاذا خالفت وحبست منه بعض الشئ تستكثره له لا يبارك لها فيه (رواه مسلم) وفى الحديث دلالته صلى الله عليه وسلم لذلك المنقطع على ذلك الذى تجهز ثم ترك للمرض ففيه مناسبة الترجمة

﴿ باب التعاون على البر والتقوى ﴾

(قال الله تعالى وتعاونوا) أى ليعن بعضكم بعضا (على) اكتساب (البر) قال ابن عباس متابعة السنة (والتقوى) وتقدم فى الباب قبله فوائد فى الآية (وقال تعالى والعصر) الدهر أو مابعد الزوال أو صلاة العصر أو زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم أقسم به كما أقسم بمكانه تنبيها بذلك على أن زمانه أفضل الازمان وأشرفها وجواب القسم (ان الانسان) ال فيه للاستغراق (لفى خسر) أى خسران ونقصان فى تجارته لأن تجارة الانسان عمره فاذا ضاعت الساعة منـه فى معصـية فهو

إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصَوْا بالحقّ وتواصوا بالصبر » *

قال الامام الشافعى

الخسران المبين الظاهر أوفى طاعة فلعل غيرها أفضل وهو قادر على الاتيان به فكان فى فعل غير الافضل تضييع وخسران فبان بذلك أنه لا ينفك انسان عن خسران (إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات) فليسوا فى خسر وكل ما مر من عمر الانسان فى طاعة الله فهو فى صلاح وخير وما كان بضده فهو فى خسر وفساد وهلاك (وتواصوا) أى أوصى بعضهم بعضاً (بالحق) أى الايمان والتوحيد وقيل القرآن والعمل بما فيه (وتواصوا بالصبر) على الطاعة وعن المعصية قال الخازن وقيل أراد أن الانسان اذا عمر فى الدنيا وهرم ففى نقص وتراجع الا الذين آمنوا فان الله يكتب أجورهم ومحاسن أعمالهم التى كانوا يعملونها فى شبابهم وصحتهم وهى مثل قوله تعالى « ثم رددناه أسفل سافلين الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات فلهم أجر غير ممنون » اه (قال الامام) هو لغة من يقتدى به وفى عرف الشرع من يقتدى به فى الخير (الشافعى) عالم قريش المحمول عليه لا تسبوا قريشا فان عالمها يملأ الارض علما محمد بن ادريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف جد النبى صلى الله عليه وسلم لقى النبى صلى الله عليه وسلم وهو مترعرع وأسلم أبوه يوم بدر بعد أن أسر بها وفدا نفسه ولد الشافعي بغزة على الاصح سنة خمسين ومائة ثم حمل الى مكة ونشأ بها وحفظ القرآن وهو ابن سبع سنين والموطأ وهو ابن عشر وتفقه على مسلم بن خالد المعروف بالزنجى لشدة شقرته من أسماء الاضداد وأذن له فى الافتاء وهو ابن خمس عشرة سنة ثم رحل الى مالك ولازمه مدة ثم قدم بغداد سنة خمس وتسعين ومائة فأقام بها سنتين فاجتمع عليه علماؤها ورجع كثير منهم عن مذاهب كانوا

رحمه الله كلاما معناه « ان الناس أو أكثرهم في غفلة عن تدبر هذه السورة »
وعن أبي عبد الرحمن زيد بن خالد الجُهَنى رضى الله عنـه قال : قال

عليها الى مذهبه وصنف بها كتابه القديم ثم عاد الى مكة فأقام بها شهرا ثم خرج الى مصر ولم يزل بها ناشرا للعلم ملازما للاشتغال بجامعها العتيق الى أن مات وهو قطب الوجود يوم الجمعة سلخ رجب سنة أربع ومائتين ودفن بعد العصر من يومه ومناقبه كثيرة أفردت بالتاآليف فى مجلدات ومن شعر الشافعي (رحمه الله)

أمت مطامعى فأرحت نفسي * فان النفس ماطمعت تهون
وأحييت القنوع وكان ميتا * ففى احيائه عرضى مصون
اذا طمع يحل بقلب عبـد * علته مهانة وعـلاه هون

(كلاما) مفعول قال وجاز عمله فيه مع أنه مفرد وينصب القول الجمل لانه يؤدى مؤداها ولم أقف على لفظه المذكور ولم يذكر المصنف من خرجه عنه حتى يرجع اليه (معناه أن الناس أو) للتردد (أكثرهم فى غفلة عن تدبر) مقاصد (هـذه السورة) وما هى مؤدية ومنبهة بشرفه من التواصى بالحق والصـبر ومن عمـل البر وخسران من لم يكن كذلك

(وعن أبي عبـد الرحمن) وقيل أبو طلحة وقيل أبو زرعة (زيد بن خالد الجهنى) بضم الجيم نسبة الى جهينة قال الحازمى جهينة بن زيد بن ليث بن سود ابن أسلم بن لحاف بن قضاعة قبيلة عظيمة منها بشر كثير من الصحابة اه سكن زيد (رضى الله عنه) المدينة وشهد الحديبية وكان معه لواء جهينة يوم الفتح روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسـلم أحد وثمانون حديثا اتفقا على خمسة منها وانفرد مسلم بثلاثة توفى بالمدينة وقيل بالـكوفة وقيل بمصر سنة ثمان وخمسين وهو ابن خمس وثمانين سـنة وقيل غـير ذلك ذكره المصنف فى التهذيب (قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ جَهَّزَ غازياً فى سبيل الله فقد غزا ، ومَنْ خلَفَ غازياً فى أهله بخير فقد غزا » متفق عليه

وعن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه « أنّ رسولَ الله صلى الله عليه

نبى الله صلى الله عليه وسلم من جهز غازيا فى سبيل الله) أى هيأ أسباب السفر له اعانة على الخير (فقد غزا) قال ابن حبان معناه أنه مثله فى الأجر وان لم يغز حقيقة (ومن خلف) بالخاء المعجمة المفتوحة و بتخفيف اللام المفتوحة أيضا (غازيا) فى سبيل الله (فى أهله بخير) بأن قام بما يحتاجون اليه (فقد غزا) وفى رواية لابن حبان من جهز غازيا فى سبيل الله أو خلفه فى أهله كتب الله له مثل أجره غير أنه لا ينقص من أجره شئ (متفق عليه) و رواه ابن ماجه من حديث ابن عمر بلفظ ، من جهز غازيا حتى يستقل كان له مثل أجره حتى يموت أو يرجع ، قال العلقمى أفادت هذه الرواية فائدتين ان الوعد المذكور مرتب على اتمام التجهيز وهو المراد بقوله حتى يستقل وانه يستوى معه فى الأجر الى أن تنقضى تلك الغزوة اهـ ثم قال فى اثناء كلام لكن من يجهز الغازى بماله مثلا وكذا من يخلفه فيمن يتركه بعده يباشر شيأ من المشقة أيضا فان الغازى لا يتأتى منه الغزو الا بعد أن يكفى ذلك العمل فصار كأنه يباشر معه الغزو بخلاف من اقتصر على النية مثلا أى حصل له أجر سبب الغزو وهذا الاجر يحصل بكل جهاز سواء قليله وكثيره ولكل خالف فى أهله بخير من قضاء حاجة لهم أو انفاق عليهم أو ذب عنهم أو مساعدتهم فى أمرهم ويختلف قدر الثواب بقلة ذلك وكثرته « قلت » و به يعلم أن ما أفاده حديث ابن ماجه من ترتب الاجر على تمام التجهيز المراد به كمال الأجر ودوامه المشار اليه بقوله حتى يرجع اليه لا أصله فهو حاصل بما فعل من التجهيز وان قل

(وعن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم بعث بعثاً إلى بني لِحيانَ من هُذَيل فقال : لينبعثْ من كلّ رَجلين أحدُهما والأجرُ بينهما » رواه مسلم

وعن ابن عباس رضى الله عنهما « أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم لقِيَ ركْباً

وسلم بعث) أي أراد أن يبعث (بعثا الى بني لحيان) بكسر اللام وفتحها والكسر أشهر بطن (من هذيل) اذ هو لحيان بن هذيل بن مدركة بن إلياس بن مضر قال المصنف في شرح مسلم واتفق العلماء على أن بني لحيان كانوا في ذلك الوقت كفاراً فبعث اليهم بعثا يغزوهم (فقال) لذلك البعث (لينبعث من كل رجلين أحدهما) مراده كما قال المصنف من كل قبيلة نصف عددها (والاجر) أي مجموع الحاصل للغازى والخالف له بخير (بينهما) فهو بمعنى قوله فى الحديث قبله ومن خلف غازيا فقد غزا واما حديث مسلم أيكم خلف الخارج فى أهله وماله بخير كان له مثل نصف أجر الخارج فقال القرطبي لفظة نصف تشبه أن تكون مقحمة أى مزيدة من بعض الرواة وقال العلقمي لاحاجة لدعوى زيادتها بعد ثبوتها فى الصحيح والذى يظهر فى توجيهها أنها انما أطلقت بالنسبة الى مجموع الثواب الحاصل للغازى والخالف له بخير فان الثواب اذا قسم بينهما نصفين كان لكل منهما مثل ماللآخر فلا تعارض بين الحديثين «قلت» الا أنه على هذا التوجيه يكون فيه حذف وعلى توجيه القرطبي تكون فيه زيادة والله أعلم ثم قوله ، والاجر بينهما محمول على ما اذا خلف المقيم الغازى فى أهله بخير كما تقدم فى الحديث قبله وصرح به باقى الأحاديث (رواه مسلم)

(وعن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لقى فى حجة الوداع (ركبا) بفتح الراء وسكون الكاف جمع راكب كصحب وصاحب

بالرَّوْحاء فقال : من القوم ؟ قالوا المسلمون ، فقالوا مَنْ انت ؟ قال : رسول الله ؛ فَرفعَتْ إليـه امرأة صبياً فقالت ألهذا حج ؟ قال نعم ولك أجر »

(بالروحاء) بالمهملتين محل بقرب المدينة (فقال) بعد ان سلم عليهم كما فى حديث أبى داود (من القوم) قال ابن رسلان ففيه السلام على الركب المسافرين اذا لقيهم وان لم يعرفهم وان الذى يسلم يكون كبير القوم وان من لقى غيره لا يكلمه قبـل أن يسلم عليه وكذا لا يجيب من كلمه قبل أن يسلم لحديث السلام قبل الكلام (قالوا المسلمون) فيه دليل على اطلاق ذلك ولا يحتاج الى فصله بقوله ان شاء الله خوفا من سوء الخاتمة أى لأن الاصل بقاء الفضل وان كان الاتيان بها نظرا لذلك أفضل (فقالوا من أنت) وعنـد أبى داود من أنتم قال القاضى عياض يحتمل أن يكون هذا اللقاء كان ليلا فلم يعرفوه ويحتمل كونه نهاراً لـكنهم لم يروه صلى الله عليه وسلم قبل ذلك لعدم هجرتهم فأسلموا فى بلدانهم ولم يهاجروا قبل ذلك (فقال أنا) وفى رواية أبى داود فقالوا (رسول الله فرفعت اليـه امرأة صبياً) زاد أبو داود فأخذت بعضده فأخرجته من محفتها (فقالت يارسول الله) كما فى أبى داود (ألهذا) وعنـد أبى داود هل لهذا (حج) أى يصح له (قال نعم) فيـه حجة للشافعى والجمهور على انعقاد حج الصبى وان كان غير مميز اذ من يخرج من المحفة بعضده لا تمييز له فيحرم عنه الولى ان كان غير مميز ويخير بين ذلك والاذن للصبي إن كان مميزا فيثاب الصبي عليه فى الحالين وان كان لا يجزيه عن حجة الاسلام بل يقع تطوعا (ولك أجر) أى ويثبت لك الأجر بسبب الحمل وتجنيبه ما يتجنبه المحرم وفعـل مايفعله المحرم واما الاحرام عنـه فان كانت وصية أو قيمة صح والا فلا ولا أجر لها فى الاحرام عنـه حينئذ اما أجر حجه فيكتب له مع سائر ما يعمله من

رواه مسلم

وعن أبي موسى الأشعرى رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « الخازن المسلم الأمين الذى يُنَفِذُ ما أُمر به فيعطيه كاملاً موفَّراً طيِّبةً به نفسُه فيدفعُه إلى الذى أُمر له به أحدُ المتصدِّقين » متفق عليه (وفى رواية) « الذى يعطى ما أُمر به

الطاعات من طواف وسعى وطهارة وصلاة وغيرها من الطاعات ولا يكتب له معصية بالاجماع (رواه مسلم) وأبو داود

(وعن أبي موسى الاشعرى رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الخازن) لمال غيره باذنه (المسلم الأمين) أى فى ذلك المال الذى أمر باعطائه وان خان فى غيره قبل أو بعد فيما يظهر من القواعد لان سبق المعصية أو تأخرها فيما لا تعلق له بما أطاع فيه لا يقتضى نقص ثواب ما أطاع فيه (الذى ينفذ) بفاء مكسورة مثقلة ومخففة (ماأمر به) أى باعطائه (فيعطيه كاملا موفرا) تأكيد بعد تأكيد لما غلب على الخزان من الطمع فيما أمروا باعطائه والنقص عنه (طيبة به نفسه) بأن لا يحسد المعطى ولا يظهر له من العبوس وتقطيب الوجه ما يكدر خاطره ، ونبه صلى الله عليه وسلم على ذلك لأن أكثر الخزان غلب عليهم البخل بمال غيرهم فهم أبخل البخلاء (فيدفعه الى الذى أمر) بالبناء للمفعول (له) راجع للذى (به) راجع للمال (أحد المتصدقين) فيكتب له بتلك الشروط الأربعة ثواب من ثواب الصدقة لكنه يقل ويكثر بحسب تعبه وبشاشته ورفقه فى الاعطاء (متفق عليه) ورواه أحمد وأبو داود والنسائى عن أبى موسى كذا فى الجامع الصغير (وفى رواية) لهما (الذى يعطى ما أمر به) وعليها اقتصر صاحب المشكاة وقال متفق عليه

(وضبطوا المتصدقين) بفتح القاف مع كسر النون على التثنية وعكسه على الجمع وكلاهما صحيح

﴿ باب فى النصيحة ﴾

قال تعالى « إنما المؤمنون إخوة » * وقال تعالى إخباراً عن نوح صلى الله عليه وسلم « وأنصح لكم »

وضبطوا) أى المحدثون (المتصدقين بفتح القاف مع كسر النون على التثنية) أى على أنه مثنى وعلى هذا اقتصر فى شرح مسلم وعليه فهما هو وبازل الصدقة (وعكسه) أى كسر القاف وفتح النون (على الجمع) الصحيح المذكر السالم وهو جنس الخازن وجنس المتصدق أو اطلق الجمع وأريد به الاثنان مجازا (وكلاهما) أى الضبطين (صحيح) باعتبار المعنى كما عرفت

﴿ باب النصيحة ﴾

قال الفاكهانى فى شرح الأربعين الحديث التى جمعها المصنف النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الخير المنصوح له يقال إنها من وجيز الأسماء ومختصر الكلام وانه ليس فى كلام العرب كلمة مفردة تستوفى العبارة عن معنى هذه الكلمة كما قالوا فى الفلاح ليس فى كلام العرب كلمة أجمع لخير الدارين منها وهى مأخوذة من نصح الرجل ثوبه اذا خاطه شبه فعل الناصح فيما يتحراه للمنصوح له بسد الخياطة خلل الثوب واصلاحه وقيل انها مأخوذة من نصحت العسل اذا صفيته من الشمع شبه تخليص القول من الغش بتخليص العسل من الخلط اه

(قال الله تعالى انما المؤمنون اخوة) ففى التعبير بالاخوة المقتضية للنظر فى مصالحه وما ينفعه ايماء الى نصحه * (وقال تعالى اخبارا) أى مخبرا (عن نوح صلى الله) على نبينا و (عليه وسلم) أى عما قاله لقومه (وانصح لكم) قال السلمى فى الحقائق

وعن هود صلى الله عليه وسلم « وأنا لكم ناصح أمين »
وأما الاحاديث : (فالاول) عن أبى رُقَيــة تميم بن أوس الدارىّ
رضى الله عنه

قال بعضهم انصح لكم ادلكم على طريق رشدكم وقال شاه الكرمانى علامة النصيحة ثلاثة اغتمام القلب بمصائب المسلمين وبذل النصح لهم وارشادهم الى مصالحهم وان جهلوا وكرهوه (و) قال تعالى مخبرا (عن) قول (هود) لقومه (وانا لكم ناصح) أى فيما آمركم به من عبادة الله وترك ما سواه (أمين) على تبليغ الرسالة واداء النصح والامين الثقة على ما اؤتمن عليه ، حكى الله عن نوح بصيغة الفعل وعن هود بصيغة اسم الفاعل قال الخازن فى لباب التأويل والفرق ان صيغة الفعل تدل على تجدده ساعة بعد ساعة فكان نوح يدعو قومه ليلا ونهاراً كما أخبر الله تعالى عنه بذلك فلما كان ذلك من عادته ذكره بصيغة الفعل وأما هود فلم يكن كذلك بل كان يدعوهم وقتا دون وقت فلذا ذكر بصيغة الوصف وفى الآية جواز مدح النفس والثناء عليها فى مواضع الضرورة الى مدحها

(وأما الاحاديث) النبوية فى النصيحة (فكثيرة : عن أبى رقية) كنى بابنة له لم يولد له غيرها (تميم بن اوس) بن خارجة بن سود بن حذيمة بن دراع بن عدى بن الحارث بن مرة بن ادد بن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان ابن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان (الدارى) نسبة الى جده الدار ويقال فيه الديرى نسبة الى دير كان يتعبد فيه اسلم تميم (رضى الله عنه) سنة تسع وسكن المدينة ثم انتقل الى الشام ونزل بيت المقدس بعد قتل عثمان ، روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية عشر حديثا روى له مسلم حديثا واحدا وروى عنه باقى الستة الا البخارى وهذا الحديث من إفراد مسلم وليس لتميم فيه سوى هذا

« أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الدين النصيحة ، قلنا لمن ؟ قال : لله ولكتابه ورسوله

الحديث وقد قيل هذا الحديث عليه مدار الاسلام وقيل أحد أرباع الاسلام وصحح بعضهم الاول وقد روى عنه صلى الله عليه وسلم وهذه منقبة شريفة تدخل فى رواية الاكابر عن الاصاغر كذا فى شرح الاربعين للفاكهانى (أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الدين النصيحة) أى هى عماد الدين وقوامه كقوله الحج عرفة فهو من الحصر المجازى دون الحقيقى أى أنه أريد المبالغة فى مدح النصيحة حتى جعلت كل الدين وان كان الدين مشتملا على خصال كثيرة غيرها (قلنا لمن) يؤخذ منه مراجعة المتعلم للعالم عند الابهام والالتباس (قال لله) قال الخطابى النصيحة لله تنصرف الى الايمان به ونفى الشريك عنه وترك الالحاد فى صفاته وأسمائه ووصفه بصفات الكمال وتنزيهه عن جميع النقائص والقيام بطاعته واجتناب معصيته والحب فيه والبغض فيه وموالاة من أطاعه ومعاداة من عصاه وجهاد من كفر به والاعتراف بنعمه وشكره عليها والاخلاص فى جميع الامور والدعاء الى جميع الأوصاف المذكورة والحث عليها والتلطف بالناس ومن أمكن منهم عليها قال الخطابى حقيقة هذه الاوصاف راجعة الى العبد فى نصحه نفسه فالله غنى عن نصح الناصحين (ولكتابه) قال العلماء النصيحة له الايمان بانه كتاب الله وتنزيله لايشبه شيئا من كلام الخلق ولا يقدر عليه أحد منهم ثم تعظيمه وتلاوته حق تلاوته وتحسينها والخشوع عندها واقامة حروفه فى التلاوة والذب عنه لتأول المحرفين والتصديق بما فيه والوقوف مع أحكامه وتفهم علومه وأمثاله والاعتناء بمواعظه والتفكر فى عجائبه والعمل بمحكمه والتسليم لمتشابهه والبحث عن عمومه وخصوصه وناسخه ومنسوخه ونشر علومه والدعاء اليه والى ماذكرنا من نصيحته (ولرسوله)

ونصيحته تصديقه على الرسالة والايمان به وطاعته فى أوامرد ونواهيه ونصرته حيا وميتا ومعاداة من عاداه وموالاة من والاه واعظام حقه وتوقيره واحياء طريقته وسنته وبث دعوته ونشر سنته واستفادة علومها والتفقه فى معانيها والدعاء اليها والتلطف فى تعليمها واعظامها واجلالها والتأدب عند قراءتها والامساك عن الكلام فيها بغير علم واجلال أهلها لانتسابهم اليها والتخلق باخلاقه والتأدب بآدابه ومحبة آله وأصحابه وبغض أهل البدع فى السنة والمتعرضين لاحد من الصحابة (ولأئمة المسلمين) وهى بمعاونتهم على الحق وطاعتهم وأمرهم به وتنبيهم وتذكيرهم برفق ولطف واعلامهم بما غفلوا عنه ولم يبلغهم من حقوق المسلمين وترك الخروج عليهم وتألف قلوب المسلمين لطاعتهم والا يغروا بالثناء الكاذب عليهم ويدعى لهم بالصلاح هذا كله بناء على أن المراد بهم الخلفاء وغيرهم ممن يقوم بأمر المسلمين وهذا هو المشهور وحكاه الخطابى ثم قال وقد يتأول ذلك على الائمة الذين هم علماء الدين ومن نصيحتهم قبول ما رووه وتقليدهم فى الاحكام واحسان الظن بهم (وعامتهم) أى من عدا ولاة الأمر ونصيحتهم بارشادهم لمصالحهم فى دنياهم وأخراهم واعانتهم عليه بالقول والفعل وستر عوراتهم وسد خلاتهم ودفع المضار عنهم وجلب المنافع اليهم وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر برفق وأن يحب لهم مايحب لنفسه ويذب عن أنفسهم وأموالهم وأعراضهم بالقول والفعل ويحثهم على التخلق بجميع ماذكرنا من أنواع النصيحة وقد كان فى السلف من تبلغ به النصيحة الى الاضرار بدنياه قال ابن بطال وهذا الحديث يدل على أن النصيحة تسمى ديناً واسلاماً وان الدين يقع على العمل كما يقع على القول والنصيحة فرض تجزى فيه من قام به ويسقط عن الباقين وهى لازمة على قدر الحاجة اذا علم الناصح

رواه مسلم

(الثاني) عن جرير بن عبد الله رضى الله عنه قال « بايعتُ رسول الله صلي الله عليه وسلم على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصحِ لكل مسلم » متفق عليه

(الثالث) عن أنس رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا يؤمنُ أحدكم حتى يحبَّ لأخيه

أنه يقبل نصحه ويطاع أمره وأمن على نفسه المكروه فاذا خشى اذى فهو فى سعة اه (رواه مسلم) قال السخاوى فى تخريج الاربعين الحديث ورواه الامامان الشافعى واحمد بن حنبل وأخرجه النسائى وابن خزيمة فى صحيحه وله طرق كثيرة

(وعن جرير بن عبد الله رضى الله عنه) البجلى تقدمت ترجمته فى باب المحافظة على السنة (قال بايعت النبى صلى الله عليه وسلم على اقام الصلاة) أصله اقامة فحذفت التاء عند الاضافة تخفيفا والمراد الاتيان بالمكتوبات مستكملة الفرائض والسنن والآداب (وايتاء الزكاة) المفروضة (والنصح) بضم النون مصدر نصح يقال نصحته ونصحت له وباللام أفصح نصحاً ونصاحة والنصح بفتح النون مصدر نصحت الثوب خطته (لكل مسلم) وتقدم فى ترجمته من وفائه بما التزم من النصح زيادته لصاحب الفرس حتى بلغ به ثمانمائة درهم وكان أولا رضى بما قل من ذلك يكثر بذلا للنصيحة (متفق عليه)

(وعن أنس رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن أحدكم) ايمانا كاملا (حتى يحب لاخيه) من الخيرات والطاعات وفى رواية النسائى حتى يحب لاخيه من الخير قال السخاوى وهى زيادة صحيحة لانها خارجة من مخرج الصحيحين بل هى على شرطهما وأخرجها ابن منده فى كتاب الايمان له اه

مايحب لنفسه » متفق عليه

﴿ باب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ﴾

قال الله تعالى « ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير

(مايحب لنفسه) قال ابن الصلاح وهذا قد يعد من الصعب الممتنع وليس كذلك اذ معناه لايكمل ايمان أحدكم حتى يحب لأخيه فى الاسلام مايحب لنفسه والقيام بذلك يحصل بان يحب له حصول مثل ذلك من جهة لايزاحمه فيها بحيث لاينقص النعمة على أخيه شيئا من النعمة عليه وذلك سهل على القلب السليم وإنما يعسر على القلب الدغل عافانا الله من ذلك آمين ، قال أبو الزناد ظاهر الحديث التساوى وحقيقته التفضيل لان الانسان يحب أن يكون أفضل الناس واذا أحب لاخيه مثله فقد دخل فى جملة المفضولين ،وفى الحديث من الفقه أن المؤمن مع المؤمن ينبغى أن يكون كالنفس الواحدة فيحب لاخيه مايحب لنفسه من حيث إنها نفس واحدة وفى الحديث الصحيح « المؤمنون كالجسد الواحد اذا اشتكى منه عضو واحد تداعى له سائر الجسد بالحمى » (متفق عليه) قال السخاوى وأخرجه أبوداود الطيالسى فى مسنده والدارمى وعبد فى مسنديهما وابن ماجه فى سننه وأبو عوانة فى مستخرجه وابن حبان فى صحيحه وهو عند الترمذى والنسائى وقال الترمذى إنه صحيح اهـ

﴿ باب الامر بالمعروف ﴾

من الفرائض والسنن والآداب ومحاسن الاخلاق المحمودة شرعا فالأمر بالمعروف أمر بكل فعل يعرف بالشرع والعقل حسنه وهذا الشطر من الترجمة تقدمت الترجمة فى معناه بباب الدلالة على الخير ﴿والنهى عن المنكر﴾ ضد المعروف كترك واجب أو فعل حرام صغيرة كان أو كبيرة

(قال الله تعالى ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير) كل مارغب فيه من

ويأمُرون بالمعروف وينهَون عن المنكر وأولئك هم المفلحون » * وقال تعالى « كنتمُ خيرَ امةٍ أُخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهَون عن المنكر» * وقال تعالى « خذ العفو وأمُرْ بالعُرْف وأعرض عن الجاهلين » وقال تعالى « والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض

الافعال الحسنة وقيل كناية عن الاسلام وتقدم الكلام على ما يتعلق بها فى باب الدلالة على الخير والدعاء اليه ويزاد على ذلك قال الخازن من فى قوله منكم للبيان لا للتبعيض لان الله أوجب ذلك على كل الامة فى قوله « كنتم خير أمة » وعلى هذا فمعنى الآية كونوا أمة دعاة الى الخير آمرين بالمعروف ناهين عن المنكر ومن قال بهذا القول يقول ان الامر والنهى المذكورين فرض كفاية إذا قام بها واحد سقط عن الباقين وقيل من للتبعيض لان فى الامة من لا يقدر على ذلك لعجز أوضعف فحسن ادخال لفظة من وقيل انهما يختصان بأهل العلم وولاة الامر فعليه فالمعنى ليكن بعضكم آمراً بالمعروف ناهياً عن المنكر (ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون) أى الناجون الفائزون بجوامن النار وفازوا بالجنة والمفلح الظافر بالمطلوب الذى انفتحت له وجوه الظفر ولم تستغلق عليه * (وقال تعالى كنتم) يا أمة محمد فى علم الله (خير أمة أخرجت للناس) وبين وجه شرفها على الأمم الماضين بقوله (تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر) فمن تحقق فيه هذا الوصف فهو من أفضل الامة * (وقال تعالى خذ العفو وأمر بالعرف واعرض عن الجاهلين) تقدم الكلام فيها فى قصة عيينة بن حصن مع عمر رضى الله عنه فى أواخر باب الصبر وسيأتى فيها مزيد ان شاء الله تعالى فى باب توقير العلماء فى قصة الحر نفسها ذكرها المصنف ثانيا ثمة * (وقال تعالى والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض) قال السلمي فى الحقائق أى أنصار يتعاونون على العبادة ويتبادرون اليها

يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر » * وقال تعالى « لُعن الذين كفروا من بني إسراءيل على لسان داودَ وعيسى بن مريم ، ذلك بما عصَوْا وكانوا يعتدون ، كانوا لا يتناهَوْن عن منكرٍ فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون » *

وكل واحد منهم يشد ظهر صاحبه ويعينه على سبيل نجاته الا ترى النبي صلى الله عليه وسلم يقول « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا » وقال صلى الله عليه وسلم ، المؤمنون كالجسد الواحد ، وقال أبو بكر الوراق المؤمن يوالى المؤمن طبعا وسجية اه وقال الخازن لما كان نفاق الاتباع وكفرهم حصل بتقليد المتبوعين به وبمقتضى الطبيعة قال فيهم بعضهم من بعض ولما كانت الموافقة الحاصلة بين المؤمنين بتسديد الله وتوفيقه لا بمقتضى الطبيعة وهوى النفس وصفهم بان بعضهم أولياء بعض (يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر) ضد وصف المنافقين والجملة محتملة للحالية والوصفية لأن ال في الموضعين للجنس ومحتملة لكونها خبراً بعد خبر* (وقال تعالى لعن الذين كفروا من بني اسراءيل على لسان داود) قال في الخازن قال اكثر المفسرين هم أصحاب السبت لما اعتدوا واصطادوا في السبت فقال داود اللهم العنهم واجعلهم قردة فمسخوا كذلك وقصتهم في سورة الاعراف (وعيسى ابن مريم) قال وهم كفار أصحاب المائدة لما اكلوا منها وادخروا ولم يؤمنوا قال اللهم العنهم واجعلهم خنازير فمسخوا كذلك وقيل ان داود وعيسى بشرا بمحمد صلى الله عليه وسلم ولعنا من يكفر به (ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون) أي اللعن بسبب عصيانهم واعتدائهم ثم فسر الاعتداء بقوله (كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه) أي لا ينهى بعضهم بعضا عن المنكر وقيل عن معاودة منكر فعلوه ولا عن الاصرار فيه (لبئس ما كانوا يفعلون) اللام فيه لام القسم أي اقسم لبئس ما كانوا

وقال تعالى «وقُلِ الحقُّ من ربكم ، فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر »* وقال تعالى « فاصدع بما تؤمر »* وقال تعالى « أَنجيْنَا الذين يَنْهَوْنَ عن السُّوءِ وأَخذْنا الذين ظلموا بعذاب بَئِيس بما كانوا يفسقون »* والآيات فى الباب كثيرة معلومة

وأما الاحاديث : (فالأول) عن أبى سعيد الخدرى

يفعلون يعنى من ارتكاب المعاصى والعدوان* (وقال تعالى وقل الحق من ربكم) الحق ما يكون من جهة الله تعالى الا ما يقتضيه الهوى ويجوز أن يكون الحق خبر مبتدأ محذوف ومن ربكم حال أو صفة (فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر) أى لا ابالى بايمان من آمن وكفر من كفر وفى الحقائق للسلمى قال ابن عطاء الله أظهر الحق للخلق سبيل الحق وطريق الحقيقة فمن سالك فيه بالتوفيق ومعرض عنه بالخذلان فمن شاء الحق له الهداية هداه لطريق الايمان ومن شاءله الاضلال سلك به مسلك الكفر والضلال البعيد* (وقال تعالى فاصدع) أى اجهر (بما تؤمر. وقال تعالى فانجينا) كذا فى نسخة مصححة منه بزيادة الفاء فى أوله والتلاوة بحذفهاورأيتها مكشوطة من أصل فلا أدرى أذلك من المصنف أو من التعرض للاصول بتغييرها وقد وقع مثل ذلك فى صحيح البخارى وحق مثله أن يقال فيه كذا وصوابه أو والتلاوة كذا وانجينا الذين جواب لما من قوله لما نسوا ما ذكروا به انجينا (الذين ينهون عن السوء وأخذنا الذين ظلموا) بالاعتداء (بعذاب بئيس) شديد فعيل من بؤس يبؤس اذا اشتد وفيه قراءة أخرى (بما كانوا يفسقون) بسبب فسقهم (والآيات فى الباب) أى باب الامر بالمعروف والنهى عن المنكر (كثيرة معلومة)

(وأما الاحاديث فعن أبى سعيد) سعد بن مالك بن سنان (الخدرى) وسبقت

رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مَنْ رأى منكم منكراً فليغيّره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ،

ترجمته (رضى الله عنه) فى باب التوبة (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رأى) أى علم اذ لا يشترط فى وجوب الانكار رؤية البصر بل المدار على العلم أبصر أم لا (منكم) معشر المكلفين القادرين المسلمين فهو خطاب لجميع الامة حاضرها بالمشافهة وغائبها بطريق التبع (منكرا فليغيره) وجوبا بالشرع على الكفاية ان علم بذلك أكثر من واحد والا فهو فرض عين ووجوبه بالكتاب والسنة (بيده) إن توقف تغييره عليها كتكسير أوانى الخمر وآلات اللهو بشرطه الآتى (فان لم يستطع) الانكار بيده بان خشى لحاق ضرر ببدنه أو أخذ مال وليس من عدم الاستطاعة مجرد الهيبة وعلى ذلك حمل خبر الترمذى وغيره الا لا يمنعن رجلا هيبة الناس أن يقول بحق اذا علمه (فبلسانه) أى يقوله المرتجى نفعه من نحو صياح واستغاثة وأمر من يفعل ذلك وتوبيخ وتذكير بالله وأليم عقابه مع لين واغلاظ حيثما يكون أنفع ولا فرق فى وجوب الانكار بين أن يكون الآمر ممتثلا ما أمر به مجتنباً ما نهى عنه أو لا، ولا بين كون كلامه مؤثراً أو لا وظاهر كلام المصنف الاجماع على ذلك فقول بعض بسقوط الوجوب عند العلم بعدم التأثير أخذا من أحاديث تصرح بذلك ليس فى محله ، ولا بين كون الآمر ولياً أوغيره اجماعا اخذا بعموم « من » الشامل لذلك جميعه نعم إن خشى من ترك استئذان الامام مفسدة راجحة أو مساوية من انحرافه عليه بأنه افتيات عليه لم يبعد وجوب استئذانه حينئذ ويشرط لجواز الانكار ألا يؤدى الى شهر سلاح فان أدى الى ذلك فلا يكون للعامة بل يربط بالسلطان وشرط وجوبه تارة وجوازه أخرى ألا يخاف على نفس ونحو عضو ومال له أو لغيره وإن قل

فإن لم يستطع فبقلبه ،

مفسدة فوق مفسدة المنكر الواقع وايجاب بعض العلماء الانكار بكل حال وان فعل المنكر وقبل منه غلو مخالف لظاهر هذا الحديث وغيره ولا حجة له فيما احتج به واذا جاز التلفظ بكلمة الكفر عند الخوف أو الاكراه كما في الآية فليجز ترك الانكار لذلك بالاولى لان الترك دون الفعل في القبح ، والا يغلب على ظنه ان المنهى يزيد فيما هو فيه عنادا وان يكون المنكر مجمعا عليه أو يعتقد فاعله حرمته أو حله أو ضعفت شبهته كنكاح المتعة ولا ينافى ما تقرر من الوجوب قوله تعالى « عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم » لانه صلى الله عليه وسلم سئل عنها ، فقال ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر فاذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذى رأى برأيه فعليك بنفسك الحديث ، ففيه تصريح بأن الآية محمولة على ما اذا عجز المنكر ولا شك فى سقوط الوجوب حينئذ على ان معناها عند المحققين انكم اذا فعلتم ما كلفتم به لايضركم تقصير غيركم ومما كلفنا به الامر بالمعروف والنهى عن المنكر فاذا لم يمتثلهما المخالف فلا عتب حينئذ لان الواجب الامر والنهى لا القبول (فان لم يستطع) ذلك بلسانه (فبقلبه) ينكره بان يكره ذلك ويعزم ان لو قدر عليه بقول أو فعل أزاله لانه يجب كراهة المعصية فالراضى بها شريك لفاعلها وهذا واجب على كل أحد بخلاف اللذين قبله فعلم من الحديث وما تقرر فيه وجوب تغيير المنكر باى طريق أمكن وفى أواخر الباب الاول من كتاب الانوار القدسية فى قواعد الصوفية للشعرانى كان يقال ان كان ولا بد للمريد من ازالة المنكر فليتوجه الى الله تعالى بقلبه ويزيل ذلك المنكر الذى رآه امايمنع الزانى من الزنى أو الشارب من الخمر ونحو ذلك ولا ينسب الى ساكت قول هكذا كان صورة تغيير المرسلين الصادقين المنكر في

وذلك أضعف الايمان » رواه مسلم

قديم الزمان وقد خالف قوم فغيروا بيدهم أو لسانهم فسجبوا ابيت الوالى وضربوا وحبسوا وازدادوا المنكر منكراً وقد كان سيدى ابراهيم المتبولى يقول تغيير المنكر باليد للولاة ومن قاربهم وبالقول للعلماء العاملين وتغييره بالقلب لأرباب القلوب (وذلك) أى الانكار بالقلب للعجز عنه بغيره (اضعف الايمان) أى اقله ثمرة وفى رواية « وهو أضعف الايمان» وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل ومنه يستفاد ان عدم انكار القلب للمنكر دليل على ذهاب الايمان منه ومن ثم قال ابن مسعود هلك من لم يعرف بقلبه المعروف والمنكر أى لان ذلك فرض كفاية لا يسقط عن أحد بحال والرضا به من أقبح المحرمات وإن كان ذلك أقل ثمرة (رواه مسلم) وأبو داود وابن ماجه فى سننهما وأحمد وعبد فى مسنديهما وأبو يعلى وابن أبى الدنيا وغيرهم ذكره السخاوى فى تخريج الاربعين حديثا التي جمعها المؤلف وبسط فى بيان طرق الحديث،قيل وهذا الحديث يصلح أن يكون نلث الاسلام لان الاحكام ستة الواجب والمندوب والمباح وخلاف الاولى والمكروه والحرام والمستفاد منه حكم الاول وهو أنه يجب الامر به والاخير وهو أنه يجب النهى عنه وعبر بعضهم بأنه نصفه وبينه بأن أعمال الشريعة إما معروف يجب الامر به أو منكر يجب النهى عنه أى وهو انما بين الثانى وهو غير سديد لان ماعدا الأول والثانى لايجب الامر به ولا النهى عنه على أنه كما بين الثانى أعنى وجوب النهى عن المنكر بين الاول لان المنكر يشمل ترك الواجب وفعل الحرام فتغيير الأول بالامر بالواجب والثانى بالنهى عن الحرام فعليه كان المناسب أن يقال إنه كل الاسلام لا نصفه

(الثانى) عن ابن مسعود رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «مامن نبي بعثه الله فى أمة قبلى إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف

(وعن ابن مسعود رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مامن) مزيدة لاستغراق النفى (نبى) أى رسول اذ هو المحتاج للاعانة على تبليغ ما أمر به قال القرطبي ونعنى بذلك غالب الرسل لا كلهم بدليل قوله فى الحديث الآخر ويأتى النبى ومعه الرجل والرجلان ويأتى النبى وليس معه أحد فهذا العموم وان كان مؤكدا بمن مخصوص بماذكرناه اه (بعثه الله فى أمة قبلى الا كان له من امته حواريون) بالحاء المهملة وتخفيف الواو قال الازهرى وغيره هم خلصان الأنبياء واصفياؤهم والخلصان الذين نقوا من كل عيب وقال غيره هم انصارهم وقيل المجاهدون وقيل الذين يصلحون للخلافة بعدهم وقيل هم المختصون المفضلون (وأصحاب) قال القرطبي فى المفهم جمع صحب كفرح وافراح قاله الجوهرى وقال غيره هو عند سيبويه جمع صاحب كشاهد واشهاد لاجمع صحب لأن فعلا لا يجمع على أفعال الا فى الفاظ معدودة وليس هذا منها والصحبة الخلطة والملابسة على جهة المحبة يقال صحبه يصحبه صحبة بالضم وصحابة بالفتح وجمع الصاحب صحب كراكب وركب وصحبة كفاره وفرهة وصحاب كجائع وجياع وصحبان كشاب وشبان (يأخذون بسنته) أى بطريقه وشريعته (ويقتدون) يتأسون (بأمره ثم) أتى بها لتراخى رتبة المعطوف بها عما قبله (إنها) أى القصة كذا اقتصر عليه المصنف فى شرح مسلم وقال القرطبي هكذا الرواية بهاء التأنيث فقط وهى عائدة على الامة أو على الطائفة التى هى فى معنى الحواريين (تخلف) بضم اللام أى تحدث (من بعدهم خلوف) بضم الخاء جمع خلف باسكان اللام وهو الخالف بشر أما

يقولون مالا يفعلون ويفعلون مالا يؤمرون ، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن ، ليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل » رواه مسلم

بفتح اللام فهو الخالف بخير هذا هو الاشهر وقال جماعة أو جماعات من أهل اللغة منهم أبو زيد يقال كل واحد منهما بالفتح والاسكان ومنهم من جوز الفتح فى الشر ولم يجوز الاسكان فى الخير وفى الصحاح الخلف ماجاء من بعد يقال هو خلف سوء وخلف صدق من الله بالتحريك اذا قام مقامه قال الاخفش هما سواء منهم من يحرك ومنهم من يسكن فيهما جميعا اذا أضاف ومنهم من يقول خلف صدق بالتحريك ويسكن الآخر ويريد بذلك الفرق بينهما اه (يقولون مالا يفعلون) أى يتشبعون بما لم يعطوا من طاعة أو حال أو مقام (ويفعلون مالا يؤمرون) أى يفعلون خلاف المأمور به من المنكرات التى لم يأت بها الشرع (فمن جاهدهم بيده) اذا توقف ازالة المنكر عليه ولم يترتب عليه مفسدة أقوى منه كانشقاق العصا المترتب على الخروج على ولى الأمر الذى هو أعظم مفسدة من المنكر (فهو مؤمن) كامل الايمان (ومن جاهدهم بلسانه) بان أنكر به واستعان بمن يدفعه (فهو مؤمن و من جاهدهم بقلبه) والاستعانة على ازالته بالله سبحانه (فهو مؤمن) وتتفاوت مراتب كمال الايمان بتفاوت ثمراته (وليس وراء ذلك)أى كراهة المنكر بالقلب (من الايمان حبة خردل) كنى بها عن نهاية القلة وذلك لان الرضا بالكفر الذى هو من جملة المعاصى كفر وبالعصيان الناشئ عن غلبة الشهوة نقصان من الايمان أى نقصان وقال القرطبى الايمان هنا بمعنى الاسلام والمراد أن آخر خصال الايمان المتعينة على العبد وأضعفها الانكار بالقلب ولم يبق بعدها رتبة أخرى (رواه مسلم)

(الثالث) عن أبي الوليد عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال «بايَعْنا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة فى العُسْر

(وعن أبى الوليد) بفتح الواو وكسر اللام وسكون التحتية (عبادة) بضم المهملة وتخفيف الموحدة والدال المهملة بينهما الف (ابن الصامت) بن قيس بن أصرم بن فهر بن ثعلبة بن غنم بن سالم بن عوف بن عمرو بن الخزرج الانصارى الخزرجى شهد عبادة (رضى الله عنه) العقبة الأولى والثانية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهد بدراً وأحدا والخندق وبيعة الرضوان وسائر المشاهد وكان أحد النقباء ليلة العقبة وكان نقيبا على قوافل بنى عوف بن الخزرج وآخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين أبى مرشد الغنوى واستعمله النبى صلى الله عليه وسلم على الصدقات وكان يعلم أهل الصفة القرآن ولما فتح الشام أرسله عمر، ومعاذا وأبا الدرداء ليعلموا النـاس القرآن بالشام ويفهموهم فأقام عبادة بحمص ومعاذ بفلسطين وأبو الدرداء بدمشق ثم صار عبادة الى فلسطين روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة وأحد وثمانون حديثا اتفقا منها على ستة وانفرد البخارى بحديثين ومسلم با خرين قال الاوزاعى أول من ولى قضاء فلسطين عبادة وكان فاضلا خيرا جميلا طويلا جسيما توفى ببيت المقدس وقيل بالرملة سنة أربع وثلاثين وهو ابن ثنتين وسبعين سنة وقيل توفى سنة خمس وأربعين والاول أصح وأشهر كذا فى التهذيب (قال بايعنا) بسكون المهملة وبفتحها أى عاهدنا (رسول الله صلى الله عليه وسلم) بالنصب والرفع وأطلق على المعاهدة المبايعة لان كلا من المتعاهدين يمد يده للآخر لاخذ العهد كما ان كلا من المتبايعين يمد يده لصاحبه وقيل سميت مبايعة لما فيها من المعاوضة لما وعدهم الله من عظيم الجزاء قال تعالى «ان الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بان لهم الجنة» (على السمع والطاعة) لولاة الامر (فى العسر

واليسر والمَنْشط والمَكْرَه وعلى أَثَرَة علينا وعلى ألاّ ننازع الأمر أهله إلا أن ترَوْا كفراً بَواحا، عندكم من الله تعالى فيه برهان،

واليسر) بضم أولهما وضم الاول وسكون الثانى لغتان فيما كان على هذا الوزن كما فى الصحاح وتقدمت الاشارة اليه (والمنشط والمكره وعلى أثرة علينا) معطوف على السمع أى بايعنا على استئثار الامراء بحظوظهم وتخصيصهم إياها بانفسهم قال المصنف أى بايعناه على الطاعة فيما يشق وتكرهه النفوس وغيرها مما ليس بمعصية فان كانت معصية فلا سمع ولا طاعة كما جاء فى أحاديث أخر فيحمل المطلق عليها وثمرة الطاعة فى جميع ما ذكر اجتماع كلمة المسلمين فان الخلاف سبب لفساد أمر الدين والأثرة بفتح الهمزة والثاء المثلثة ويقال بضم الهمزة وكسرها وسكون الثاء فيهما ثلاث لغات حكاهن فى المشارق وغيره وهى كما سيأتى فى الاصل الاستئثار والاختصاص بامور الدنيا قال القرطبي وكأن هذا القول خاص بالانصار وقد ظهر أثر ذلك يوم حنين حيث آثر صلى الله عليه وسلم قريشاً بالفىء ولم يعط الانصار منه شيئاً وفيه تنبيه على أن الخلافة فى غيرهم وقد صرح به فى قوله (وعلى أن لا ننازع الامر أهله إلا أن تروا) من ذى الأمر (كفرا بواحا) هكذا هو لمعظم الرواة وفى معظم النسخ وهو من باح الرجل بالشىء يبوح به بوحا وبواحا اذا أظهره وفى بعضها براحا بالراء قال القرطبي وهى رواية أبى جعفر من قولهم بَرِح الخفاء أى ظهر قال ثابت ورواه النسائى بواحا وبووحا وهى بمعناه مع مازادت من المبالغة قال المصنف والمراد بالكفر هنا المعاصى (عندكم فيه من الله تعالى برهان) أى حجة بينة وأمر لاشك فيه أى بل تعلمونه من دين الله ومعنى الحديث لاتنازعوا ولاة الامور فى أمورهم ولا تعترضوا عليهم الا ان تروا منهم منكراً محققاً تعلمونه من قواعد الاسلام فاذا رأيتم ذلك فانكروه عليهم وقوموا بالحق حيثما كنتم وأما

وعلى أن نقول الحق أينما كنا لانخاف فى الله لومة لائم » متفق عليه
(المنشط والمكره) بفتح ميميهما أى فى السهل والصعب و (الأثرة)
الاختصاص بالمشترك وقد سبق بيانها (بواحا) بفتح الباء الموحدة وبعدها
واو ثم ألِف ثم حاء مهملة أى ظاهراً لايحتمل تأويلا

(الرابع) عن النعمان بن بشير

الخروج عليهم وقتالهم فحرام بالاجماع وان كانوا فسقة وعلى هذا تظاهرت النصوص
وحمل القرطبى الكفر على ظاهره فقال معناه الا أن تروا كفراً عندكم من الله فيه
برهان أى حجة بينة وأمر لاشك فيه يحصل به اليقين انه كفر فحينئذ يجب أن
يخلع من عقدت له البيعة اه (وعلى أن نقول الحق) بان نأمر بالمعروف وننهى عن
المنكر (أينما كنا)أى فى كل مكان وزمان (لا نخاف فى الله لومة لائم)أى لا نداهن
فى ذلك أحدا ولا نخافه ولا نلتفت الى لائمة ففيه القيام بالمعروف والنهى عن
المنكر (متفق عليه) ورواه مالك والنسائى وليس عندهما الا أن تروا كفراً بواحا
عندكم فيه من الله برهان (المنشط والمكره بفتح ميميهما) وثالثهما مصدران
ميميان (أى فى السهل والصعب) كانه تفسير مراد والا ففى النهاية المنشط مفعل
من النشاط وهو الامر الذى تنشط له النفس وتحن اليه وتؤثر فعله وهو مصدر
بمعنى النشاط وقال فى محل آخر منها حديث عبادة « بايعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم على المنشط والمكره » يعنى المحبوب والمكروه وهما مصدران (والاثرة
الاختصاص بالمشترك) على التشريك فيه (وقد سبق بيانها) فى باب الصبر
(بواحا بفتح الموحدة بعدها واو) خفيفة (ثم الف ثم حاء مهملة) هذه رواية
المعظم كما تقدم (أى ظاهراً لايحتمل تأويلا)

(وعن النعمان بن بشير) صحابى ابن صحابى كما تقدم فى ترجمته فلذا قال

رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَثَلُ القائم فى حدود الله والواقِع فيها كمثل قوم استهَمُوا على سفينةٍ ، فصار بعضهم أعلاها وبعضُهم أسفلَها ، وكان الذين في أسفلها اذا استقَوْا من الماء مرُّوا على مَن فوقَهم ،

(رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل) بفتحتين وبكسر فسكون وهى هنا تشبيه حال مركبة بمركبة أى صفة (القائم فى حدود الله) باقامتها والذب عن المحارم ووقع هكذا على الصواب فى كتاب الشركة من البخارى ووقع فى كتاب الشهادات مثل المداهن بضم فسكون أى المحابى فى حدود الله والمراد به كالمداهن من يراءى ويضيع الحقوق ولا يغير المنكر وهو وهم كما قاله الحافظ فى الفتح لان المداهن فى الحدود الواقع فيها (والواقع فيها) أى مرتكبها واحد والقائم مقابله ووقع عند الاسماعيلى أيضاً مثل الواقع فى حدود الله والناهى عنها وهو المثل المضروب فانه لم يقع فيه الاذكر فرقتين فقط لكن ان كان المداهن مشتركا فى الذم مع الواقع صارا بمنزلة فرقة واحدة وبيان وجود الفرق الثلاث فى المثل المضروب ان الذين أرادوا غرق السفينة بمنزلة الواقع فى حدود الله ثم من عداهم اما منكر وهو القائم وإما ساكت وهو المداهن (كمثل قوم استهموا على سفينة) فاخذ كل واحد منهم سهما منها بالقرعة وذلك لا شتراكهم فيها بملك أو اجارة والقرعة انما تقع بعد التعديل ثم يقع التشاح فى الاقضية فتقع القرعة لقطع النزاع (فصار بعضهم أعلاها) لخروج سهمه بالقرعة (و)صار (بعضهم أسفلها) لذلك والجملة معطوفة على الجملة قبلها ويجوز جعلها مستأنفة وكل من أعلى وأسفل منصوب على الظرف المكانى والمتعلق هو الخبر (فكان الذين) صاروا (فى أسفلها) بالاستهام (اذا استقوا من الماء مروا) سالكين (على من) صار (فوقهم)

فقالوا لوأنا خرقنا فى نصيبنا خرقاً ولم نؤذ من فوقنا ، فان تركوهم وما أراد واهلكوا جميعا ، وان أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعا » رواه البخارى (القائم فى حدود الله تعالى) معناه المنكر لها القائم فى دفعها وإزالتها (والمراد بالحدود)مانهى الله عنه

أعلى السفينة بحكم الاستهام (فقالوا) لما رأوا تأذى أهل فوق من مرورهم فنى الشهادات من البخارى فتأذوا به أى بالمار بالماء عليهم حالة السقى (لو) وقع (انا خرقنا فى نصيبنا) من السفينة (خرقا) نصل به الى الماء (ولم نؤذ) بمرورنا (من فوقنا فان تركوهم) أى ترك أهل العلو أهل السفل (وما أرادوا) الواو للمصاحبة أى تركوهم مصاحبين ما أرادوا فعله من غير منع منه (هلكوا جميعا) لان شؤم ذلك الفعل والغلبة من الماء على السفينة المغرق لها ولهم أمر عام لهم أجمعين (وان أخذوا على أيديهم) أى منعوهم مما أرادوه من الخرق (نجوا) أى الآخذون فى انفسهم (ونجوا) بالتشديد أى ونجوا المأخوذين (جميعا) حال من فاعل الفعلين معا من الغرق وهكذا اقامة الحدود يحصل بها النجاة لمن أقامها واقيمت عليه والا هلك العاصى بالمعصية والساكت بالرضا بها ففى الحديث استحقاق العقوبة على العموم بترك الامر بالمعروف (رواه البخارى) هذا اللفظ فى كتاب الشركة ورواه فى كتاب الشهادات بلفظ آخر فى معناه ورواه الترمذى فى كتاب الشهادات بلفظ آخر فى معناه ورواه الترمذى فى كتاب الفتن من جامعه وقال حسن صحيح (القائم فى حدود الله معناه المنكر لها) على من تعداها (القائم فى دفعها وازالتها) على من وقع فيها (والمراد بالحدود) على هذا (ما نهى الله عنه) من المحرمات ولو صغائر ، أو القائم بالحدود على من فعل ما يقتضيه والمراد من الحدود على هذا الجلد للزانى وللقاذف ونحو ذلك والثانى خاص بولى الامر والاول عام لسائر أرباب

و (استهموا) اقترعوا

(الخامس) عن أم المؤمنين أم سلمة هِندٍ بنت أبي أُميَّة حـذيفة رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليـه وسلم أنه قال « إنه يُستعمل عليكم أمراء فَتعرِفون وتُنكرون، فن كره فقد برئ، ومن أنكر فقد سلم،

الايمان بشرطه (واستهموا) معناه (اقترعوا) وكانت القرعة فى الجاهلية بسهام معروفة واطلق الاستهام وأريد به الاقتراع وهو استعمال شائع فى السنة

(وعن أم المؤمنين) احتراما واجلالا (أم سلمة) بفتح أوليه (هند) هنيا هو الصحيح كما تقـدم مع ترجمتها فى باب التوكل (بنت أبى أميـة) بضم ففتح فتشديد للتحتية مصغرا كنية (حذيفة) بضم المهملة ففتح المعجمة فسكون التحتية بعدها فاء مفتوحة فهاء (رضى الله عنها) حال كونها راوية (عن النبى صلى الله عايه وسـلم انه قال) من باب الاخبار عن المغيب فكان كما أخـبر به فهو من معجزاته (انه) أى الشأن (يستعمل عليكم امراء) أى تجعل الملوك عليكم امراء عما لا (فتعرفون) أى بعض أعمالهم لموافقتها ما عرف من الشرع (وتنكرون) بعضها لمخالفته ذلك وفى المشكاة والمصابيح «يستعمل عليكم امراء تعرفون وتنكرون» بحـذف الفاء قال العاقولى هما صفتان لأمراء والعائد محذوف أى تعرفون بعض أفعالهم وتنكرون بعضها (فمن كره) بقلبـه المنكر ولم يقـدر على الانكار لخوف سطوتهم (فقـد برئ) من الاثم بانكاره الباطنى لأنه قائم بما يجب عليه من تغييره بقلبه (ومن) قدر على الانكار باليد أو باللسان ف(أنـكر) عليهم ذلك (فقد سلم) بانـكاره من العقاب الاخروى وفى المصابيح « فمن أنـكر فقد برئ ومن كره فقد سلم » قال العاقولى قوله فقد برئ أى قام بما وجب عليه فبرئ من الواجب وقوله فقد سلم أى بانـكاره الباطنى وكراهة المنـكر وسلم من الاثم لأنه

ولـكن من رضى وتابع » قالوا يارسول الله ألا نقاتلهـم ؟ قال « لا ، ما أقاموا فيكم الصـلاة » رواه مسلم . معناه « من كره بقلبـه ولم يستطع انـكاراً بيد ولا لسان فقد برئ من الإثم وأدّى وظيفته ، ومن أنـكر بحسب طاقته فقد سلم من هـذه المعصية ، ومن رضى بفعلهم وتابَعهم فهو العاصى »

قائم بما يجب عليه من تغييره بقلبه اه (ولـكن من رضى) فعلهم بقلبه (وتابع) فى العمل به فهو الذى لم تبرأ ذمته ولم يسلم من اثم فعلهم لمشاركته لهم فيه ورضاه به وحذف الخبر من هـذه الجملة لدلالة الحال وسياق الكلام على أن هذا القسم ضد ما أثبته لقسيميه (قالوا يارسول الله الا نقاتلهـم) أى حينئذ (قال لا) أى لا تقاتلوهم (ما أقاموا فيكم الصلاة) واعامنع من مقاتلتهم مدة اقامتهم الصلاة التى هى عنوان الاسلام والفارق بين الـكفر والاسلام حذرا من تهييج الفتن واختلاف الـكلمة وغير ذلك مما يكون أشد نكارة من احتمال نكرهم والمضارة على ماينـكر منهم (رواه مسـلم) فى المغازى من طرق مدارها عـلى الحسن عن ضبة بن محصن العترى البصرى عن أم سلمة ورواه أبو داود فى السـنة ورواه الترمذى فى الفتن وقال حسن صحيح كذا فى الاطراف للمزى ملخصا (معناه) أى قوله فى الحديث من كره فقد برئ (من كره بقلبه) المنكر (ولم يستطع) لخوفه على نفسه أو ماله منهم (انكاراً بيد ولا لسان) فانكر بقلبه (فقد برئ من الاثم) لسقوطهما عنه حينئذ (وأدى وظيفته) المخاطب بها (ومن أنكر) لقدرته على ذلك باليـد أو اللسان (بحسب) قدر (طاقته) وقوة شوكته (فقد سلم من) تبعة(هذه المعصية) أى ترك انكار المنكر لعدم العقاب على ذلك والسؤال عنه (ومن رضى بفعلهم المنكر وتابعهم) عليه بفعل ذلك (فهو العاصى) أى الآثم

(السادس) عن أم المؤمنين أم الحكم زينب بنت جحش رضى الله عنها « أن النبى صلى الله عليه سلم دخل عليهافزِعاًيقول : لاإله إلاالله،

(وعن أمِ المؤمنين) جـلالة واحتراما (أم الحكم) كنية (زينب بنت جحش) بفتح الجيم وسكون الحاء المهملة و بعدها شين معجمة وهوابن رباب بن معمر بن صبرة بن مرة بن كثير بن غنم بن دودان بن أسـيد بن خزيمة الاسدية أخت عبد الله بن جحش (رضى الله عنها) أمها أمينة بنت عبد المطلب عمة النبى صلى الله عليه وسلم أسلمت زينب قديماوهاجرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وتزوجها فى سنةخمس قاله قتادة والواقدى وآخرون .روى ابن سعد أنه تزوجهالهلال ذى القعدة سنة خمس من الهجرة وهى بنت خمس وثلاثين سنة وقيل سنة ثلاث وكانت قبله تحت زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليـه وسـلم ثم طلقها فاعتدت ثم زوجها الله من رسوله صلى الله عليه وسلم وأنزل فيها « فلما قضى زيد منها وطراً زوجناكها » وكانت تفتخر على نساء رسول الله صلى الله عليه وسـلم وتقول زوجنى الله من السماء ومناقبها كثيرة ذكر المصنف جملة منها فى التهذيب وفيه أنها توفيت سنة عشرين وقيل توفيت سنة إحدى وعشرين وأجمع أهل السير أنها أول نساء رسول الله صلى الله عليه وسـلم موتا بعده ودفنت بالبقيع وصـلى عليها عمر بن الخطاب وهى أول امرأة جعل عليها النعش أشارت به أسماء روى لها عن رسول الله صـلى الله عليه وسلم أحد عشر حديثا خرج منها فى الصحيحين حديثان اتفقا عليهما (إن النبى صلى الله عليه وسـلم) بكسر همزة إن على اضمار القول و بفتحها على اضمار أخبرت مثلا (دخل عليها فزعا) بفتح فكسر والفزع الذعر والفرق (يقول) جملة حالية (لاإله الا الله) أتى بها للتعجب من الامر الواقع بعدها وتعظيم شأنه كالاتيان بسبحان فى قوله تعالى « سبحان الذى أسرى بعبده »

ويلٌ للعرَبْ ، من شرٍّ قـد اُقترب ، فُتِح اليومَ من رَدْمِ يأجوج ومأجوجَ مثلُ هذه ـ وحاق باصبعيه، الابهام والتي تليها ، فقلت: يارسول الله أَنَهلكُ وفينا الصالحون ؛ قال نعم إذا كثر

(ويل) بفتح أوله وسكون التحتية فى الصحاح ويل كلمة مثل ويح الا أنها كلمة عذاب اه وفى تحفة القارى وهى كلمة تقال عنـد الحزن (للعرب) هم خلاف العجم والاعراب سكان البوادى خلاف الحاضرة وخصص بهم لأن معظم مفسدتهـم راجع اليهم (من شر) الظاهر أن التنوين فيه للتعظيم (قد اقترب) زمنه (فتح) بالبناء للمفعول (اليوم من ردم) بفتح فسكون (يأجوج ومأجوج) أى سدهما يقال ردمت الثلمة أى سـددتها وهما بالهمز وتركه وبهما قرئ فى السبع والجمهور على تركه (مثل هذه) أى الحلقة المبينة فى قوله (وحلق) بتشديد اللام (باصبعيه) فيه عشر لغات بتثليث الهمزة والباء والعاشرة أصبوع (الابهام والتى تليها) بدل من قوله أصبعيه بدل مفصل من مجمل فيجوز فيه الأتباع والقطع لانه استوفى العدة قال فى تحفة القارى أى جعل السبابة فى أصل الابهام وضمهما حتى لم يبق بينهما الا خلل يسير ومعناه عند الحساب تسعون كما فى الرواية الاخرى للبخارى من حديث أبى هريرة مرفوعا « فتح الله من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه وعقد بيده تسعين » قلت وقع عنـد مسلم وعقد سفيان بيـده عشرة وهى مخالفة للرواية المذكورة هنا والاخرى التى عند أبى هريرة لان عقد التسعين أضيق من العشرة قال المصنف قال القاضى لعل حديث أبى هريرة متقدم وأراد قـدر الفتح بعـده قال أو يكون المراد التقريب بالتمثيل لا حقيقة التحديد (فقلت يارسول الله أنهلك) بكسر اللام وحكى فتحها قال المصنف وهو ضعيف أو فاسد (وفينا الصالحون) أى وبهم يدفع البلاء ويزال العناء (قال نعم) أى تهلكون والحال ما ذكر (اذا كثر) بفتح فضم

الخَبث » متفق عليه

(السابع) عن أبي سعيد الخُدرى رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إيّاكم والجلوسَ فى الطرُقات »

المثلثة (الخبث) هو بفتح المعجمة والموحدة وفسره الجمهور بالفسوق والفجور وقيل بالزنى خاصة وقيل أولاد الزنى قال المصنف والظاهر أنه المعاصى مطلقا ومعنى الحديث أن الخبث اذا كثر فقد يحصل الهلاك العام وان كثر الصالحون ففيه بيان شؤم المعصية والتحريض على انكارها (متفق عليه) رواه البخارى فى أحاديث الانبياء وفى باب الفتن ورواه مسلم فى الفتن ورواه الترمذى وقال حسن صحيح والنسائى فى التفسير وابن ماجه فى الفتن واتفق فى سند الحديث لطيفة توالى ثلاثة من الصحابة زينب بنت أم سلمة عن أم حبيبة بنت أبى سفيان عن زينب بنت جحش وهذا عند جميع من ذكر الا أن فى رواية البخارى وأخرى لمسلم اسقاط أم حبيبة كذا لخص من الاطراف للمزى

(وعن أبي سعيد) سعد بن مالك بن سنان (الخدرى رضى الله عنه) ناقلا (عن النبي صلى الله عليه وسلم قال) أى النبي صلى الله عليه وسلم فتكون الجملة مستأنفة لبيان المقول ويحتمل أن يكون الضمير فيه يعود لأبى سعيد وهناك قال مقدر بعده حذف خطا اختصارا يعود الى النبي صلى الله عليه وسلم (اياكم) هى للتحذير حذف العامل وجوبا والاصل أحذركم (والجلوس) بالنصب (فى الطرقات) وعند ابن حبان على الصعدات بضمتين جمع صعد كذلك جمع صعيد كطريق وطرق وزنا ومعنى وزعم ثعلب أن المراد بالصعدات وجه الارض اه والطريق تذكر وتؤنث ويلحق بالطريق ما فى معناها من الجلوس فى الحوانيت وفى الشبابيك المشرفة على المارة حيث يكون فى غير العلو والنهى للتنزيه لئلا

فقالوا يارسول الله مالنا من مجالسنا بدٌّ نتحدث فيها ، فقال رسول الله صلى الله عليه سلم « فإذا أبيتم إلا المجلسَ فأعطوا الطريق حقَّه » قالوا وما حقُّ الطريق يارسول الله ؟ قال « غَضُّ البصر ، وكف الأذى ، ورد السلام ، والامر بالمعروف والنهى عن المنكر » متفق عليه

يضعف الجالس عن اداء الحق الذى عليه (فقالوا يارسول الله مالنا من مجالسنا) أى بالطرقات (بد) بضم الموحدة وتشديد المهملة أى فرقة وقوله (نتحدث فيها) استئناف بيانى لعدم قدرتهم على تركها أى بالخيور الدنيوية والأخروية فان مجالسهم كانت مصونة عما لا يعنيهم من المباحات (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا أبيتم الا المجلس) مصدر ميمى بمعنى الجلوس وعند البخارى الا المجالس بالجمع وال فيه للعهد والاستثناء فيه مفرغ أى إذا أبيتم سائر الافعال الا الجلوس فى الطرقات وفى رواية للبخارى قال الحافظ انها لاكثر الرواة فاذا أتيتم الى المجالس بالفوقية بدل الموحدة وبألى التى للغاية بدل الا وفيه رواية أبيتم الا بالموحدة واداة الاستثناء للكشميهنى قال وكذا وقع فى الاستئذان وهو الصواب (فاعطوا الطريق حقه) أى ما يطلب فيه من الآداب وفى التعبير به اشارة الى تأكد تلك الامور والاهتمام بها والاضافة للملابسة (قالوا) قال الحافظ فى الفتح القائل هو أبو طلحة وهو مبين فى رواية مسلم وحينئذ ففى إطلاق الجمع على الواحد مجاز وانه من القائلين (وما حق الطريق) المطلوب ممن جلس فيه (قال غض البصر) أى كفه عن النظر (وكف الاذى) أى الامتناع عن أذى المارة وقال الحافظ فى فتح البارى أشار بالأول الى السلامة من التعرض للفتنة بمن يمر عليه من امرأة ونحوها وبالثانى الى السلامة من الاحتقار والغيبة وبقوله (ورد السلام) الى اكرامُ المار (والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر) الى استعمال جميع ما يشرع (متفق عليه)

(الثامن) عن ابن عباس رضى الله عنهما « أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى خاتما

رواه البخارى فى المظالم وفى الاستئذان وروواه مسلم فى الاستئذان واللبس ورواه أبو داود فى الادب كذا فى الأطراف للمزى ملخصا قال العلقمى زاد أبو داود فى الخصال المطلوبة لمن جلس على الطريق ارشاد ابن السبيل وتشميت العاطس إذا حمد زاد سعيد بن منصور واغاثة الملهوف زاد البزار واعينوا على الحمولة زاد الطبرانى واعينوا المظلوم واذكروا الله كثيرا وفى حديث أبى طلحة وحسن الكلام وعند الترمذى وافشوا السلام وعند الطبرانى واهدوا الاغبياء والغبى بالمعجمة والموحدة قال فى النهاية القليل الفطنة ومجموع ما فى هذه الاحاديث أربعة عشر وقد نظمها شيخنا فى أربعة أبيات فقال

جمعت آداب من رام الجلوس على الـ * ـطريق من قول خير الخلق انسانا

افش السلام واحسن فى الكلام وشمـ * ـت عاطسا وسلاما رد احسانا

فى الحمل عاون ومظلوما اعن واغث * لهفان هد سبيلا واهد حيرانا

بالعرف مر وانه عن منكر وكف أذى * وغض طرفا واكثر ذكر مولانا

اه « قلت » والابيات للحافظ ابن حجر كما صرح به السيوطى فى مرقاة الصعود وليست للسيوطى كما قد يتوهم من قوله شيخنا ولعله شيخ شيخنا فحذف شيخ من القلم أو من الكاتب وفى حديث مالك بن التيهان زيادة وأرشدوا الاعمى رواه اسحق بن راهويه وابن أبى شيبة ومدار سنديهما على موسى ابن عبيد الربذى وهو ضعيف كذا فى مختصر اتحاف المهرة للابوصيرى تلميذ الحافظ زين الدين العراقى

(وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى) أى أبصر (خاتما) فيه لغات جمعها الحافظ ابن حجر فى قوله

من ذهب في يَدِ رجل ، فنزَعَه فطرحه وقال : يعمِدُ أُحـدُكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده ؟ فقيل للرجل بعد ماذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ خاتمك اُنتفِعْ به ،

خذ نظم عد لغات الخاتم انتظمت * ثمانيا ما حواها قط نظام

خاتام خاتم ختم خاتم وختا * م خاتيام وخيتوم وخيتام

والهمز مع فتح خاء تاسع واذا * شاع القياس اتم العشر خاتام

واقتصر المصنف فى شرح مسلم على أربع منها فتح التاء وكسرها وخيتام وخاتام وجعل الحافظ الاخيرة فى النظم بطريق القياس وكلام المصنف المذكور يخالفه (من ذهب فى يد رجل) لم اقف على اسمه وراجعت المبهمات للمصنف فما تعرض له ولا فى شرح مسلم (فنزعه فطرحه) فيه ازالة المنكر باليد للقادر عليها (وقال) محـذراً من ذلك معينا لعظم اثمه (يعمد أحـدكم الى جمرة من نار) الأولى حمل مثله مما ورد فى الكتاب أو السنة ولا يحيله العقل على ظاهره أى أن هذا الخاتم قطعة نار فى الآخرة وانه محمول على المجاز أى يؤول بلابسـه لعظم اثمه على أن يجعل النار فى محله لان الجزاء يكون على قدر الذنب وحسبه (فيجعلها فى يده) أى فى أصبعه مجاز مرسل من اطلاق الكل وارادة الجزء كقوله تعالى «يجعلون أصابعهم فى آذانهم» والمجعول الانملة لا الاصبع كله ولما كانت زينتها زينة لليد عبر به قال وفى هذا التصريح بان النهى عن خاتم الذهب للتحريم اه قلت قد يؤخذ منه انه من الكبائر لشدة الوعيـد فيه وكذلك معيارها على الصحيح (فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله صلى الله عليـه وسلم) أى انصرف من المجلس (خذ خاتمك) وقوله (انتفع به) استئناف لبيان علة الأخذ أى ببيع أو هبة أو جعله لمن يحل

قال لا والله لا آخُذه أبداً وقد طرحه رسول الله صلي الله عليـه وسلم »
رواه مسلم

(التاسع) عن أبي سعيد الحسن البصري

له استعماله من امرأة (فقال لا والله لا آخذه أبدا وقد طرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال المصنف هذا منه فيه المبالغة فى امتثال أمر النبي صلى الله عليه وسلم واجتناب نهيه وعدم الترخص فيه بالتأويلات الضعيفة وهذا الرجل ترك خاتمه على سبيل الاباحة لمن أراد اخذه من الفقراء أو غيرهم وحينئذ يجوز أخذه لمن شاءفاذا أخذه جاز تصرفه ولو كان صاحبه أخذه لم يحرم عليه الأخذ والتصرف فيه بالبيع وغيره ولكن تورع عن أخذه وأراد الصدقة به على من يحتاج اليه لان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينهه عن التصرف فيه بكل وضع وانما نهاه عن لبسه وبقى ماسواه من تصرفه على الاباحة اه (رواه مسلم) فى اللباس وفى مختصر اتحاف المهرة عن سالم عن رجل من قومه من أشجع قال « دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى خاتم من ذهب فاخذ جريدة فضرب بها فى كفي فقال اطرح هـذا فطرحته ثم دخلت عليه بعـد ما ألقيته فقال لى ما فعل الخاتم قلت طرحته قال لم آمرك أن تطرحه انما أمرتك أن تنتفع به ولا تطرحه » رواه أبو بكر بن أبى شيبة وابن حنبل اه « قلت » وهو قريب من الحديث المذكور فى مسلم

(وعن أبى سعيد الحسن) بن بشار (البصرى) بتثليث الموحدة منسوب الى البصرة الانصارى مولاهم مولى زيد بن ثابت وقيل مولى جميل بن قطبة وأمه اسمها خيرة مولاة لام سلمة أم المؤمنـين رضى الله عنها ولد الحسن لسنتين بقيتا من خلافة عمر بن الخطاب قالوا فربما خرجت أمه فى شغل فيبكى فتعطيه أم سلمة ثديها فيدر عليه فيرون تلك الفصاحة من ذلك رأى طلحة بن عبيدالله وعائشة

ولم يصح له سماع منهما وقيل انه لقى على بن أبى طالب وأيده الشيخ ابن حجر الهيتمى فى معجمه وقيل يصح وعليه جرى جمهور المتأخرين قال المصنف ، ن التهذيب روينا عن الفضيل بن عياض قال سألت هشام بن حسان كم أدرك الحسن من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مائة وثلاثين قلت وابن سيرين قال ثلاثين وروينا عن الحسن قال غزونا غزوة الى خراسان معنا فيها ثلاثمائة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث ، ولم يصح للحسن سماع من أبى هريرة ، ومن حكم الحسن ماذكره الشافعى فى المختصر فى قول الله عز وجل « وشاورهم فى الامر » قال الحسن كان غنيا عن مشاورتهم ولكن أراد أن يستن به الحكام بعده ، وقال فى قوله تعالى « ففهمناها سليمان » لولا هذه الآية لرأيت الحكام هلكوا أثنى على هذا بصوابه وعلى هذا باجتهاده اه ومن كلامه كما فى أحاسن المحاسن : يابن آدم انك لاتصيب حقيقة الايمان حتى لاتعيب الناس بعيب هو فيك حتى تبدأ بصلاح ذلك العيب من نفسك فاذا فعلت ذلك لم تصلح عيبا الا وجدت عيباً آخر فاذا فعلت ذلك كان شغلك فى خاصة نفسك وأحب العباد الى الله من كان كذلك (ان عائذ) بالعين المهملة وبعد الالف همزة بعدها معجمة (ابن عمرو) ابن هلال المزنى أبا هبيرة البصرى صحابى شهد الحديبية وبايع تحت الشجرة (رضى الله عنه) وهو أخو رافع بن عمرو وتوفى فى ولاية عبيدالله بن زياد سنة احدى وستين قال ابن الاثير كان عائذ من صالحى الصحابة سكن البصرة وابتنى بها داراً وتوفى بها فى إمارة عبيد الله بن زياد أيام يزيد بن معاوية وأوصى أن يصلى عليه ابن زياد وروى عنه الحسن ومعاوية بن قسرة وعامر الأحول وغيرهم اه قال الذهبى فى التهذيب روى حشرج بن عبد الله بن حشرج بن عائذ المزنى عن أبيه

دخل على عُبيد الله بن زِياد فقال أىْ بنىّ إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إنّ شر الرِّعاء الحُطَمة ، فإياك أن تكون منهم » فقال له اجلس فانما أنت من نُخالة أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ،

عن جده ان عائذ بن عمرو كان يركب السروج المتمرة ويلبس الخز لايرى بذلك بأساً وقد زوج فى غزاة واحدة أربعين رجلا من مزينة كل امرأة على ألف وصيف قال ثابت البنانى أوصى عائذ أن يصلى عليه أبو برزة الاسلمى وذلك فى امرة عبيد الله بن زياد اه وكذا قال ابن الجوزى فى المستخرج المليح وزاد قال ابن حزم فى آخر سيرته روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية أحاديث أخرج له الشيخان ثلاثة أحاديث أحدها للبخارى موقوف عليه وآخران لمسلم وشاركهما عنه النسائى (دخل على عبيد الله) بضم المهملة وفتح الموحدة وسكون التحتية (ابن زياد) بن أبيه (فقال) يعظه (أى) بفتح فسكون حرف لنداء القريب (بنى) بضم الموحدة وفتح النون وتشديد التحتية مفتوحة ومكسورة وقدبينت وجههما فى باب مايقول اذا دخل بيته من شرح الاذكار واتى به من باب الرفق فى الوعظ ليسمع ويمتثل (إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول) جملة فى محل الحال على حكاية الحال الماضية (ان شر الرعاء) بكسر الراء والمد ويقال بضمها وبالهاء بعد الألف بدل الهمز جمع راع (الحطمة) بضم المهملة الاولى وفتح الثانية قال المصنف قالوا هو العنيف فى رعيته لايرفق بها فى سوقها ومرعاها بل يحطمها فى ذلك وفى سقيها وغيره ويزحم بعضها ببعض بحيث يؤذيها ويحطمها (فاياك) منصوب على التحذير (أن تكون منهم) فتهوى بتلك المذمة (فقال) ابن زياد (له) أى لعائذ (اجلس فانما أنت من نخالة) بضم النون وبعدها معجمة (أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم) النخالة هنا استعارة من نخالة الدقيق

فقال وهل كانت لهم نخالة ؛ إنما كانت النخالة بعدهم وفى غيرهم » رواه مسلم

(العاشر) عن حذيفة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « والذى نفسى بيده لتأمُرُنَّ بالمعروف ولتَنهوُنَّ عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عِقاباً منه

وهى قشوره وهى والحثافة والحسافة بمعنى واحد (فقال) عائذ مستبعداً أن يكون فى الصحابة من يستعار لهم النخالة التى لايعبأ بها (وهل كانت فيهم) أى الصحابة (نخالة) وهم الذين اختارهم الله لصحبة نبيه صلى الله عليه وسلم وشرفهم باقتباس أنواره

واذا سخر الآله أناسا * لسعيد فكلهم سعداء

(انما كانت النخالة) أى السقط (بعدهم) أى بعد قرنهم (وفى غيرهم) اما هم فكلهم سادة قادة يكفيك فى فضلهم حديث «أصحابى كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم » ولا يضر ضعفه لانه يعمل به فى هذا المقام (رواه مسلم) فى المغازى

(وعن حذيفة) بن اليمان (رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال والذى نفسى بيده) أتى به لتأكيد الامر بعده والقسم يسن لمثل ذلك (لتأمرن) بضم الراء والفاعل ضمير الجماعة محذوف بعدها للتقاء الساكنين والضم دليل عليه والخطاب للأمة الموجودين حقيقة ومن سيأتى بطريق التبع (بالمعروف) شرعا (ولتنهون) بضم واو الجماعة ولام الفعل محذوف قبلها لالتقاء الساكنين والفتح دليل عليه ولم تقلب واو الضمير الفا لتحركها وانفتاح ماقبلها لعروض حركتها (عن المنكر أو) عاطفة أى ليكون أحد الأمرين أما امتثال ما أمرتم به من الامر والنهى أو وقوع ما انذرتم به فى قوله (ليوشكن الله) بضم التحتية مضارع أوشك من أفعال المقاربة (أن يبعث عليكم عقابا منه) بجور الولاة أو تسليط العداة أوغيره

ثم تَدْعونه فلا يستجاب لكم »رواه الترمذى وقال حديث حسن

(الحادى عشر) عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « أفضلُ الجهاد كلمةُ عدل عند سلطان جائر » رواه أبوداود والترمذى وقال حديث حسن

(الثانى عشر) عن أبى عبد الله طارق بن شِهاب البَجَلىّ الأحمسىّ

من البلاء (ثم تدعونه) برفع ذلك (فلايستجاب لكم) لكون الحكمة الألهية جعلته جزاء لما فرطتم فيه من ترك الامر بالمعروف والنهى عن المنكر وفيه ان المنكر اذا لم ينكر عم شؤمه وبلاؤه فاعله وغيره وتقدم حديث« أنهلك وفينا الصالحون»وان انكاره على قدر ما يتمكن منه دافع لذلك (رواه الترمذى) فى الفتن (وقال حديث حسن)

(وعن أبى سعيد رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال أفضل الجهاد) من الفضل زيادة الثواب (كلمة عدل) أى حق (عند سلطان) أى ذى أمر (جائر) سيأتى شرحه فى الحديث بعده (رواه أبوداود والترمذى وقال حديث حسن) قال السيوطى فى الجامع الصغير ورواه أحمد وابن ماجه والطبرانى والبيهقى من حديث أبى امامة وأحمد والترمذى والبيهقى فى الشعب أيضاً عن طارق بن شهاب.

(وعن أبى عبد الله طارق) بمهلة أوله وبعد الالف راء مهملة بعدها قاف (ابن شهاب) بكسر المعجمة أوله آخره موحدة ابن عبد شمس أبو عبد الله (البجلى) بفتحتين نسبة الى بجيلة وتقدم بيانها فى ترجمة جرير البجلى فى باب النهى عن البدع (الاحمسى) بالمهملتين نسبة لاحمس بن الغوث بن انمار بن اراس

رضى الله عنه « أن رجلا سأل النبىَّ صلى الله عليه وسلم وقد وَضع رجله في الغَرْز : أىُّ الجهاد أفضل ؟ قال كلمةُ حق عند سلطان جائر » رواه النسائى باسناد صحيح (الغرز) بغين معجمة مفتوحة ثم راء ساكنة

ابن عمرو بن الغوث بن كهلان قال الحازمى و إلى أحمس هذا ينسب جماعة من الصحابة و التابعين (رضى الله عنه) أدرك الجاهلية وصحب النبى صلى الله عليه وسلم وغزا فى زمن أبى بكر وعمر ثلاثا وثلاثين أو ثلاثا وأربعين غزوة روى عن الخلفاء الاربعة وغيرهم من الصحابة سكن الكوفة وتوفى سنة اثنتين وقيل سنة ثلاث وثمانين روى له فى أبى داود والنسائى أحاديث عن النبى صلى الله عليه وسلم عد منها الحافظ المزى فى الاطراف خمسة وسادسا رواه ابن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم (أن رجلا سأل النبى صلى الله عليه وسلم وقد وضع رجله فى الغرز) جملة حالية من مفعول سأل كما هو المتبادر (أى الجهاد أفضل) أى أكثر ثوابا (قال كلمة حق) وفى نسخة كلمة عدل أى من أمر بمعروف أو نهى عن منكر أورد عن محترم من نفس أو مال أو نحو ذلك (عند سلطان جائر) وانما كان أفضل الجهاد لانه يدل على كمال يقين فاعله وقوة ايمانه وشدة ايقانه حيث تكلم بتلك الكلمة عند ذلك الامير الجائر المهلك عادة بجوره وظلمه ولم يخف منه ولا من جوره و بطشه بل باع نفسه من الله وقدم أمر الله وحقه على حق نفسه وهذا بخلاف المجاهد للقرن فانه ليس فى المخاطرة كمخاطرة من تكلم بكلمة حق عند سلطان جائر (رواه النسائى) فى البيعة والمنشط (باسناد صحيح) رواه عن اسحاق بن منصور عن بن مهدى عن سفيان عن علقمة بن مرثد عنه به قاله المزى فى الاطراف (الغرز) المذكور فى الحديث (بغين معجمة مفتوحة ثم راء ساكنة

ثم زاي، وهو ركاب كُور الجمل اذا كان من جلد أو خشب، وقيل لا يختص بجلد وخشب

(الثالثَ عشر) عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنّ أولَ مادخلَ النقصُ على بني اسراءيل أنه كان الرجلُ يلقَى الرجلَ فيقولُ ياهذا اتق الله ودع ماتصنع فانه لايحل لك، ثم يلقاه من الغدِ وهو على حاله فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيلَه وشريبَه وقعيدَه »

ثم زاي وهو) لغة (ركاب كور الجمل) أى محل الركوب من الكور، فى الصحاح الكور بالضم الرحل بأداته جمعه أكوار وكيران (اذا كان من جلد أو خشب وقيل لايختص بجلد وخشب) بل هو الكور مطلقاً مثل الركاب للسرج

(وعن) عبد الله (بن مسعود رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أول مادخل النقص) مامصدرية أى أول دخوله (على بنى اسراءيل) فى دينهم (أنه) أى الشأن (كان الرجل يلقى الرجل) الفاعل معصية (فيقول) معطوف على يلقى (ياهذا اتق الله) أى اجعل امتثال أمره واجتناب نهيه وقاية لك من عذابه (ودع) اترك (ماتصنع) من المعاصى (فانه) أى ماتصنعه (لايحل لك) لكونه من المحرمات (ثم يلقاه من الغد وهو على حاله) فى المعصية (فلا يمنعه ذلك) أى وجدان صاحبه ملازما على المحرمات التى نهى عنها من (أن يكون أكيله) أى مواكله (وشريبه) أى مشاربه (وقعيده) أى مقاعده أى لايمنعه ملازمة صاحبه لما نهاه الله عنه وحرمه عليه من مصاحبته ومداخلته ومباسطته وهو مأمور بمهاجرته حينئذ وترك ولائه الا إن خاف محذوراً فيداريه ولا يباسطه

فلمّا فعلوا ذلك ضَرب الله قلوب بعضهم ببعض ثم قال (لُعن الذين كفروا من بنى اسراءيل على لسان داودَ وعيسى بن مريم ، ذلك بما عَصَوْا وكانوا يعتدون ، كانوا لايتناهَوْنَ عن منكر فعلوه

ويداخله (فلما فعلوا ذلك) المذكور وأتى فيه باسم الاشارة الموضوع للبعيد تفخيما لما أتوا به وتشيعا له أولان اللفظ لما لم يبق زمانين صار كالبعيد فاشير اليه بما يشار به الى البعيد (ضرب الله قلوب بعضهم ببعض ثم قال) مستدلا على عموم اللعنة لجميعهم بقوله تعالى (لعن الذين كفروا من بنى اسراءيل على لسان داود وعيسى بن مريم) قال أبو حيان فى النهر قال ابن عباس : لعنوا بكل لسان على عهد موسى فى التوراة وعلى عهد داود فى الزبور وعلى عهد عيسى فى الانجيل ولعن مبنى للمفعول حذف فاعله فيجوز أن يكون الفاعل غيره تعالى كالانبياء ، والمراد باللسان الجارحة لا اللغة أى الناطق بلعنتهم هو لسان داود وعيسى (ذلك) أى اللعن كائن (بما عصوا) أى بسبب عصيانهم وذكر هذا على سبيل التوكيد والا فقد فهم سبب اللعنة باسنادها الى من تعلق بهذا الوصف الدال على العلية وهو « الذين كفروا » تقول كما رجم الزانى فتعلم أن سبب رجمه الزنى كذلك اللعن سببه الكفر ولكن أكد بذكره ثانيا فى قوله بما عصوا ، أو مامصدرية أى بعصيانهم (وكانوا يعتدون) يجوز أن يكون معطوفا على عصوا فيكون داخلا فى صلة «ما» أى بعصيانهم وكونهم معتدين ويجوز أن يكون إخباراً من الله تعالى أن شأنهم الاعتداء (كانوا لايتناهون عن منكر فعلوه) ظاهره التفاعل بمعنى الاشتراك أى لاينهى بعضهم بعضاً وذلك أنهم جمعوا بين فعل المنكر والتجاهر به وعدم النهي عنه والمعصية اذا فعلت وقدرت على العبد ينبغى أن يسترها فاذا فعلت جهاراً وتواطئوا على عدم إنكارها أو مافي معناها مما ذكر عن بنى اسراءيل فى

لبئس ما كانوا يفعلون . ترى كثيراً منهم يتولّون الذين كفروا لبئس ماقدمت لهم أنفسهم — إلى قوله — فاسقون) ثم قال — كلاّ والله لتأمرنّ

الخبر كان ذلك تحريضا على فعلها وسبباً مثيراً لافشائها (لبئس ما كانوا يفعلون) تعجيب من سوء فعالهم مؤكد باللام قال فى الكشاف ياحسرة على المسلمين فى اعراضهم عن باب التناهى عن المنكر وقلة عنايتهم به كأنه ليس من خلة الاسلام مع مايتلون من كتاب الله تعالى وما فيه من المبالغات فى هذا الباب (ترى) بصرية ويحتمل أن تكون قلبية (كثيرا منهم) أى من بنى اسراءيل (يتولون الذين كفروا) قيل المراد به كعب بن الاشرف وأصحابه الذين استجاشوا المشركين على رسول الله صلى الله عليه وسلم (لبئس ما قدمت لهم أنفسهم) أى لبئس سببا قدموه ليردوا عليه يوم القيامة (ان سخط الله عليهم وفى العذاب هم خالدون) هو المخصوص بالذم والمعنى موجب سخط الله والخلود فى العذاب أو علة الذم والمخصوص محذوف أى لبئس شيئا ذلك لأن كسبهم السخط والخلود كذا فى البيضاوى تبعا للكشاف وتعقبه فى الاعراب الاول فى النهر بانه لا يأتى على مذهب سيبويه من أن ما معرفة تامة بمعنى الشئ فعليه فالجملة بعد صفة للمخصوص المحذوف والتقدير ولبئس الشئ شيئا قدمت لهم انفسهم فيكون على هذا «ان سخط» فى موضع رفع على البدل من المخصوص المحذوف أو على أنه خبر مبتدأ محذوف أى هو ان سخط (ولو كانوا يؤمنون بالله والنبى) يعنى نبيهم وان كانت الآية فى المنافقين فالمراد نبينا صلى الله عليه وسلم (وما أنزل اليه ما اتخذوهم أولياء) اذ الايمان الصحيح يمنع ذلك (ولكن كثيراً منهم) من ذلك الكثير (فاسقون) خارجون عن دينهم أو تمردوا فى النفاق أى وقليل منهم قد آمن (ثم قال صلى الله عليه وسلم كلا) حقا (والله لتأمرن)

بالمعروف ولتنهوُنّ عن المنكر ولتأخذُن على يد الظالم ولَتأطِرُنه على الحق أطرا ، ولتقصُرنه على الحق قصراً ، أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ثم ليلعنكم كما لعنهم » رواه أبو داود والترمذي وقال حديث حسن هـذا لفظ أبي داود ، (ولفظ الترمذي) : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمّا وقعت بنو اسراءيل فى المعاصى نهتهم علماؤهم فلم ينتهوا ، فجالسوهم فى

بضم الراء (بالمعروف) شرعاً (ولتنهون) بفتح الهاء وضم واو الجمع الفاعل (عن المنكر) شرعاً (ولتأخذن) بضم الذال دليلا على الواو المحذوفة لالتقاء الساكنين (على يد الظالم) بمنعه باليد من الظلم وان عجزتم فباللسان (ولتاطرنه) بكسر الطاء وضم الراء أى لتردنه (على الحق) أداء وأخذا (اطرا) بفتح الهمزة وأصل الاطر العطف قال فى النهاية ومن غريب ما يحكى فيه عن نفطويه انه قال بالظاء المعجمة من باب ظاءر ومنه الظئر المرضعة وجعل الكلمة مقلوبة فقدم الهمزة على الظاء (ولتقصرنه على الحق) أداء وأخذا (قصرا) أى لتحبسنه عليه حبساً وتمنعنه من مجاوزته أى ليكونن منكم ما ذكر (أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ثم ليلعنكم كما لعنهم) فاولأحد الأمرين أى ليكونن منكم ما أمرتم به أو ليكونن منكم ما حذرتم منه عند عدم فعل ذلك (رواه أبو داود) فى الملاحم (والترمذى) فى التفسير وابن ماجه فى الفتن (وقال) أى الترمذى (حديث حسن هذا) اللفظ المذكور (لفظ) رواية (أبي داود) فالاضافة اليه للملابسة (ولفظ) رواية (الترمذى) من حديث ابن مسعود (فقال) أى ابن مسعود (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما) وجودية (وقعت بنو اسراءيل فى المعاصى نهتهم علماؤهم) عنها (فلم ينتهوا) عنها فكان على العلماء هجرهم لله وبغضهم فيه فلم يفعلوا ذلك بل خالطوهم كما قال (فجالسوهم فى)

مجالسهم وواكلوهم، وشاربوهم فضرب الله قلوب بعضهم ببعض، ولعنهم على لسان داود وعيسى بن مريم، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون» فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان متكئاً فقال «لا والذى نفسى بيده حتى تأطِروهم على الحق أطراً» قوله (تأطروهم) أى تعطفوهم (ولتقصرنه) أى لتحبسنه

(الرابع عشر) عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال «يأيها الناس

(مجالسهم وآكلوهم) بالمد (وشاربوهم) أى جلسوا معهم واكلوا وشربوا (فضرب الله قلوب بعضهم ببعض ولعنهم) أبعدهم (على لسان داود) بن ايشا (وعيسى بن مريم ذلك) المذكور من اللعنة وضرب القلوب بعضها ببعض (بما عصوا وكانوا يعتدون) تقدم نظيره وظاهر جريانه هنا وظاهر انه على تقدير كون «وكانوا» خارجا عن صلة «ما» فيكون من كلام النبي صلى الله عليه وسلم لبيان ان الاعتداء وصفهم وشأنهم (فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم) تعظيما للأمر الصادر منهم وتنبيها على فخامة شأنه ليتوجه اليه السامع (وكان متكئا) يحتمل أن يكون على تكاة وأن يكون على مرفقه والجملة حالية بتقدير قد (فقال لا) أى لايكفى مجرد النهي باللسان مع القدرة على المنع باليد والقصر على الحق (والذى نفسى بيده) أى بقدرته (حتى تأطروهم) أى العصاة (على الحق أطراً قوله تأطروهم) بالهمز وكسر الطاء المهملة (أى تعطفوهم) وأصل الاطر العطف (ولتقصرنه) بضم الصاد المهملة (أى لتحبسنه) والقصر الحبس ومنه قوله تعالى «حور مقصورات فى الخيام»

(وعن أبي بكر الصديق رضى الله عنه قال يأيها الناس) بضم السين اتباعا للفظ أي بتشديد الياء وهي وصلة لنداء مافيه أل والناس اسم جنس وهو من

إنكم تقرءون هذه الآية (ياأيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لايضركم من ضلّ إذا اهتديتم) وإنى سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن الناس اذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يده أوشك أن يعمّهم الله بعقاب منه» رواه أبو داود والترمذى والنسائى بأسانيد صحيحة

الفاظ العموم اذا حلى بال كما هنا (انكم تقرءون هذه الآية) ثم بينها بقوله (ياأيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لايضركم من ضل اذا اهتديتم) أى وتتوهمون منها ان الانسان اذا فعل ما أمر به وترك مانهى عنه فى نفسه ورأى غيره بضد ذلك فلم يأمره ولم ينهه لا حرج عليه وليس كذلك وفى رواية زيادة « وتضعونها على غير موضعها » (وانى سمعت رسول الله) كذا فى النسخ بالواو وفى المصابيح « فانى » بالفاء ، قال العاقولى الفاء فيه فصيحة تدل على محذوف كانه قال انكم تقرءون هذه الآية وتجرون على عمومها وليس كذلك فانى سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس اذا رأوا الظالم) يفعل الظلم ومنه المعصية (فلم يأخذوا على يديه) بان يمنعوه من ذلك باليد ان قدروا والافباللسان فان عجزوا بان خافوا على نفس محرمة أو مال أو أن يقع المنكر عليه فى منكر أشد مما أراد فعله فلا حرج عليهم فقوله (أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه) يقع على الظالم لظلمه وعلى غيره لاقراره عليه وقد قدر على منعه أما المعذور فلا يتناوله بفضل الله هذا المحذور «لا يكلف الله نفساً الا وسعها» والجملة خبر إن والآية على هذا البيان عامة شاملة جميع الناس فيجب العمل بذلك قال العاقولى والقول الصحيح ان الآية ليست مخالفة لوجوب الامر بالمعروف والنهى عن المنكر اذ المعنى لايضركم تقصير غيركم بعد سماع ذلك منكم فقد أديتم الواجب عليكم اهـ (رواه أبو داود) فى الملاحم (والترمذى) فى الفتن (والنسائى) فى التفسير وابن ماجه فى الفتن (بأسانيد صحيحة) قال

﴿ باب تغليظ عقوبة من أمرَ بمعروف أو نَهى عن منكر وخالف قولُه فعلَه ﴾

قال الله تعالى « أتأمُرون الناس بالبر وتنسَوْن أنفسَكم وأنتم تتلون الكتاب

المزى رواه أبو داود عن وهب بن منبه عن خالد الطحان وعن عمرو بن عوف عن هشيم كلاهما عن اسماعيل بن أبى خالد الطحان عن قيس ابن أبى حازم عن الصديق ورواه الترمذى فى الفتن عن أحمد بن منيع ومحمد بن بشار فرفعهما كلاهما عن يزيد بن هارون عن اسماعيل نحوه وقال هكذا روى غير واحد نحو حديث يزيد ورفعه بعضهم ووقفه بعضهم وأعاد حديث ابن منيع فى التفسير عن عقبة ابن عبد الله عن ابن المبارك وابن ماجه فى الفتن عن أبى بكر بن أبى شيبة عن عبد الله بن نمير وأبى اسامة ثلاثتهم عن اسماعيل نحوه اه فمدار سند الحديث عند الثلاثة الذين ذكرهم المصنف على اسماعيل فاسناد الحديث واحد ولعل قول المصنف الاسانيد بالنسبة لاصحاب الكتب الثلاثة الى اسماعيل والله أعلم

﴿ باب تغليظ عقوبة من أمر بمعروف أونهى عن منكر وخالف قوله ﴾ بالرفع ﴿ فعله ﴾ بالنصب أى كان أمره مخالفا لفعله ويجوز العكس

(قال الله تعالى) عما لا يليق بشأنه علوا كبيرا معيرا لليهود قال فى النهر وبنو اسراءيل وان كانوا المخاطبين بالآية الا أنها عامة فى المعنى (أتأمرون الناس) استفهام توبيخ وتقريع (بالبر) فعل الخير من صلة رحم واحسان وطاعة الله تعالى (وتنسون أنفسكم) تتركونها من ذلك البر (وأنتم تتلون الكتاب) تقرءونه عالمين بما انطوى عليه فكيف امتثلتموه بالنسبة الى غيركم وخالفتموه وأنتم تتلونه وهى

أفلا تعقلون » * وقال تعالى « ياأيها الذين آمنوا لِمَ تقولون مالا تفعلون، كَبُرَ مقتاً عند الله أن تقولوا مالا تفعلون » * وقال تعالى إخباراً عن شعيب صلى الله عليه وسلم

حالية أبلغ من المفرد والكتاب التوراة والانجيل وفيهما النهى عن هذا الوصف الذميم (أفلا تعقلون) تنبيه على أن ما صدر منهم خارج عن أفعال العقلاء اذ مركوز فى العقل ان الانسان اذا لم يحصل مصلحة لنفسه كيف يحصل لغيره ولاسيما مصلحة يكون فيها نجاته والفاء للعطف وكان الاصل تقديمها لكن الهمزة لها صدر الكلام فقدمت على الفاء هذا مذهب سيبويه والنحاة وذهب الزمخشرى الى أن الفاء واقعة موضعها ويقدر بين الهمزة والفاء فعلا يصح العطف بالفاء عليه وحكم الواو وثم حكم الفاء فيما ذكر وقد رجع الزمخشرى فى بعض تصانيفه الى موافقة الجماعة اه من النهر ملخصا *(وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون) قال البيضاوى روى أن المسلمين قالوا لوعلمنا أحب الاعمال الى الله لبذلنا فيه أموالنا وأنفسنا فانزل الله تعالى « ان الله يحب الذين يقاتلون فى سبيله » فولوا يوم أحد فنزلت ولم مركبة من لام الجر وما الاستفهامية والأكثر على حذف الفها مع حرف الجر لكثرة استعمالهما معا واعتناقهما فى الدلالة على المستفهم عنه (كبر مقتا عند الله أن تقولوا مالا تفعلون) المقت أشد البغض وهو نصب على التمييز للدلالة على أن قولهم هذا مقت خالص كبير عند من يحقر دونه كل عظيم مبالغة فى المنع عنه * (وقال تعالى اخبارا) مخبرا (عن شعيب) بن منكيل بن يشجب بن مدين بن ابراهيم الخليل (صلى الله) على نبينا و (عليه) وعلى سائر النبيين (وسلم) وفيه الصلاة على كل نبي وقد ورد مرفوعا «صلوا على انبياء الله فانهم أرسلوا كما أرسلت» رواه الطبرانى وما ذكرته من نسب شعيب هو ما نقله المصنف في التهذيب عن

«وما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهيكم عنه»

وعن أبي زيدٍ أُسامةَ بن زيد بن حارثة رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «يؤتى بالرجل يوم القيامة فيُلقى في النار فتندلقُ أقتابُ بطنه، فيدورُ بها كما يدور الحمار في الرحى فيجتمع إليه أهل النار فيقولون

الثعلبي عن عطاء وغيره وقال ابن الجوزي في شذوذه هو شعيب بن عنقاء بن بويب بن مدين بن ابراهيم (وما أريد أن أخالفكم الى ما انهاكم عنه) أي وما أريد أن آتي بما أنهاكم عنه لاستبدبه فلو كان صوابا لآثرته ولم أعرض عنه فضلا عن أن أنهى عنه يقال خالفت زيدا الى كذا اذا قصدته وهو مول عنه وخالفته عنه اذا كان الامر بالعكس

(وعن أبي زيد أسامة بن زيد بن حارثة) الصحابي ابن الصحابي ابن الصحابي (رضي الله عنهما) الاولى عنهم لما ذكر من أن جده صحابي أيضا وقد تقدم التنبيه على ذلك في باب الصبر (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يؤتى بالرجل) ال فيه للجنس (يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق اقتاب بطنه) أي تخرج أمعاؤه من جوفه والاندلاق بالقاف خروج الشئ من مكانه (فيدور) ذلك الرجل (بها) أي فيها (كما يدور الحمار في الرحى) كأنه أراد أن الرجل يدور فتلتف عليه أمعاؤه فيبقى هكذا يدور وهي تدور عليه عبرة ونكالا والاظهر أن المراد أنه يدور بسبب ألم خروجها منه حوله دوران الحمار حول الرحى بسببها، اللهم ربنا قنا عذاب النار (فيجتمع اليه أهل النار) أي الذين بها ونسبتهم اليها باعتبار هذه الملابسة متعجبين من دخوله النار وقد كان يأمرهم بما يبعدهم منها (فيقولون

يافـلان مالك ألم تـكن تأمر بالمعروف و تنهى عن المنكر؟ فيقول بلى؛ كنت آمُر بالمعروف ولا آتيه، وأنْهى عن المنكر وآتيه» متفق عليه (قوله تندلق) هو بالدال المهملة ومعناه تخرج و(الاقتاب) الامعاء

﴿باب الأمر باداء الأمانة﴾

قال الله تعالى «إن الله يأمركم أن تؤدوا الامانات إلى أهلها» *

يافلان) كناية عن اسمه (مالك) مبتدأ وخبر (ألم تك تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر) ومن شأن الآمر أن يفعل مايأمر به والناهى أن يترك مانهى عنه، وفعل المعروف وترك المنكر مانع بالوعـد الذى لايخلف عن دخول النار (فيقول بلى) جواب عن قولهم ألم تك الخ و بين المقتضى لحلوله بالنار بقوله (كنت آمر بالمعروف ولا آتيه وانهى عن المنكر وآتيه) فشدد عليه الامر لعصيانه مع العلم المقتضى للخشية والمباعدة عن المخالفة والله غالب على أمره ولا حول ولا قوة الا بالله (متفق عليه) رواه البخارى فى صفة النار وفى الفتن ورواه مسلم فى آخر الكتاب (قوله تندلق هو بالدال المهملة ومعناه تخرج والاقتاب) بالقاف والفوقية و بعد الالف موحدة (الامعاء) جمع معى (واحدها) أى مفردها (قتب) قال العاقولى بكسر القاف وسكون الفوقية هذا قول الكسائى فيما نقله عنه الجوهرى وقال قال أبو عبيدة القتب مايحوى من البطن وهى الحوايا وأما الامعاء فهى الاقصاب اهـ

﴿باب الامر بأداء الامانة﴾

الى صاحبها * (قال الله تعالى ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات الى أهلها) قال فى النهر بعـد أن نقل أن سبب نزول الآية قصة مفتاح الكعبة وعن ابن عباس وغيره نزلت فى الامراء وأن يؤدوا الامانة فيما ائتمنهم الله من أمر رعيته،

وقال تعالى « إنّا عرضنا الأمانة على السمٰوات والأرض والجبال فأبينَ أن يحملنَها وأشفقن منها وحملها الانسان إنه كان ظلوماً جهولا »

ومناسبتها لما قبلها هو أنه تعالى لما ذكر وعد المؤمنين وذكر عمل الصالحات نبه على هذين العملين الشريفين اللذين من اتصف بهما كان أحرى أن يتصف بغيرهما من الأعمال الصالحة فاحدهما مايختص به الانسان فيما بينه وبين غيره وهو اداء الامانة والثانى مايكون بين اثنين من الفصل بينهما بالحكم العدل الخالى عن الهوى وهو من الأعمال العظيمة التي أمر الله بها رسله وأنبياءه والمؤمنين ولما كان الترتيب الصحيح أن يبدأ الانسان بنفسه فى جلب المصالح ودفع المضار ثم يشتغل بحال غيره أمر باداء الامانة ثم بعده بالامر بالحكم بالحق * (وقال تعالى انا عرضنا الامانة) قال فى النهر الظاهر أنها كل ما يؤمن عليه من أمر ونهى وشأن من دين ودنيا فالشرع كله امانة والظاهر عرض الامانة أى الاوامر والنواهى (على السموات والارض والجبال) فتثاب ان أحسنت وتعاقب ان اساءت (فابين أن يحملنها واشفقن منها) وذلك بادراك خلقه الله تعالى فيها وهو غير مستحيل اذ قد سبح الحصى فى كفه صلى الله عليه وسلم وحن اليه الجذع وكلمته الذراع فيكون العرض والاباء والاشفاق على هذا حقيقة قال ابن عباس أعطيت الجمادات فهما وتمييزا فخيرت فى الحمل وذكر الجبال مع أنها من الارض لزيادة قوتها وصلابتها تعظيما للأمر وقيل المراد الاشارة الى كمال عظمها وانها لعظمة شأنها بحيث لو عرضت على هذه الاجرام العظام وكانت ذات شعور وادراك لأبين أن يحملنها واشفقن منها (وحملها الانسان) مع ضعف بنيته ورخاوة قوته لا جرم فان الراعى لها والقائم بحقوقها بخير الدارين (انه كان ظلوما) وصفه به لكونه تاركا أداء الامانة (جهولا) بكنه عاقبتها وفى الآية وجوه أخر ذكر بعضها القاضى البيضاوى

وعن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « آيةُ المنافِق ثلاثٌ : إذا حدَّث كذَب ، واذا وَعد أخلف ،

(وعن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال آية) بالمد واختلف فى وزنها على ستة أقوال تقدم فى شرح خطبة الكتاب انه ذكرها ابن الصائغ فى شرح البردة أى علامة (المنافق) أى علامة نفاقه الدال على قبح نيته وفساد طويته (ثلاث) أى خصال وأفرد الآية على ارادة الجنس أو أن العلامة انما تحصل باجتماع الثلاث ويؤيد الاول انه جاء فى صحيح أبى عوانة علامات المنافق ثلاث فان قيل ظاهر الحديث الحصر فى الثلاث وقد جاء فى الحديث الآخر « أربع من كن فيه كان منافقا خالصا » فالجواب ماقاله القرطبى لعله صلى الله عليه وسلم تجدد له من العلم بخصالهم مالم يكن عنده وقال الحافظ العسقلانى لا منافاة بين الخبرين لانه لايلزم من عد الخصلة كونها علامة على أن فى رواية لمسلم فى حديث أبى هريرة ما يدل على عدم الحصر فان لفظه من علامة المنافق ثلاث فيكون أخبر ببعضها فى وقت وببعضها فى وقت آخر (اذا حدث كذب) الجملة خبر بعد خبر أو بدل مما قبله بدل مفصل من مجمل بتقدير سبق العطف على الابدال وهذه الخصلة أقبح الثلاث (واذا وعد) بخير (أخلف) أى لم يف بوعده ووجه المغايرة بين هذه وما قبلها ان الاخلاف قد يكون بالفعل وهو غير الكذب الذى هو وصف القول ثم محله فيمن عزم على الخلف حال الوعد أما لو عزم على الوفاء حال الوعد ثم منعته الاقدار من ذلك فلا يكون فيه آية النفاق نقله السيوطى وغيره ، ولا يلزم مما ذكر وجوب الوفاء بالوعد لأن ذم الاخلاف انما هو من حيث تضمنه الكذب المذموم لانه عزم على الاخلاف حال الوعد على ان علامة النفاق لايلزم تحريمها اذ المكروه لكونه يجر الى الحرام يصح أن يكون علامة على الحرام ونظيره

وإذا اؤتمن خان » متفق عليـه (وفى رواية) « وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم »

اشراط الساعة فان منها ماليس بمحرم (وإذا اؤتمن خان) وخص هـذه الخصال بالذكر لاشتمالها على المخالفة التى عليها مبنى النفاق من مخالفة السر العلن ، والكذب الاخبار على خلاف الواقع وحق الامانة أن تؤدى الى أهلها والخيانة مخالفة لها والاخـلاف فى الوعد ظاهر ولذا صرح بالخلف (متفق عليه) روياه فى كتاب الايمان ورواه الترمذي والنسائى *(وفى رواية) هى لمسلم فقط (وان صام وصلى) أى وأن عمل عمل المؤمنين من الصوم والصلاة وغيرهما من العبادات وهـذا الشرط اعتراض بين الآيات المجملة ومفسرها المفصل وارد للمبالغـة لايستدعى الجواب وتسمى ان فيه وصلية والواو الداخلة عليها قيل حالية وعليه جرى السعد التفتازانى فى المطول وقيـل عاطفة وفى رواية وان صلى وصام وحج واعتمر وقال انى مسلم (وزعم أنه مسلم) أى كامل الاسلام قال القرطبى ظاهر الحديث ان من كانت فيـه عدة الخصال الثلاث صار فى النفاق الذى هو الـكفر الذى قال فيه مالك : النفاق على عهد رسول الله صلى الله عليـه وسلم هو الزندقة عندنا اليوم وليس الامر على مقتضى هذا الظاهر لما قررناه أول كتاب الايمان أى من أن المعاصى لاتخرج الانسان عن الايمان ولمـا استحال حمل هـذا الحديث على ظاهره على مذهب أهل السنة اختلف العلماء فيه على أقوال فقيل المراد من النفاق نفاق العمل أى صفاتهم الفعلية ووجه ذلك أن من فيه هذه الصفات كان ساتراً لها ومظهراً لنقائضها صدق عليه اسم منافق أو قيل الحديث محمول على من غلبت عليه هذه الخصال واتخذها عادة ولم يبال بها تهاوناواستخفافا بامرها فان من كان هكذا كان فاسد الاعتقاد غالبا فيكون منافقاً وقيل إن هذه الخصال كانت علامة المنافق فى زمنه

وعن حُذيفةَ بن اليَمان رضى الله عنه قال « حَدثَنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين قد رأيت أحدهما ، وأنا أنتظِرُ الآخَر ، حدثَنا أن الأمانة نزلتْ فى جَذْرِ قلوب الرجال ثم نزل القرآن فعلِموا من القرآن وعلموا من السنة ،

صلى الله عليه وسلم فأن أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم كانوا مجتنبين لهذه الخصال بحيث لاتقع منهم ولا تعرف فيما بينهم وبهذا قال ابن عباس وابن عمرو روى عنهما ذلك فى حديث انهما أتيا يسألانه عن هذا الحديث فضحك النبى صلى الله عليه وسلم وقال مالكم ولهن انما خصصت بهن المنافقين انتم من ذلك براء ذكر الحديث بطوله القاضى عياض قال والى هذا صار كثير من التابعين والأئمة اهـ

(وعن حذيفة بن اليمانى) بضم المهملة وفتح المعجمة وسكون التحتية بعدها فاء كما تقدم مع ترجمته (رضى الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين) يعنى فى الامانة والافروايات حذيفة كثيرة وعنى بالحديثين قوله حدثنا أن الامانة نزلت فى جذر قلوب الرجال والثانى قوله ثم حدثنا عن رفع الامانة (قد رأيت أحدهما وأنا أنتظر) وقوع (الآخر) الأول من الحديثين (حدثنا أن الامانة) قال المصنف الظاهر أن المراد بها التكليف الذى كاف الله به عباده والعهد الذى أخذه عليهم وهى التى فى قوله تعالى انا عرضنا الامانة ، وقال صاحب التحرير هى عين الايمان فاذا استمسكت من قلب العبد قام حينئذ بأداء التكاليف واغتنم مايرد عليه منها وجد فى اقامتها (قد نزلت) بالفطرة (فى جذر) سيأتى ضبطه ومعناه فى الاصل (قلوب الرجال) أى فى أصلها (ثم نزل القرآن) شفاء من ادواء الجهل مزيحا لظلم الشبه (فعلموا) أى علموها (من القرآن) بآية انا عرضنا الامانة على السموات والارض (وعلموا) أى علموها (من السنة) بالحديث المذكور والحاصل

ثم حدثنا عن رفع الأمانة فقال : ينامُ الرجل النَّومةَ فتُقبض الأمانة من قلبه فيظلُّ أثرها مثل الوكْت، ثم ينام النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل أثرها مثل أثر المَجْل ، كجمر دحرجْتَه على رجلك فنفِطَ ، فتراه منتبراً وليس فيه شيء — ثم أخذ حصاة فدحرجها على رجله ؛

أن الامانة كانت لهم بحسب الفطرة وحصلت لهم أيضا بطريق الكسب من الكتاب والسنة (ثم حدثنا) هو الحديث الثانى كما تقدم (عن رفع الامانة) من العالم (فقال ينام الرجل النومة) المرة من النوم (فتقبض الأمانة من قلبه) لسوء فعل منه تسبب عنه ذلك « قال الله تعالى ان الله لايغير مابقوم حتى يغيروا ما بانفسهم » ويحتمل أن ذلك لانتهاء مدتها فى العالم (فيظل أثرها مثل الوكت) قال الهروى هو الاثر اليسير وعليه اقتصر المصنف فيما سيأتى وقال غيره هو سواد يسير وقيل هو لون يحدث مخالف للون الذى كان قبله (ثم ينام النومة فتقبض الامانة) أى أثرها التام المشبه بالوكت (من قلبه فيظل أثرها) الباقى (مثل أثر المجل) والمجل (ك) أثر (جمر دحرجته على رجلك فنفط) بكسر الفاء وذكر مع أن الرجل مؤنثة لارادة العضو (فتراه) أى النفط (منتبرا) أى مرتفعا افتعال من النبر الارتفاع ومنه المنبر ويجوز كون الظرف بدلا من قوله مثل أثر المجل وخالف بين لفظى أداة التشبيه تحاشيا عن ثقل التكرار وجملة (وليس فيه شيء) حالية (ثم) قصد بيان كيفية دحرجة الجمر على الرجل وتنفطها منه و (أخذ حصاة فدحرجها على رجله) قال المصنف هكذا وقع فى اكثر الاصول فدحرجه وهو صحيح أى دحرج المأخوذ وفى رواية فاخذ حصى فدحرجه قال المصنف هكذا ضبطناه وهو ظاهر وما سلكته من أن الوكت ثم المجل هنا الاثران الباقيان من أثر الامانة هو ظاهر اللفظ لكن قال صاحب التحرير شرح مسلم معنى الحديث أن الامانة تزول

فيُصبحُ الناسُ يتبايعون فلا يَكاد أحد يؤدّى الأمانة ، حتى يقالَ إن في بني فلان رجلا أميناً ، حتى يقالَ للرجل : ماأجْلَدَهُ ما أظرفه ماأعقله وما في قلبه مثقالُ حبة من خردلٍ مِن إيمان ، ولقد أتى عليّ زمانٌ وما أبالي أيُّكم بايعتُ ،

عن القلوب شيئا فشيئا فاذا زال أول جزء منها زال نوره وخلفه ظلمة كالوكت وهو اعراض لون مخالف للون الذي قبله فاذا زال شئ آخر صار كالمجل وهو أثر محكم لا يكاد يزول الا بعد مدة وهذه الظلمة فوق التي قبلها ثم شبه زوال ذلك النور بعد وقوعه في القلب وخروجه بعد استقراره فيه واعتقاب الظلمة إياه بجمر يدحرجه على رجله حتى يؤثر فيها ثم يزول الجمر و يبقى النفط وأخذه الحصاة ودحرجته اياها أراد به زيادة البيان والايضاح والله أعلم وما فسرناه به أظهر والعلم عند الله تعالى (فيصبح الناس) بعد تلك النومة التي رفع فيها الامانة (يتبايعون ولا يكاد) أي يقارب (أحد) منهم(يؤدى الامانة) فضلا عن أدائها بالفعل (حتى) غائية (يقال) لعزة هذا الوصف وشهرة من يتصف به (ان في بني فلان رجلا أمينا) ذا أمانة (حتى يقال للرجل ما اجلده) على العمل (ما أظرفه) من الظرف (ما اعقله) أي ما أشد يقظته وفطانته(وما في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان) فضلا عن الأمانة التي هي من شعبه (ولقد أتى علي) بتشديد التحتية (زمان وما أبالي أيكم بايعت) المراد المبايعة المعروفة ونقل عياض وصاحب التحرير أن المراد عقد بيعة الخلافة وغيرها من التحالف في أمور الدين قال المصنف وهذا خطأ من قائله وفي الحديث مواضع تبطله ،منها قوله ولئن كان يهوديا أو نصرانيا ومعلوم أن اليهودي والنصراني لا يعاقد على شئ من أمور الدين اه والجملة حالية وعائد أيّ محذوف أي لا أبالي بالذي بايعته لعلمي بان الامانة لم ترتفع وان في الناس وفاء بالعهد فكنت أقدم على

لئن كان مسلماً ليردَّنَّه على دِينه وإن كان نَصْرانياً أو يهودياً ليردَّنه على ساعيه ، وأما اليومَ فما كنتُ أُبايع منكم إلا فلاناً وفلاناً » متفق عليه (قوله جذر) بفتح الجيم وإسكان الذال المعجمة وهو أصل الشئ (والوكت) بالتاء المثناة من فوق الأثر اليسير (والمجل) بفتح الميم واسكان الجيم

مبايعة من لقيت غير باحث عن حاله وثوقا بالناس وامانتهم فانه والله (لئن كان مسلما ليردنه) بفتح الدال (على دينـه) لما يحمله على اداء الامانة لأهلها وترك الخيانة (وان كان نصرانيا أو يهوديا) ليس عنـده من الايمان ما يحمله على اداء الامانة لاهلها (ليردنه على ساعيه) أى الوالى عليه أى يقوم بالأمانة فيستخرج حقى منه (وأما اليوم) فقد ذهبت الأمانة الا القليل فلذا قال (فما كنت أبايع منكم الا فلانا وفلانا) يعنى افراداً أعرفهم واثق بهـم قال الكرمانى ان قلت رفع الامانة ظهر فى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فما وجه قول حذيفة وانا انتظر الثانيـة قلت المنتظر هو الرفع بحيث يبقى أثرها مثل المجل ولا يصح الاستثناء بمثل فلانا وفلانا وهذا الحديث من أعلام النبوة (متفق عليه) رواه البخارى فى الرقاق والفتن والاعتصام و رواه مسلم فى الايمان و رواه الترمـذى وابن ماجه فى الفتن كذا فى الاطراف للمزى (قوله جـذر بفتح الجيم) قال المصنف وكسرها لغتان . قال القاضى عياض مذهب الأصمعى فى الحديث فتح الجيم وأبو عمرو بكسرها (واسكان الذال المعجمة) مع الوجهين فى الجيم (وهو أصل الشئ والوكت) بوزن الفلس (بالتاء المثناة الاثر اليسير والمجل بفتح الميم واسكان الجيم) وفتحها لغتان حكاها صاحب التحرير والمشهور الاسكان فلذا اقتصر عليـه المصنف هنا يقال مجلت يده بكسر الجيم تمجل بفتحها مجلا بفتحها أيضا ، ومجلت بفتح الجيم

وهو تنفط فى اليـد ونحوها من أثر عمل وغيره (قوله منتبراً) مرتفعاً (قوله ساعيه) الوالى عليه

وعن حذيفة وأبى هريرة رضى الله عنهما قالا : قال رسول الله صلي الله عليه « يَجمع الله تبارك وتعالى الناسَ فيقوم المؤمنون حتى تُزْلَف لهم الجنة ، فيأتون آدم صلوات الله عليه فيقولون يا أبانا استفْتِحْ لنا الجنـة ، فيقول وهل أخرَجكم من الجنة إلا خطيئةُ أبيكم ،

عجل بضمها مجلا باسكانها لغتان مشهورتان وأمجلها غيره قال أهل اللغة والغريب : المجل (تنفط فى اليـد ونحوها من أثر عمل) بفاس أو نحوها وتصير كالقبة فيه ماء قليل[1] (قوله منبترا اسم فاعل أى مرتفعا قوله ساعيه الوالى عليه)

(وعن حذيفة وأبى هريرة رضى الله عنهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسـلم (يجمع) بالبناء للفاعل ومرجع الضمير هو الله تعالى وقد صرح به فى نسخة وقوله(تبارك) أى بارك (وتعالى) علوا معنويا عما لا يليق بشأنه جملة فى محل الحال و(الناس) مفعول يجمع أى يجمعهم بعد البعث بارض المحشر (فيقوم المؤمنون) أى دون الـكفار ويحتمل أن يكون معهم المنافقون ثم يميزوا عند المرور على الصراط (حتى تزلف) بضم الفوقية وسكون الزاى وفتح اللام أى تقرب (لهم الجنة) قال تعالى وأزلفت الجنة للمتقين (فيأتون آدم فيقولون يا أبانا اسـتفتح لنا الجنة) أى اسأل لنا من الله فتحها لندخلها (فيقول وهل أخرجكم من الجنة الا خطيئة أبيكم) قال المصنف فى باب اثبات الشفاعة من شرح مسلم : اعلم أن العلماء من أهل الفقه والأصول وغيرهم اختلفوا فى جواز المعاصى على الانبياء صلى الله عليهم وسلم وقد

---

(١) عبارة ابن الاثير يقال مجلت يده تمجل مجلا ومجلت تمجل مجلا اذا ثخن جلدها وتعجر وظهر فيها ما يشبه البثر من العمل بالاشياء الصلبة الخشنة اهـ ع

لخص القاضى عياض مقاصد المسألة فقال لا خلاف أن الكفر عليهم بعد النبوة ليس بجائز بل هم معصومون منه واختلف فيه قبل النبوة والصحيح أنه لايجوز وأما المعاصى فلا خلاف أنهم معصومون من كل كبيرة واختلف هل ذلك بطريق العقل أو الشرع فقال الاستاذ أبو اسحاق ومن معه ذلك ممتنع من مقتضى دليل المعجزة وقال القاضى أبو بكر الباقلانى ومن وافقه ذلك من طريق الاجماع وذهب المعتزلة الى أن ذلك من طريق العقل وكذلك اتفقوا على أن كل ما كان طريقه الابلاغ فى القول فهم معصومون فيه على كل حال أما ما كان من طريق الابلاغ فى الفعل فذهب بعضهم الى العصمة فيه رأسا وأن السهو والنسيان لايجوز عليهم فيه وتأولوا أحاديث السهو فى الصلاة وهذا مذهب الاستاذ أبى المظفر الاسفرايينى من أئمتنا الخراسانيين المتكلمين وغيره من مشايخ المتصوفة وذهب بعض المحققين وجماهير العلماء الى جواز ذلك ووقوعه منهم وهذا هو الحق ثم لابد من تنبيههم عليه وذكرهم إياه إما فى الحين على قول جمهور المتكلمين وإما قبل وفاتهم على قول بعضهم ليبينوا حكمه قبل انخرام مدتهم وليصح تبليغهم ماأنزل اليهم وكذا لاخلاف أنهم معصومون من الصغائر التى تزرى بفاعلها أو تحط منزلته أو تسقط مروءته واختلفوا فى وقوع غيرها من الصغائر فذهب جماعة من أهل التحقيق والنظر من الفقهاء والمتكلمين من أئمتنا الى عصمتهم من الصغائر كعصمتهم من الكبائر فان منصب النبوة يجل عن مواقعتها وعن مخالفة الله عمدا وتكلموا على الآيات والاحاديث الواردة فى ذلك وتأولوها وأن ماذكر عنهم فى ذلك انما هو فيما كان منهم عن تأويل أو سهو أو من غير إذن من الله تعالى فى أشياء اشفقوا من المؤاخذة بها وهذا المذهب هو الحق وأنه لو صح منهم ذلك لم يلزمنا الاقتداء بأفعالهم واقرارهم وكثير من أقوالهم ولا خلاف فى الاقتداء بذلك وانما اختلاف العلماء فى

لستُ بصاحب ذلك ، اذهبوا إلى أُبى إبراهيمَ خليـلِ الله ـ قال ـ فيأتُونَ إبراهيم ،

أنه واجب أو مندوب أو مباح أو يفرق بين القرب وغيرها قال القاضي وقد بسطنا القول فى هـذا الباب فى كتاب الشفاء وبلغنا فيه المبلغ الذى لايوجد فى غيره وتكلمنا على الظواهر فى ذلك بما فيه كفاية اه قلت وقد الف فى عصمة الانبياء وتأويل الآيات الظاهرة فى خلاف ذلك الصابونى البخارى كتابا حافلا (لست بصاحب ذلك) أى لست صاحب التشريف بهذا المقام المنيف قال القاضي عياض هـذا المنقول عن آدم وغيره من الانبياء يقولونه تواضعا وا كبارا بما يسألونه وقد يكون فيه اشارة الى أن هذا المقام ليس له بل لغيره وكل واحد منهم يدل على الآخر حتى ينتهى الامر الى صاحبه ويحتمل أنهم علموا أن صاحبها محمد صلى الله عليه وسلم معينا وتكون احالة كل واحد منهم على الآخر على تدريج الشفاعة فى ذلك الى نبينا صلى الله عليه وسلم قال وفيه تقديم ذوى الاسنان والآباء على الابناء والحكمة فى إلهامهم سؤال آدم والبدء به ثم من بعده واعتذار كل بانه ليس أهل ذلك ليظهر كمال شرفه على سائر الرسل اذ لو جاءوا اليه صلى الله عليه وسلم وأجابهم وأجيب لهم لم يظهر كمال التمييز اذ كان احتمال أن هذا الأمر له ولغيره من الرسل فلما تأخر كل عن ذلك وتقـدم هو له علم أنه السيد المقدم (اذهبوا الى نبى الله ابراهيم خليل الرحمن) أصل الخلة الاختصاص والاستصفاء وقيل أصلها الانقطاع الى من خاللت مأخوذة من الخلة الحاجة تسمى ابراهيم بذلك لانه قصر حاجتـه على الله تعالى وقيل الخلة صفاء المودة التى توجب تخلل الأسرار وقيل معناه المحبة والالطاف هذا كلام القاضي عياض قال المصنف وقال ابن الانبارى معناه المحب الـكامل المحبة والمحب الموفى بحقيقة المحبـة اللذان ليس فى حبهما نقص ولا خلل

فيقول إبراهيم لستُ بصاحب ذلك إنّما كنتُ خليلا من وراءَ وراءَ ؛ اعمَدوا إلى موسى الذى كلّمَه الله تكليما ؛

قال الواحدى هذا القول هو الاختيار لأن الله عزوجل خليل ابراهيم وابراهيم خليل الله ولا يجوز أن يقال الله تعالى خليل ابراهيم من الخلة التى هى الحاجة والله أعلم (فيقول ابراهيم لست بصاحب ذلك) المقام (انما كنت خليلا من وراء وراء) قال المصنف قال صاحب التحرير هذه كلمة تذكر على سبيل التواضع أى لست بتلك الدرجة الرفيعة قال وقد وقع لى فيه معنى مليح هو أن معناه أن المكارم التى أعطيتها كانت بسفارة جبريل صلى الله عليه وسلم (اعمدوا) اقصدوا (الى موسى فانه كلمه الله تكليما) فحصل له السماع بلا واسطة وكرر وراء لكون نبينا صلى الله عليه وسلم حصل له السماع بغير واسطة وحصل له الرؤية فقال ابراهيم انا وراء موسى الذى هو وراء محمد صلى الله عليه وسلم هذا كلام صاحب التحرير قال المصنف وأما ضبط وراء وراء فالمشهور فيه الفتح بلا تنوين ويجوز عند أهل العربية بناؤهما على الضم وقد جرى فى كلام بين الحافظ أبى الخطاب بن دحية والامام أبى اليمن الكندى فرواه ابن دحية بالفتح وادعى أنه الصواب وأنكره الكندى وادعى أن الضم هو الصواب ولذا قال أبو البقاء الصواب الضم لأن التقدير من وراء ذلك أو من وراء شئ آخر قلت قال القرطبى الأولى بنيت على الضم لقطعها عن الاضافة لفظا وأما الثانية فيحتمل أن تكون كالأولى على تقدير حذف من لدلالة الاولى عليها ويحتمل أن تكون الثانية تأكيداً لفظيا الأولى ويجوز أن تكون بدلا منها أو عطف بيان اه قال فان صح الفتح قبل وتكون الكلمة مؤكدة كشذر مذر وسقطوا بين بين فركبهما وبناهما على الفتح فان ورد منصوبا منونا جاز جوازا جيداً قال المصنف ونقل الجوهرى عن الاخفش أنه

فيأتون موسى فيقول لست بصاحب ذلك ، اذهبوا إلى عيسى كلمةِ الله ورُوحه ، فيقول عيسى

يقال لقيته من وراء مرفوع على الغاية كقولك من قبل ومن بعد قال الشاعر

اذا أنالم أو من عليك ولم يكن * لقاؤك الامن وراء وراء

بضمهما والله أعلم وقال القرطبي في المفهم صحيح الرواية فيه بالمد والفتح في الهمزتين ونقل عن أصل شيخة أبي الصبر أيوب انه من وراء من وراء بتكرير من وفتح الهمزة فيهما قال وكان قد اعتنى بهذا الكتاب يعني صحيح مسلم أتم الاعتناء قال وحينئذ فيحتمل أن وراء قطعت عن الاضافة ولم يقصد قصد مضاف بعينه فصارت كانها اسم علم وهي مؤنثة قال الجوهري انها مؤنثة لأنهم قالوا في تصغيرها ورية وعلى هذا فهمزتها ليست للتأنيث ولان ألف التأنيث لا تقع ساكنة اه (فيأتون موسى فيقول لست بصاحب ذلك) المقام (اذهبوا الى عيسى) قال البيضاوي في التفسير عيسى معرب أيسوع وجعله مشتقا من العيس وهو بياض تعلوه حمرة تكلف لاطائل تحته (كلمة الله) الكلمة بفتح فكسر على الافصح وأطلق ذلك على عيسى لانه وجد بأمره تعالى وهو قوله كن دون أب فشابه البدعيات التي هي عالم الامر ذكره البيضاوي وقال الحافظ بن حجر قيل له ذلك اشارة الى انه حجة الله على عباده إذ أوجده من غير أب وأنطقه في غير أوان وأحيا الموتى على يده وقيل سمي كلمة الله لانه أوجده بقوله كن فلما كان بكلامه سمي به كما يقال سيف الله وأسد الله وقيل لما قال في صغره « انى عبد الله » اه (وروحه) قيل سمي بذلك لانه يحيي الاموات أو القلوب وقيل انه على تقدير مضاف والمعنى انه ذو روح من الله عز وجل لا بتوسط ماء يجري مجرى الاصل والمادة له (فيقول عيسى) أي بعد أن يأتوا اليه ويسألوه ذلك ففي الكلام مطوى يدل عليه السياق

لستُ بصاحب ذلك ، فيأتون محمداً صلى الله عليه وسلم ، فيقوم فيؤْذَنُ له ، وتُرسل الأمانةُ والرَّحِم فيقومان جنبتى الصراط يميناً وشمالا ، فيمرُّ أوَّلُكم كالبرق - قلت بأبى وأمى أىُّ شئٍ كمر البرق ؟ قال « ألم تَرَوْا كيف يمرُّ ويرجع فى طرْفة عين » -

---

(لست بصاحب ذلك) المقام والباء مزيدة للتأكيد (فيأتون محمداً صلى الله عليه وسلم) اى لدلالة عيسى عليه الصلاة والسلام لهم على ذلك كما جاء فى الروايات الاخرى ففيه مطوى دل عليه ماتقدم وثم مطوى أيضاً تقديره فيقولون يارسول الله استفتح لنا الجنة مثلا أو اشفع لنا فى الاراحة من طول المواقف كما جاء فى الروايات الاخرى (فيقوم) أى الى تحت العرش ويسجد تحته ويفتح عليه بمحامد يحمد الله بها حينئذ لم يفتح عليه بها قبل (فيؤذن له) فى الشفاعة (وترسل) بضم الفوقية أوله مبنياً للمجهول (الامانة والرحم) بفتح الراء وكسر المهملة أى القرابة التى تطلب صلتها شرعا (فيقومان) بالمثناة الفوقية (جنبتى الصراط) بفتح الجيم وسكون النون وفتح الموحدة والفوقية أى جانبيه قال المصنف وارسالهما لعظم أمرهما وكبر موقعهما فيصوران شخصين على الصفة التى يريدها الله تعالى قال وقال صاحب التحرير فى الكلام اختصار والسامع فهم انهما يقومان ليطالبا من يريد الجواز بحقهما (فيمر أولكم) أيها المخاطبون والمراد الامة وهم أولها وأولاها بالفضل (كالبرق) أى كمر البرق (قال) أى أحد الراويين عن النبى صلى الله عليه وسلم (بأبى وأمى) أى أنت مفدى بهما (أى شئ كمر البرق) أى مامعناه وكيف سرعته (قال ألم تروا) بفتح التاء تبصروا (كيف يمر)أى آتياً (ويرجع) آيباً (فى طرفة عين) أى وقوع الجفن على الجفن المسمى برمش البصر وهو زمن يسير جداً وفى الصحاح

ثم كَمَرِّ الريح ، ثم كمر الطير ، وأشدّ الرجال تجرِى بهم أعمالهم، ونبيكم قائم على الصراط يقول رَبِّ سلِّمْ سلم ،

وطرف بصره يطرف طرفا اذا أطبق أحد جفنيه على الآخر الواحدة من ذلك طرفة يقال أسرع من طرفة عين اه وفى الكشاف فى قوله تعالى « أنا آتيك به قبل أن يرتد اليك طرفك » ويجوز أن يكون هذا مثالا لاستقصار مدة المجئ به كما تقول لصاحبك افعل ذلك فى لحظة وفى ردة طرف وما أشبه ذلك تريد السرعة وفى تفسير البيضاوى وهذا غاية فى الاسراع ومثل فيه اه (ثم) للتراخى فى الرتبة أى ثم تمر الفرقة التى تلى الفرقة الاولى (كمر الريح ثم) الفرقة الثالثة لها (كمر الطير وأشد الرجال) بالجيم جمع راجل قال هو الصحيح المعروف المشهور ونقل القاضى انه فى رواية ابن ماهان بالحاء قال القاضى وهما متقاربان فى المعنى وشدها عدوها البالغ وجريها (تجرى بهم أعمالهم) قال المصنف هو كالتفسير لقوله فيمر أولكم كالبرق والمعنى انكم فى سرعة السير على حسب المراتب والاعمال (ونبيكم صلى الله عليه وسلم) لكمال شفقته ومزيد عنايته بنا معشر امته (قائم على الصراط) لتنجو به أمته من المخاوف وتصرف به عنها أنواع المكاره والمتالف (يقول) لما فى المرور على الصراط من الاهوال وزل بعض الاقدام وهو حال بناء على مجيئه من المبتدأ وهو ما عليه سيبويه أوخبر بالجملة بعد الخبر بالمفرد ويجوز أن يكون استئنافا بيانياً جوابا لسؤال تقديره ما يكون منه حال قيامه يومئذ فأجيب بقوله يقول (رب) حذف حرف النداء لان المقام لعظم هوله مقام الايجاز وفى رواية لمسلم فى حديث آخر فى المعنى ودعوى الرسل يومئذ اللهم (سلم سلم) ولعله صلى الله عليه وسلم تارة يقول رب وتارة يقول اللهم سلم سلم وفى نسخة رب سلم باعادة لفظ رب قال المصنف فيه أن الدعاء يكون بحسب المواطن فيدعو فى كل موطن بما يليق به وسلم

حتى تعجِز أعمال العباد ، حتى يجيءَ الرجل لايستطيع السير إلا زحفًا ، وفى حافتَي الصراط كَلاليبُ معلّقـة مأمورة بأخـذ من أُمرت به ، فمخدوش

بفتح أوله المهمل وتشديد اللام المكسورة (حتى تعجز) بكسر الجيم (أعمال العباد) بالمتخلفين عن الاسراع فى الصراط أى تضعف أعمالهم الصالحة عن سرعة المرور بهم عليه فيبطئون فى السير وحتى فى الخبر غائية أى يتفاوت الاسراع بحسب تفاوت الاعمال الى أن تصل لمرتبة عجز الاعمال من الاسراع بصاحبها لكن فيها قوة حمله على السير والى أن تضعف فوق ذلك كما قال (وحتى يجيء الرجل لايستطيع السير) أى على الصراط (الازحفا) لفقد قوة العمل الحاصلة على السير والمراد من الزحف السير على الاست قال السيوطى فى الدرر زحف الرجل انسحب على استه اه قلت وفى رواية لمسلم حتى يمر آخرهم يسحب سحبا (وفى حافتى الصراط) بتخفيف الفاء أى جانبيه (كلاليب) جمع كلوب بفتح الكاف وضم اللام المشددة وهو حديدة معطوفة الرأس يعلق عليها اللحم ويرسل فى التنور وقال صاحب المطالع هى خشبة فى رأسها عقافة حديد وقد تكون حديداً كلها ويقال لها أيضاً كلاب اه (معلقة) أى بالصراط (مأمورة بأخذ من أمرت) بالبناء للمفعول ونائب الفاعل يعود الى الكلاليب و (به) متعلق بأمرت يحتمل أن يكون على حقيقته بان خلق لها ادراك وأمرت باخذ من أمرت به ويحتمل أن يكون على تسخيرها لاخذ من يؤخذ بها ثم الواو فى «وفى حافتى» يحتمل ان تكون واو الحال ويحتمل العطف و «معلقة مأمورة» الظاهر انهما مرفوعان صفة الكلاليب وكذا هو مضبوط فى الاصل ولو نصبا على الحال المترادفة أو المتداخلة لجاز لتخصيص الكاليب بتقديم خبرها الظرف الا أن صحت الرواية بالرفع (فمخدوش)

ناجٍ ، ومُكردس فى النار ، والذى نَفْسُ أبى هريرة بيده إن قعر جهنم لسبعين خريفاً » رواه مسلم (قوله وراء وراء) هو بالفتح فيهما

أى بشىء مما يعلق به فى الصراط (ناج) أى من النار وهو بمعنى قوله فى الرواية الأخرى ومخدوش مرسل فالمراد نجاته من العذاب الذى حل فيه قسيمه المذكور فى قوله (ومكردس فى النار)وقال المصنف كذا وقع فى هذا الحديث مكردس بالراء ثم الدال المهملتين والذى فى باقى الروايات مكدوس بضم الدال المهملة بعدها واو قال وهو قريب من معنى المكردس«ومكردس» بالسين المهملة فى الاصول ومعناه كون الاشياء بعضها على بعض ومنه تكردست الدابة فى سيرها اذا ركب بعضها بعضا ونقل القاضى عياض هذه الرواية عن اكثر الرواة ثم قال ورواه العذرى بالشين المعجمة ومعناه السوق (والذى نفس أبى هريرة بيده) أى بقدرته وإرادته وهذا مدرج من كلام أبى هريرة متصل بآخر الحديث وجواب القسم (ان قعر جهنم لسبعون خريفا) قال المصنف فى شرح مسلم هو فى الأصول بالواو وهذا ظاهر وفيه حذف وتقديره انه مسافة قعر جهنم سير سبعين خريفا ووقع فى معظم الأصول والروايات لسبعين بالياء وهو صحيح أيضا أما على مذهب من يحذف المضاف ويبقى المضاف اليه على جره فيكون التقدير سير سبعين خريفا واما على أن قعر مصدر يقال قعرت الشىء إذا بلغت قعره ويكون سبعين ظرف زمان وفيه خبر ان التقدير أن بلوغ قعر جهنم لكائن فى سبعين خريفا والخريف السنة اهـ قلت وهو فيما وقفت عليه من نسخ الرياض بالياء التحتية وقد علمت وجهه وسيأتى ان شاء الله تعالى فى كتاب الصيام نكتة تسمية السنة بالخريف (رواه مسلم) فى آخر كتاب الايمان من صحيحه وانفرد به البخارى وأصحاب السنن (قوله) فى الحديث (وراء وراء هو بالفتح فيهما) على أنهما ظرفان ركبا فبنيا على الفتح تخفيفاً ومثله قول

وقيل بالضّم بلا تنوين ومعناه « لستُ بتلك الدرجة الرفيعة » وهى كلمة تذكر على سبيل التواضع ، وقد بسطت معناها فى شرح صحيح مسلم والله أعلم

وعن أبى خُبيب ـ بضم الخاء المعجمة ـ عبد الله بن الزبير بن العوّام القرشىّ الأَسَدىّ رضى الله عنهما

العرب هو يأتينا صباح مساء وأما وجه النصب والتنوين اللذين قال فيهما المصنف ان وردت بهما الرواية جاز جوازاً جيداً فهو ان كلا منهما ظرف (وقيل بالضم بلا تنوين) بناء على أنه من أسماء الغايات لحذف المضاف اليه ونية معناه (ومعناه لست ب)صاحب(تلك الدرجة الرفيعة) وتقدم بسط الكلام فى ذلك قال صاحب التحرير وهى كلة تذكر على سبيل التواضع أى لست بتلك الدرجة (وقد بسطت معناه فى شرح صحيح مسلم) وقد قدمته عنه وذيلته بفوائد عن القرطبى (والله أعلم) .

(وعن أبى خبيب بضم الخاء المعجمة) أى وفتح الموحدة وسكون التحتية بعدها موحدة كنية عبد الله بن الزبير كنى باكبر أولاده قال العلقمى فى حاشية الجامع الصغير وله ثلاث كنى ذكرها البخارى فى التاريخ وآخرون أبو خبيب وأبو بكر وأبو بكير بالتصغير اه وقال الحافظ ابن حجر كان يكنيه بابى خبيب من لا يريد تعظيمه لأنه كنى فى الأول بكنية جده لأمه الصديق اه (عبد الله بن الزبير) بضم الزاى وفتح الموحدة وسكون التحتية بعدها راء (بن العوام) بن خويلد بن أسد ابن عبد العزى بن قصى (القرشى الأسدى) المكى المدنى الصحابى ابن الصحابى (رضى الله عنهما) أمه ذات النطاقين إسماء بنت أبى بكر الصديق وأبوه الزبير أحد العشرة المشهود لهم بالجنة وحوارى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجدته

صفية عمة النبي صلى الله عليه وسلم ورضى الله عنها وعمة أبيه خديجة بنت خويلد أم المؤمنين وخالته عائشة أم المؤمنين وهو أول مولود ولد للمهاجرين الى المدينة بعد الهجرة وفرح المسلمون بولادته فرحا شديدا لأن اليهود كانوا يقولون قد سحرناهم فلا يولد لهم فاكذبهم الله تعالى وحنكه رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمرة لاكها فكان ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم أول شئ دخل جوفه وكناه أبا بكر بكنية جده الصديق وسماه عبد الله باسمه ولد بعد عشرين شهرا من الهجرة وقيل فى السنة الاولى وكان صواما قواما طول الليل وصولا للرحم عظيم الشجاعة بويع له بالخلافة لما مات يزيد بن معاوية وأطاعه أهل اليمن والحجاز والعراق وخراسان وجدد عمارة الكعبة وبقى فى الخلافة الى ان حصره الحجاج ابن يوسف الثقفى بمكة أول ليلة من ذى الحجة سنة اثنتين وسبعين وحج الحجاج بالناس ولم يزل محاصره الى أن قتله شهيدا يوم الثلاثاء سابع عشر جمادى الاولى سنة ثلاث وسبعين وقيل فى نصف جمادى الآخرة وقيل سنة اثنتين وسبعين والمشهور الأول روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة وثلاثون حديثا اتفقا على ستة وانفرد مسلم بحديثين «فائدة» قال المصنف فى التهذيب عبدالله بن الزبير هو أحد العبادلة الأربعة وهم ابن عمر وابن عباس وابن الزبير وابن عمرو بن العاص قاله أحمد بن حنبل وسائر المحدثين وغيرهم قيل لأحمد بن حنبل وابن مسعود قال ليس هو منهم قال البيهقى لانه تقدمت وفاته وهؤلاء عاشوا طويلا حتى احتيج الى علمهم فاذا اتفقوا على شئ قيل هذا قول العبادلة ويلحق بابن مسعود فيما ذكر سائر المسمين بعبد الله من الصحابة وهو نحو مائتين وعشرين وقول الجوهرى فى صحاحه ابن مسعود أحد العبادلة وأخرج ابن العاص غلط نبهت عليه لئلا يغتر به اه زاد فى المبهمات له وكيف يعارض بقوله قول الامام أحمد وغيره اه وفى العبادلة أقوال أخر ذكرها

قال « لمّا وَقف الزُبير يوم الجمل دعانى فقمتُ إلى جنبه فقال يأبنى إنه لايقتَلُ اليومَ إلا ظالم أومظلوم »

السخاوى فى شرح الفية الحديث قال وممن جرى على عدابن مسعود من العبادلة ابن هشام النحوى فى التوضيح قلت لكن أول اللقانى عبارة التوضيح بما تنبو عنه عبارته وحاصله ان مراده بالعبادلة المفهومون من تلك الاسماء لا العبادلة المشهورون قال فلا يرد أن ابن مسعود ليس من العبادلة اه تأمل (قال لما وقف الزبير يوم الجمل) أى الوقعة المشهورة التى كانت بين على بن أبى طالب ومن معه وبين عائشة ومن معها ومن جملتهم الزبير ونسبت الوقعة الى الجمل لان يعلى بن أمية الصحابى المشهور كان معهم فاركب عائشة على جمل عظيم اشتراه بمائة دينار وقيل بثمانين وقيل بأكثر فوقفت به فى الصف فلم يزل الذين معها يقاتلون حول الجمل حتى عقر الجمل فوقعت عليهم الهزيمة وكان ذلك فى جمادى الاولى أو الاخرة سنة ست وثلاثين واسم ذلك الجمل عسكر (دعانى فقمت الى جنبه) الفاء فيه عاطفة على محذوف أى فاجبته فأتيت فقمت الى جانبه (فقال يابنى) بكسر الياء المشددة وفتحها ذكره المرادى فى شرح الخلاصة وذكر المصنف فى أواخر كتاب الادب من شرح مسلم جواز اسكان الياء قال وبالحركتين قرئ فى السبع وقرأ بعضهم باسكانها وبنى بضم الموحدة وفتح النون مصغر وقد بسطت الكلام فيه فى باب مايقول اذا دخل بيته من شرح الاذكار (إنه لايقتل) بالبناء للمفعول (اليوم الا ظالم أومظلوم) قال ابن التين لانهم إما صحابى متأول فهو مظلوم وإما غير صحابى قاتل لاجل الدنيا فهو ظالم قال الكرمانى ان قيل جميع الحروب كذلك فالجواب أنها أول حرب وقعت بين المسلمين قال الحافظ ابن حجر ويحتمل أن تكون أو للشك من الراوى وأن الزبير إنما قال أحد اللفظين أو للتنويع أى لايقتل اليوم الا ظالم بمعنى أنه ظن أن

وإني لا أُراني إلا سأُقتل اليوم مظلوما، وإنّ مِنْ أكبرِ هَمّي لَدَيْني، أفَترى دَيننا يُبقِي من مالِنا شيئاً؟ ثم قال: يابني بِع مالنا واقض

الله يعجل للظالم منهم العقوبة أو لايقتل اليوم الا مظلوم أما لاعتقاده أنه كان مصيبا وأما لأنه سمع ماسمع على من الحديث المرفوع «بشر قاتل ابن صفية بالنار» رواه أحمد وغيره باسناد صحيح ووقع عند الحاكم من طريق أخرى فى هذا الحديث مختصراً عن هشام بن عروة عن الزبير قال والله لئن قتلت لاقتلن مظلوما والله مافعلت وما فعلت يعنى أشياء من المعاصى ثم كان خروج الزبير وطلحة وغيرهما من كبار الصحابة مع عائشة لطلب قتلة عثمان واقامة الحد عليهم لا لقتال علي لانه لا خلاف إنه كان أحق بالامامة من جميع أهل زمانه وكانت قتلة عثمان لجأوا الى على فرأى أنه لايسلمهم للقتل حتى تسكن الفتنة وتجرى الأمور على ماأحب فكان ماجرى به القلم من الامور التى قدرت، فوقعت ولذا قال الزبير لما رأى شدة الأمر وأنهم لاينفصلون الا عن قتال (وانى لاأرانى) بضم الهمزة أى لا أظننى (الا سأقتل اليوم مظلوما) قال الحافظ ابن حجر ويجوز فتحها بمعنى الاعتقاد وذلك الامر قد تحقق لانه قتل غدراً بعد أن ذكره على فانصرف عن القتال فنام بمكان ففتك به رجل من بنى تميم يقال له ابن جرموز بضم الجيم والميم بينهما راء مهملة ساكنة وآخره زاى وكان ذلك بوادى السباع وروى الحاكم من طرق متعددة أن عليا ذكر الزبير بان النبى صلى الله عليه وسلم قال له انقاتلن عليا وأنت له ظالم فرجع لذلك منصرفا (وان من أكبر همى لدينى) فى رواية غشام أنظر يابنى دينى فانه لاأدع شيئا أهم منه على (أفترى) أى تظن (ان ديننا يبقى من مالنا شيئا) قاله استكثارا لما عليه واشفاقا من دينه وفيه الوصية عند الحرب لانها من أسباب الموت كركوب البحر (ثم قال يابنى بع مالنا واقض) بهمزة

دَيني وأوصى بالثلث وثلثه لبنيه ـ يعني لبني عبد الله بن الزبير ثلث الثلث ـ قال · فان فَضَلَ من مالنا بعد قضاء الدين شيء فثُلُثُه لِبَنِيك ، قال هشام : وكان ولد عبد الله قد رأى بعض بني الزبير خُبَيب وعبّاد وله يومئذ تسعةُ بنين وتسع بنات ، قال عبدُ الله فجعل يوصيني بدَينه ويقول : يابنيّ إن عجَزْت عن شيء منه فاستعن عليه بمولاى ، قال فوالله مادَرَيتُ ما أراد

وصل (ديني وأوصى بالثلث) أي ثلث ماله أي الفاضل عن قضاء الدين (وثلثه) أي ثلث الثلث (لبنيه يعني لبني عبد الله) قال الكرماني وتبعه الشيخ زكريا أوصى بالثلث الفاضل مطلقا وبثلث الثلث لحفدته أولاد عبد الله اه وقال الحافظ فسر وصيته أي بالثلث وثلثه بقوله (قال) أي الزبير (فان فضل) بفتح الضاد المعجمة أي بقي (من مالنا بعد قضاء الدين شيء فثلثه لبنيك) والثلث بضمتين قال الحافظ وضبطه بعضهم بتشديد اللام بصيغة الامر من التثليث وهو أقرب ووقع في المصابيح للدماميني وأوصى بالثلث من ثلثه ابنيه قال الدماميني انما أوصى بثلث الثلث لبني ولده عبد الله فالضمير في بنيه عائد اليه ثم بنى عليه استشكال قوله فان فضل فثلثه لبنيك بان مقتضاه صرف الثلث الفاضل لولده عبد الله وسبق منه التصريح بان الموصى به لهم ثلث الثلث وأجاب بان المراد فان فضل بعد الدين شيء يصرف لجهة الوصية فثلثه لولدك اه والذي شرح عليه الحافظ وأوصى بالثلث وثلثه بالواو (قال عبد الله) بن الزبير (فجعل يوصني بدينه ويقول يابني ان عجزت) بفتح الجيم أفصح من كسرها (عن قضاء شيء منه فاستعن عليه بمولاى) أي بالله عز وجل وفيه كمال الوثوق بالمولى والاستعانة به في كل حال (فوالله مادريت) أي عرفت (ما أراد) أي بقوله استعن عليه بمولاى اذ هو يحتمل ماذكر أولا ويحتمل ولاء الحلف وولاء العتاقة أي بالذين أعتقهم ونحو ذلك اذ لفظ المولى

حتى قلت يا أبت من مولاك ، قال الله قال : فوالله ماوقعت في كربة من دينه إلا قلت يامولى الزبير اقض عنه دَينه فيقضيه ، قال : فقتل الزبير ولم يدع ديناراً ولا درهما إلا أرضين منها الغابة وإحدَى عشرة داراً بالمدينة ودارين بالبصرة وداراً بالكوفة

مشترك بين عدة معان كالناصر وابن العم والمعتق والعتيق و الحليف وقد ذكرها فى النهاية (حتى قلت) مستفسراً (يا أبت) بكسر التاء الفوقية وفتحها (من مولاك قال الله) أى الله مولاى فالخبر محذوف و يجوز أن يكون المبتدأ محذوفا ولفظ الجلالة خبر (قال)عبد الله (فوالله ما وقعت فى كربة) بضم الكاف وسكون الراء الحزن الذى يأخذ بالنفس ويجمع على كرب (من) تعليلية ويحتمل كونها للابتداء (دينه الا قلت يامولى الزبير اقض عنه دينه فيقضيه) أى يسهل مايحصل به القضاء وفيه أن من استعان بمولاه فى الامور فهو المعان (قال فقتل) بالبناء للمجهول (الزبير ولم يدع) يترك (دينارا ولا درهما الا أرضين) استثناء منقطع وارضين بفتح الراء قاله الدماميني فهو جمع أرض بسكونها جمع تكسير (منها الغابة) بغين معجمة وباء موحدة أرض عظيمة شهيرة من عوالى المدينة وقال الحافظ ابن حجر كذا وقع فيه منها بالافراد وصوابه منهما وهذا منه يقتضى أن «أرضين » مثنى أرض فيكون بسكون الراء وفتح الضاد وبه يتعقب ضبط الدمامينى بفتح الراء فان القول ما قالت حذام خصوصا وقد ذكر الدمامينى أنه فى المصابيح لم يجد ما يستضئ به فيها مما يضبط به الروايات للغربة وفقد الكتب وأرباب الفن (وإحدى عشرة داراً بالمدينة ودارين بالبصر) بتثليث الموحدة واسكان الصاد وتحرك بفتحة و بكسرة كما فى القاموس وهو اسم لبلدة مشهورة مصرها عمر بن الخطاب (ودارا بالكوفة) بلدة معروفة مصرها عمر أيضا قال المصنف فى التهذيب قيل سميت

ودارًا بمصر ، قال : وإنما كان دينه الذى كان عليه ، أن الرجل كان يأتيه بالمال فيستودعه إياه ، فيقول الزبير : لا ولكن هو سلف إنى أخشى عليه الضيعة

بذلك لاستدارتها تقول العرب رأيت كوفانا وكوفة للرمل المستدير وقيل لاجتماع الناس من قول العرب تكوف الرمل اذا ركب بعضه بعضاً وقيل لأن طينها خالطه حصى وكل ما كان كذلك فهو كوفة قال الحازمى وغيره ويقال للكوفة كوفان بضم الكاف واسكان الواو آخره نون وذكر ابن قتيبة فى غريبه فى كوفان ضم الكاف وفتحها (ودارا بمصر) ممنوع من الصرف على الافصح الذى جاء به القرآن للعلمية والتأنيث وهى البلد المعروف وحدها طولا من برقة التى فى جنوب البحر الرومى الى ايلة وعرضا من مدينة اسوان وما سامتها من الصعيد الاعلى الى رشيد وما حاذاها من مساقط النيل فى البحر الرومى سميت بذلك باسم من سكنها أولا مصر بن ينصر بن سام بن نوح ثم بعد بيان مخلفات أبيه المستبعد بل المحال لولا اعانة الله برفع اسعارها قضاء ذلك الدين الكثير الذى عليه من ذلك استأنف مبينا لوجه دين الزبير وجمع ذلك القدر الذى عليه بقوله (وانما كان دينه الذى كان عليه ان) بفتح الهمزة (الرجل كان يأتيه بالمال فيستودعه اياه فيقول الزبير لا) أى لا أستودعه وذلك لما يعلم من نفسه من مزيد الكرم فيخشى ان ينفق لما تعوده من الكرم من المال المودع عنده وان كان مثل ذلك لا يصدر منه لكنه سد الذريعة وقفل الباب من أصله وان ومعمولاها خبر كان الأولى واسم كان الثالثة ضمير يعود للرجل وخبره جملة يأتيه (ولكن هو سلف) بفتح أوليه أى قرض وقوله (انى أخشى عليه الضيعة) أى الضياع جملة مستأنفة استئنافا بيانيا لعدوله عن قبول استيداعه الى استسلافه والضياع المتخوف يحتمل أن يكون خشية انفاقه على مستحق لما اعتاده من الكرم كما تقدم وأن يكون باختلاس مختلس أو سرقة سارق فيضيع

وما ولى أمارة قط ولاجباية ولا خراجاً ولا شيئاً إلا أن يكون فى غزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أو مع أبى بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم، قال عبد الله فحسبت ما كان عليه من الدين فوجدته ألفى ألف ومائتى ألف

على صاحبه لعدم ضمان الزبير حينئذ وقد وضعه فى حرز مثله فاراد حفظ مال المستودع واستقراره فى ذمته وقال الحافظ وكأن غرضه بذلك انه كان يخشى على المال أن يضيع فيظن به التقصير فى حفظه فرأى أن يجعله مضمونا ليكون أوثق لصاحب المال وأبقى لمروءته زاد ابن بطال وليطيب ربح ذلك المال وروى الزبير ابن بكار ان كلا من عثمان وعبد الرحمن بن عوف ومطيع بن الاسود وأبى العاص ابن الربيع وعبد الله بن مسعود والمقداد بن عمرو أوصى الى الزبير بن العوام (وما ولى امارة) أى ولاية وهو بكسر الهمزة كذا ضبطه الشيخ زكريا فى تحفة القارى لكن فى مختصر القاموس مصدر أمر علينا امارة اذا ولى مثلث الهمزة اه (قط) بفتح القاف وضم الطاء المهملة ظرف لاستغراق النفى فيما مضى (ولا جباية) بكسر الجيم إستخراج الأموال من مظانها كما فى النهاية (ولا خراجا) أى خراج أرض فلا ينافى ما رواه الزبير بن بكار قال كان للزبير الف مملوك يؤدون إليه الخراج وروى مثله يعقوب بن سفيان من وجه آخر (ولا شيئا الا أن يكون فى غزوة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أو مع أبى بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم) قال الحافظ ابن حجر مراده أن كثرة ماله ما حصلت من هذه الجهات المقتضية لظن السوء بأصحابها بل كان كسبه الغنيمة ونحوها قال الحافظ هو متصل باسناد الحديث المذكور (قال عبد الله فحسبت) بفتح السين المهملة وباء موحدة وكان ذلك بعد موته شهيداً (ما كان عليه من الدين فوجدته الفى الف ومائتى الف

فلقى حكيم بن حزام عبد الله بن الزبير فقال : يابن أخى كم على أخى من الدين ، فكتمته وقلت : مائة ألف ، فقال حكيم : والله ما أرى أموالكم تسع هذه ، فقال عبد الله : أرأيتك إن كانت ألفى ألف ومائتى ألف ، قال : ما أراكم تطيقون هذا فان عجزتم عن شئ منه

فلقى حكيم) بالرفع فاعل وهو بفتح الحاء المهملة وكسر الكاف (ابن حزام) بكسر المهملة وبالزاى وكل ما كان فى قريش فهو بهذا الضبط وما كان رسمه فى نسب الانصار بهذه الصورة فبفتح أوليه المهملين قال المصنف فى أول شرح مسلم وحزام ابن خويلد بن اسد بن عبد العزى فهو ابن عم الزبير (عبد الله بن الزبير فقال يابن أخى) خاطبه بذلك لصغر سنه بالنسبة اليه اذ كان لحكيم من العمر حينئذ نحو مائة عام وعبد الله نحو الار بعين (كم) استفهامية وتمييزها محذوف أى كم الفا أو نحو ذلك (على أخى من الدين فكتمته وقلت مائة ألف) قال ابن بطال انما كتمه لئلا يستعظم حكيم ما استدانه فيظن به عدم الحزم و بعبد الله عدم الوفاء بذلك فينظر اليه بعين الاحتياج اليه فلما استعظم حكيم أمر مائة ألف كما قال عنه (فقال حكيم والله ما أرى) بضم الهمزة أى أظن (أموالكم تسع هذه) أى الديون احتاج عبد الله أن يذكر له الجميع ويعرفه أنه قادر على وفائه (فقال عبد الله أرأيتك) بفتح التاء المثناة الفوقية أى اخبرنى والكاف حرف خطاب أكد به الضمير (ان كانت) أى الديون (ألفى ألف ومائتى ألف) قال ابن بطال ليس فى قوله مائة ألف وكتمانه ما فوقها كذب لانه اخبار ببعض الواقع وسكوت عن الباقى وهو صادق قال الحافظ لكن من يعتبر مفهوم العدد يراه اخباراً بغير الواقع ولذا قال ابن التين فى كتمان عبد الله ما كان على أبيه بعض تجوز اه (قال ما أراكم) بضم الهمزة أى أظنكم ويجوز فتحها أى ما أعتقدكم (تطيقون هذا فان عجزتم عن شئ منه

فاستعينوا بى ، قال : وكان الزبير قد اشترى الغابة بسبعين ومائة ألف فباعها عبد الله بألف ألف وستمائة ألف ، ثم قام فقال : من كان له على الزبير شئ فليوافنا بالغابة ، فأتاه عبد الله بن جعفر وكان له على الزبير أربعمائة ألف ، فقال : لعبد الله ، إن شئتم تركتها لكم ، قال عبد الله لا ، قال فان شئتم جعلتموها فيما تؤخرون إن أخرتم ، فقال عبد الله : لا ، قال : فاقطعوا

فاستعينوا بى) قال الحافظ ابن حجر روى يعقوب بن سفيان من طريق عبد الله ابن المبارك ان حكيم بن حزام بذل لعبد الله بن الزبير مائة ألف اعانة له على وفاء دين أبيه فامتنع فبذل له مائتى ألف فامتنع الى أربعمائة ألف ثم قال له لم أرد منك هذا ولكن تنطلق معى الى عبدالله بن جعفر فانطلق به وبعبد الله بن عمر يستشفع بهم فلما دخلوا عليه قال أجئت بهؤلاء تستشفع بهم على ؟ هى لك ، قال لا أريد ذلك قال فاعطنى بها نعليك هاتين أو نحوهما قال لا أريد قال فهى عليك الى يوم القيامة قال لاقال فحكمك قال أعطيك بها أرضاً فقال نعم فاعطاه فرغب فيها معاوية فاشتراها باكثر من ذلك (قال وكان الزبير قد اشترى الغابة بسبعين ومائة ألف فباعها عبد الله بألف الف وستمائة ألف) كأنه قسمها ستة عشر سهما بدليل انه قال بعد ذلك لمعاوية انها قومت كل سهم بمائة ألف (ثم قام فقال من كان له على الزبير شئ) أى من الدين (فليوافنا بالغابة فاتاه عبد الله بن جعفر) أى ابن أبى طالب (وكان له على الزبير أربعمائة ألف فقال لعبد الله) أى ابن الزبير (ان شئتم تركتها لكم) أى يا آل الزبير أى ورثته (فقال عبد الله) أى ابن الزبير (لا) أى لانريد ذلك (قال فان شئتم جعلتموها فيما تؤخرون) من الديون (ان أخرتم) أى شيئاً منها (فقال عبد الله لا قال فاقطعوا) بفتح الطاء المهملة ووصل الهمزة وبقطع الهمزة

لِى قِطعة ، قال عبد الله : لك من هاهنا الى هاهنا ، فباع عبد الله منها فقضى عنه دَينه وأوفاه وبقى منها أربعة أسهم ونصف ، فقدم على معاوية وعنده عمرو بن عثمان والمنذر بن الزبير وابن زمعة فقال له معاوية : كم قُومت الغابة ، قال : كل سهم بمائة ألف ، قال : كم

وكسر الطاء أى اجعلوا (لى قطعة) من الغابة (فقال عبد الله) بن الزبير (لك من هاهنا الى هاهنا) قال العلقمى فى حاشية الجامع الصغير روى ان ابن الزبير قال لابن جعفر أحب ألا يحضرنى واياك أحد فانطلق فمضى معه فاعطاه أرضاً خرابا وشيئاً لاعمارة فيه وقومه عليه حتى اذا فرغ قال ابن جعفر لغلامه ألق لى مصلى فى هذا المكان فالقاه فى أغلظ موضع فصلى فيه ركعتين وسجد طويلا يدعو فلما قضى ما أراد من الدعاء قال لغلامه احفر فى موضع سجودى فحفر فاذا عين فوارة قد أنبطها فقال له ابن الزبير أقلنى فقال له أما دعائى فقد أجابه الله ولا أقيلك فصار ما أخذه أعمر مما فى أيدى آل الزبير (فباع عبد الله منها) أى الغابة والدور لا من الغابة وحدها لما تقدم أن الدين ألفا ألف ومائتا ألف فانه باع الغابة بألفى ألف وستمائة ألف (فقضى عنه دينه) الذى كان التزم ابن الزبير بعد موت أبيه (وأوفاه) أصحابه (وبقى منها) أى الغابة (أربعة أسهم ونصف فقدم على معاوية) أى فى خلافته كما جزم به الحافظ ابن حجر وان ذلك كان بعد مدة انتظار أرباب الديون وما اتصل به من تأخير القسمة لاستبراء بقية من له دين (وعنده عمرو بن عثمان) ابن عفان (والمنذر بن الزبير) بن العوام (وعبد الله بن زمعة) بفتح الزاى وسكون الميم وبعدها مهملة (فقال له معاوية كم قومت الغابة) برفع الغابة فقومت مبنى للمجهول ونصبها مع بنائه للمعلوم (فقال كل سهم) بالرفع والنصب أى قوم أو قومت كل سهم (مائة) بالنصب على نزع الخافض أى بمائة (الف قال كم

بقى منها ، قال : أربعة أسهم ونصف ، فقال المنذر بن الزبير : قد أخذت منها سهماً بمائة ألف ، وقال عمرو بن عثمان : قد أخذت منها سهماً بمائة ألف ، وقال ابن زمعة : قد أخذت منها سهماً بمائة ألف ، فقال معاوية : كم بقى منها ، قال : سهم ونصف سهم ، قال : قد أخذته بخمسين ومائة ألف ، قال : وباع عبد الله بن جعفر نصيبه من معاوية بستمائة ألف ، فلما فرغ ابن الزبير من قضاء دَينه ، قال بنو الزبير : اقسم بيننا ميراثنا ، قال : والله لا أقسم بينكم حتى أنادى بالموسم أربع سنين ألا

بقى منها قال أربعة أسهم ونصف فقال المنذر قد أخذت منها سهما بمائة ألف وقال عمرو بن عثمان قد أخذت منها سهما بمائة ألف وقال عبد الله بن زمعة قد أخذت منها سهما بمائة ألف فقال معاوية كم بقى) بكسر القاف« منها » كما فى نسخة أى الغابة أو السهام الباقية وهو أقرب (قال) أى عبد الله بن الزبير ويحتمل أن يكون غيره (سهم ونصف) أى الباقى ذلك فالمبتدأ محذوف أو بقى منها ذلك فيكون فاعل فعل مقدر (فقال قد أخذته بخمسين ومائة ألف قال) ابن الزبير (وباع عبد الله بن جعفر نصيبه) من السهام فى الغابة (من معاوية بستمائة ألف) فربح مائتى ألف (فلما فرغ ابن الزبير من قضاء دينه) الذى عرفه وضبطه (قال بنو الزبير) وهم عبد الله وعروة والمنذر وأمهم أسماء بنت أبى بكر وعمرو وخالد وأمهما بنت خالد بن سعيد بن العاص ومصعب وحمزة وأمهما الرباب بنت أنيف وعبيدة وجعفر وأمهما زينب بنت بشر وزينب وأمها أم كلثوم بنت عقبة ، وباقى أولاد الزبير ماتوا قبله (اقسم بيننا ميراثنا قال والله لا أقسم بينكم حتى أنادى بالموسم) بفتح الميم وكسر المهملة وسكون الواو بينهما (أربع سنين الا) بتخفيف

من كان له على الزبير دَين فليأتنا فلنقضه فجعل كل سنة ينادى فى الْمَوْسم فلما مضى أربع سنين ، قسم بينهم ودفَع الثلث ، وكان للزبير أربع نسوة فأصاب كل امرأة ألف ألف ومائتا ألف فجميع ماله خمسون ألف ألف

اللام (من كان له دين على الزبير فليأتنا فلنقضه فجعل كل سنة ينادى فى الموسم) أى بقوله من كان له دين على الزبير فليأتنا نقضه قال الحافظ ابن حجر ومثل هذا يتوقف على اجازة جميع الورثة والا فمن طلب القسمة بعد وفاء الدين الذى وقع العلم به وصمم على ذلك أجيب اليها ولم يتربص به انتظار شئ يتوهم فاذا ثبت دين بعد ذلك استعيد منه بقدره والذى يظهر أن ابن الزبير انما اختار التأخير أربع سنين لان المدن الواسعة التى يؤتى الحجاز من جهتها اذ ذاك كانت أربعا اليمن والعراق والشام ومصر فبنى على أن كل قطر لايتأخر أهله فى الغالب عن أكثر من ثلاثة أعوام فيحصل استيعابهم فى مدة الاربع ومنهم فى طول المدة من يبلغ الخبر من وراءهم من الاقطار واختار الموسم لانه يجمع الناس من الآفاق (فلما مضى أربع سنين) فيه تجوز لانه إن عد موسم سنة ست وثلاثين فلم يؤخر ذلك الا ثلاث سنين ونصفا وإن لم يعده فقد أخر ذلك أربع سنين ونصفا ففيه الغاء الكسر أو جبره (قسم) بعد الدين والوصية (بينهم ودفع الثلث) أى الموصى به (وكان للزبير أربع نسوة) أى مات عنهن وهن أم خالد والرباب وزينب قيل وعاتكة بنت زيد أخت سعيد بن زيد أحد العشرة وأما أسماء وأم كلثوم فكان طلقهما وقيل أعاد أسماء وطلق عاتكة فقتل وهى فى عدته فصولحت عن ربع الثمن بثمانين الفا (فاصاب كل امرأة الف الف ومائتا الف) هذا باعتبار أصل نصيب كل منهن ورد عليهن الباقى من سهم المصالحة أربعمائة الف اقتسمنها بينهن قال الحافظ أبو عبد الله البخارى صاحب الصحيح (فجميع ماله خمسون الف الف

ومائتا الف) قال ابن بطال وعياض وغيرهما هذا غلط فى الحساب قال الكرمانى لانه اذا كان الثمن أربعة آلاف وثمانمائة الف فالجميع ثمانية وثلاثون الف الف وسبعة آلاف الف وستمائة الف وإن اعتبرته مع الدين فهو خمسون الف الف وتسعة آلاف الف وثمانمائة الف فعلى التقادير كلها الحساب غير صحيح ثم قال الكرمانى قلت لعل الجميع عند وفاته هذا المقدار الذى قاله البخارى ثم زاد من غلة أمواله فى هذه الاربع سنين الى ستين الف الف الا مائتى الف اه وحاصله أن ماذكره من نصيب كل من الزوجات باعتبار مايجمع من غلال الاموال فى السنين الاربع وما ذكره من الجملة باعتبار حالة الموت والله أعلم قال الحافظ ابن حجر بعد نقله عن الحافظ شرف الدين الدمياطى وهذا توجيه فى غاية الحسن لعدم تكلفه ولتبقية الرواية الصحيحة على وجهها وقد تلقاه الكرمانى فذكره ملخصا ولم ينسبه لقائله ولعله من توارد الخواطر والله أعلم اه قلت رأيت بخط الحافظ نجم الدين بن فهد فى تذكرته نقلا عن خط الدمياطى مايخالف مانقله عنه فى الفتح ولفظه روى ابن سعد فى الطبقات حديث الزبير هذا بنحو حديث البخارى وطوله غير أنه خالفه فى موضع واحد وهو قوله أصاب كل امرأة من نسائه الف الف ومائتا الف على دينه ووصيته وورثته وانما يصح قسمتها أن لو كان لكل امرأة الف الف فيكون الثمن أربعة آلاف الف فتصح قسمة الورثة من اثنين وثلاثين الف الف ثم يضاف اليها الثلث ستة عشر الف الف فتصير الجملتان ثمانية وأربعين الف الف ثم يضاف اليها الدين الفا الف ومائتا الف فصارت الجملة كلها خمسين الف الف ومائتا الف ومنها تصح ورواية ابن سعد تصح من خمسة وخمسين الف الف ورواية البخارى تصح من تسعة وخمسين الف الف وثمانمائة الف فيجوز أن يكون المراد

رواه البخارى

﴿ باب تحريم الظلم والأمر برد المظالم ﴾

بقوله فجميع ماله خمسون الف الف ومائتا الف قيمة تركته عند موته لا مازاد عليها بعد موته من غلة الارضين والدور فى مدة أربع سنين قبل قسمة التركات ويدل عليه مارواه الواقدى عن أبى بكر بن سبرة عن هشام عن أبيه قال كان قسمة ماترك الزبير على أربعين الف الف وروى ابن سعد عن القعنبى عن بن عيينة قال قسم ميراث الزبير على أربعين الف الف وذكر الزبير بن بكار فى بنى عدى عاتكة بنت زيد زوج الزبير وأن عبد الله بن الزبير بعث اليها بثمانين الف درهم فقبضتها وصالحت عليها، وبين قول الزبير هذا وقول غيره بون بعيد والعجب منه مع سعة علمه وتنقيره عنه كيف خفى عليه توريث آبائه وأحوال تركاتهم اه قلت لا عجب فأنها صولحت عن ربع الثمن بما دفع اليها لا أن ذلك ربع ثمن مال الزبير حتى يخالف كلام غيره والله أعلم (رواه البخارى) فى أبواب فرض الخمس

﴿ باب تحريم الظلم ﴾

هو لغة وضع الشئ فى غير محله وشرعا التصرف فى حق الغير بغير حق أو مجاوزة الحد ﴿ والأمر برد المظالم ﴾ باعيانها إن بقيت فان تلفت فببدلها من مثل فى المثلى والقيمة فى المقوم ﴿ الى أصحابها ﴾ ان بقوا والا فللوارث فان فقد المستحق ولو بانقطاع خبره بحيث أيس من حياته أرسلها لقاض امين ولو غير قاضى بلده فيما يظهر فان تعذر تصدق بها على الفقراء بنية الغرم اذا وجده كما فى الوديعة أو تركها عنده وبحث الاسنوى أنه يتخير بين وجوه المصالح كلها وهو ظاهر والى ترجيحه يومىء كلام العز بن جماعة وغيره وزاد أن له التصرف لنفسه من نفسه إن وجد

قال الله تعالى « ماللظّالمينَ من حَميمٍ ولا شفيع يُطاع » وقال تعالى « ومَا للظّالمينَ مِنْ (وَلىٍّ ولاَ) نَصير »

(وأما الأحاديث) فمنها حديث أبي ذر رضي الله عنه المتقدم فى آخر باب المجاهدة

وعن جابر رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال « إتّقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيامة

فيه شرطه وعليه يدل كلام الغزالى فى نظيره قال ويجب عليه فيه الاقتصار على الامر الوسط وقيد ابن جماعة ذلك بعلمه بالاحكام الشرعية قال ابن حجر الهيثمى وظاهر أنه غير شرط وانما شرط تصرفه فيه علمه بجواز صرفه اليه وكنفسه عياله الذين تلزمه مؤنتهم

(قال الله تعالى) شأنه عما لايليق (ما للظالمين من حميم) قريب مشفق (ولاشفيع يطاع) ولا شفيع يشفع ووضع الظالمين موضع «هم» للدلالة على اختصاص هذا الامر بهم وأنه لظلمهم (وقال تعالى وماللظالمين من ولى ولا نصير) كذا فيما وقفت عليه من نسخ الرياض والتلاوة والظالمون مالهم من ولى ولا نصير أى يدعهم الله بغير ولى ولا نصير فى عذابه وفى سورة الحج وما للظالمين من نصير فلعل زيادة من ولى من قلم الناسخ وتحريف النقلة

(وأما الاحاديث) النبوية (فنها حديث أبى ذر) جندب بن جنادة الغفارى (المتقدم فى آخر باب المجاهدة) وبه ختم ذلك الباب

(وعن جابر رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتقوا الظلم) أى اجتنبوا ظلم العباد ومنهم النفس وظلمها بمنعها حقها أو اعانتها على معصية الله واطاعتها فيها (فان الظلم ظلمات يوم القيامة) قال القاضى عياض هو على ظاهره

واتقوا الشح فان الشح أهلك من كان قبلكم حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم

فيكون ظلمات على صاحبه لايهتدى يوم القيامة بسبب ظلمه فى الدنيا كما أن المؤمن يسعى بنور هو مسبب عن ايمانه فى الدنيا قال تعالى « يسعى نورهم بين أيديهم وبأيمانهم » اه قيل ويحتمل أن الظلمات هنا الشدائد وبه فسر قوله تعالى « قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر » ويحتمل أنها عبارة عن الانكال والعقوبات قال الطيبى قوله على ظاهره يوهم أن قوله ظلمات هنا ليس مجازا بل حقيقة لكنه مجاز لأنه حمل المسبب على السبب فالمراد ظلمات حقيقة مسببة عن الظلم والفرق بين الشدائد والانكال ان الشدائد كائنة فى العرصات قبل دخول النار والانكال بعد دخولها اه وقال ابن الجوزى الظلم يشتمل على معصيتين أخذ حق الغير بغير حق ومبارزة الرب بالمخالفة والمعصية فيه أشد من غيرها لانه لايقع غالبا الا بالضعيف الذى لايقدر على الانتصار وانما ينشأ من ظلمة القلب لانه لو استنار القلب بنور الهدى لاعتبر (واتقوا الشح) هو بالشين المعجمة وهى مثلثة والضم أعلى والشح أشد البخل وقيل البخل مع الحرص وقيل البخل فى أفراد الامور والشح عام وقيل البخل بالمال والشح به وبالمعروف (فان الشح أهلك من كان قبلكم) أى من الأمم والهلاك فيه محتمل للهلاك المعنوى والهلاك الحسى ويؤيده قوله (حملهم على أن سفكوا دماءهم) أى قتل بعضهم بعضا كما قتل ذلك الاسرائيلى ابن عمه الذى يرثه استعجالا للارث حتى كشف الله أمره بقصة البقرة واستحلوا محارمهم قال المظهرى فى المفاتيح يعنى لحرصهم على جمع المال الحرام يقتل بعضهم بعضا لأخذ أموالهم (واستحلوا محارمهم) أى اتخذوا ماحرم الله من نسائهم حلالا أى فعلوا بهن الفاحشة وأقرب منه أنهم احتالوا الى بيع ماحرم الله تعالى عليهم أكله

رواه مسلم

وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال « لَتُؤَدُّنَّ الحقوقَ إلى أهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء »

كالشحوم جملوها فباعوها وكالصيد يوم السبت فحفروا للصيد حفائر لتنحبس فيها السمك يومئذ فيأخذوه بعد ففيه تقبيح التحليل للحرام بما لم يرد الاذن للتخلص به من الحرام كبيع العينة أخذا من أمره صلى الله عليه وسلم لبلال أن يبيع التمر الردى بالدراهم ويشترى بالدراهم الجيد من التمر ونهاه عن شراء مد جيد بمدين من الردى (رواه مسلم) قال السيوطى فى الجامع الصغير ورواه أحمد والبخارى فى الادب وروى قوله الظلم ظلمات يوم القيامة البخارى ومسلم والترمذى من حديث ابن عمر مرفوعا

(وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لتؤدن الحقوق) بضم الفوقية وفتح الهمزة وتشديد الدال المفتوحة لاتصال نون التوكيد المباشرة بها فعل مبنى للمجهول واللام فى أوله مؤذنة بقسم مقدر لتأكيد المقام وحذف الفاعل به أى والله ليؤدين الله الحقوق (الى أهلها) مستحقها (يوم القيامة حتى) غاية فى ايفاء الحق أى الى أن (يقاد للشاة الجلحاء) بفتح الجيم وسكون اللام بعدها مهملة وبعدها الف ممدودة هى الجماء التى لاقرن لها (من الشاة القرناء) قال المصنف هذا تصريح بحشر البهائم يوم القيامة واعادتها كما يعاد أهل التكليف من الآدميين وكما يعاد الأطفال والمجانين وعلى هذا تظاهرت دلائل الكتاب والسنة قال تعالى « واذا الوحوش حشرت » وإذا ورد لفظ الشرع ولم يمنع من اجرائه علي ظاهره عقل ولاشرع وجب حمله على ظاهره قال العلماء وليس من شرط الحشر

رواه مسلم

وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال : كنا نتحدّث عن حجـة الوداع والنبي صلي الله عليه وسلم بين أظهرنا ولا ندرى ماحجة الوداع حتى حمد الله رسول الله صـلى الله عليه وسلم وأثنى عليـه ، ثم ذكر المسيح الدجال

والاعادة المجازاة والعقاب والثواب وأما القصاص من القرناء للجلحاء فليس من قصاص التكليف اذ لاتكليف عليها بل هو قصاص مقابلة اهـ (رواه مسلم) قال السيوطى فى الجامع الصغير ورواه أحمد والبخارى فى الادب المفرد والترمذى

(وعن) عبد الله (بن عمر) بن الخطاب (رضى الله عنهما قال كنا نتحدث بحجة) بفتح الحاء وكسرها (الوداع) بكسر الواو وفتحها وسميت بذلك لأن النبى صـلى الله عليه وسلم ودعهم فيها وتسمى حجة البلاغ لقوله هل بلغت وتسمى حجة الاسلام اذ لا مشرك فيها قاله ابن النحوى فى التوضيح على الجامع الصغير (والنبى صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا) جملة فى محل الحال أى جالس بيننا مستظهرا لا مستخفيا يقال بين أظهرنا وظهرانينا بمعنى بيننا (ولا ندرى) أى نعرف (ما حجة الوداع) أى ما وجه تسميتها به قال فى التوشيح كانه شئ ذكره النبى صلى الله عليه وسـلم فتحدثوا به وما فهموا أن المراد بالوداع وداع النبى صلى الله عليه وسـلم حتى وقعت وفاته بعد ذلك بقليل فعرفوا بذلك وأشار الى ذلك بما تضمنه قوله (حتى حمد الله) بالنصب على المفعولية وتقديمه للاختصاص (رسول الله صلى الله عليه وسلم واثنى عليـه) يحتمل أن يكون من عطف الرديف وأن يكون من عطف المغاير أى حمد الله بأوصاف الـكمال وأثنى عليه بتنزيهه عما لايجوز عليه (ثم ذكر المسيح) بفتح الميم وكسر السين المهملة مخففة وبالحاء المهملة (الدجال) أى المبالغ فى الـكذب بادعائه الاحياء والأماتة وغيرهما مما يقطع كل عاقل فضلا عن مؤمن بكذبه فيـه

فأطنب في ذكره وقال : مابعث الله من نبي إلا أنذره أمته أنذره نوح والنبيون من بعده وانه إن يخرج فيكم فما خفي عليكم من شأنه فليس يخفى عليكم أن ربكم ليس بأعور

والمسيح اذا أطلق ينصرف لسيدنا عيسى عليه السلام ويطلق على الدجال لكن مقيدا به كما هنا وقال أبو داود إنه فى الدجال بتشديد السين وفى عيسى بتخفيفها والاول هو المشهور وقيل يقال فى كل منهما بالتشديد والتخفيف ولقب به الدجال قيل لأنه ممسوح العين فان احدى عينيه ممسوحة وقيل لأن احد شقي وجهه خلق ممسوحا لا عين ولا حاجب فيه وقيل لانه ممسوح من كل خير أى مبعود ومطرود وعلى كل حال فهو فعيل بمعنى مفعول وقيل بل هو بمعنى فاعل ولقب به لأنه يمسح معظم الارضين أى يقطعها فى أيام معدودة وقيل أنه بالخاء المعجمة ونسب قائله الى التصحيف وقال ابن دحية فى مجمع البحرين انه خطأ وقيل أنه مسيح بوزن مسكن بكسر ثالثه وقال أبو عبيدة أظنه بالشين المعجمة كما تنطق به اليهود ثم عرب (فاطنب فى) بيان (ذكره) محذرا من فتنته لعظمها (وقال ما بعث الله) أى أرسل (من نبى) أى رسول اذ هو الذى ينذر قومه ومن مزيدة لاستغراق العموم (الا انذر أمته منه) واعلمهم ببعض أوصافه (أنذره نوح) أى أنذر منه نوح قومه (والنبيون من بعده) أممهم ففيه حذف المفعول وجملة أنذر نوح لتفصيل ما قبلها (وانه يخرج فيكم) إذ لا أمة بعدكم ولابد من خروجه فاذا لم يخرج فى الامم السابقة فلم يبق الا خروجه فى هذه الامة (فما) شرطية أى فاى شئ (خفي عليكم من) للتبعيض أى بعض (شأنه فليس يخفى عليكم أن ربكم ليس باعور) أن ومعمولاها فاعل يخفى لكن رأيته مضبوطا بالقلم فى أصل مصحح بكسر الهمزة ولعل الاسناد للجملة أى لا يخفى عليكم مضمون هذا الكلام من انتفاء النقائص

وإنه أعور عين اليمنى كأنّ عينه عنبة طافية ألا أن الله حرّم عليكم دماءكم وأموالكم كحرمة يومكم هذا فى بلدكم هذا فى شهركم هذا ألا هل بلغت، قالوا نعم، قال: اللهم أشهد ثلاثاً

عن البارى جل وعز (انه) يعنى الدجال وهى ومعمولاها بدل من أن الأولى أو استئناف قاله الكرمانى (أعور عين اليمنى) بالجر من اضافة الموصوف الى صفته وتأويله عند البصريين أعور عين صفحة وجهه اليمنى (كأن عينه عنبة) بكسر العين وفتح النون والموحدة لا يخفى ما فيه من المحسن البديعى وهو الجناس الخطى المسمى بالجناس المصحف ومنه حديث أرفع ازارك فانه أتقى وأبقى وانقى (طافية) بلا همز أى بارزة من طفى الشئ يطفوا اذا علا على غيره وشبهها بالعنبة التى تقع فى العنقود بارزة عن نظائرها (الا) بفتح الهمزة وتخفيف اللام حرف استفتاح ليتنبه لما بعده (ان الله حرم عليكم دماءكم وأموالكم) يقدر فى الاول سفك وفى الثانى أخذ لأن الذوات لا تحرم (كحرمة يومكم هذا) أى يوم النحر (فى بلدكم هذا) أى حرم مكة قيل المشبه به اخفض رتبة من المشبه وهو خلاف القاعدة والجواب أن تحريم اليوم والبلد كان ثابتا فى نفوسهم مقررا عندهم بخلاف الانفس والاحوال فكانت الجاهلية تستبيحها فورد التشبيه بما هو مقرر عندهم ومناط التشبيه ظهوره عند السامع (الا) بتخفيف اللام (هل بلغت) والمستفهم منه الامة الحاضرون وحذف المفعول ليعم أى هل بلغتكم ما أمرت بابلاغه اليكم (قالوا نعم قال اللهم) أى ياالله فحذف حرف النداء وعوض منه الميم المشددة هذا هو الصحيح كما تقدم (اشهد) على شهادتهم بالتبليغ اليهم كيلا ينكر منكر ذلك يوم القيامة (ثلاثا) أى قاله ثلاث مرات وكان صلى الله عليه وسلم يكرر ما يحتاج التكرير ثلاثا كما جاء فى الصحيح وكان إذا تكلم بكلام أعاده ثلاثا ليفهم عنه

ويلكم أو ويحكم انظروا لا ترجعوا بعدى كفاراً يضربُ بعضكم رقاب بعض.

(ويلكم) بفتح الواو وسكون التحتية وفتح اللام قال فى الصحاح ويل كلمة مثل ويح الا أنها كلمة عذاب يقال ويله وويلك وتقول ويل لزيد فالنصب على إضمار الفعل قال فى مادة ويح كانك قلت ألزمه الله ويلا أو ويحا أو نحو ذلك والرفع على الابتداء هذا اذا لم تضف فان أضفت فليس الا النصب لانك لو رفعته لم يكن له خبر اه (أو) شك من الراوى أى أو قال (ويحكم) وفى الصحاح أيضاً ويح كلمة رحمة وويل كلمة عذاب قال اليزيدى هما بمعنى واحد (انظروا لاترجعوا) أى لاتصيروا قال ابن مالك فى توضيحه مما خفى على أكثر النحاة استعمال رجع كصار معنى وعملا ومنه هذا الحديث أى لاتصيروا (بعدى كفارا) أى كالكفار فهو تشبيه أو من باب التغليظ فهو مجاز والمراد معناه اللغوى وهو التستر بالاسلحة وفيه عشرة أقوال حكاها السيوطى وحكاها عنه تلميذه العلقمى فى آخر حاشيته على الجامع الصغير والاولى انه على ظاهره وأنه نهى عن الارتداد وأوله الخوارج بالكفر الذى هو الخروج عن الملة اذ كل معصية عندهم كفر (يضرب بعضكم رقاب بعض) قال القاضى عياض الرواية بالرفع كذا رواه المتقدمون والمتأخرون وهو الصواب وبه يصح المقصود هنا وضبطه بعض العلماء بالسكون وهو احالة للمعنى والصواب الضم اه وفى شرح المشارق لابن ملك يضرب بالرفع فيه وجوه، أحدها أن تكون الجملة صفة للكفار أى لاترجعوا بعدى كفاراً متصفين بهذه الصفة يعنى يضرب بعضكم رقاب بعض، الثانى أن يكون حالا من ضمير لاترجعوا أى لاترجعوا كفارا حال ضرب بعضكم رقاب بعض، فعلى الاول يجوز أن يكون المعنى لاترجعوا بعدى عن الدين فتصيروا مرتدين مقاتلين يضرب بعضكم بعضاً بغير حق على وجه التحقيق وأن

رواه البخاري وروى مسلم بعضه

وعن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من ظلم قِيدَ شبر من الأرض طُوِّقه

يكون المعنى لا ترجعوا كالكفار المقاتل بعضهم بعضاً على وجه التشبيه بحذف اداته ، وعلى الثاني يجوز أن يكون معناه لا تكفروا حال ضرب بعضكم رقاب بعض لامر يعرض بينكم باستحلال القتل بغير حق وأن يكون المعنى لا ترجعوا حال المقاتلة كالكفار فى تهييج الشر واثارة الفتن بغير اشفاق منكم بعضكم على بعض فى ضرب الرقاب وروى بجزم الباء على انه بدل من ترجعوا ومعناه لا يضرب بعضكم رقاب بعض كفعل الكفار ويجوز أن يكون جزاء لشرط مقدر على مذهب الكسائى أى فان رجعتم يضرب بعضكم رقاب بعض اه وقريب منه قول مغلطاى من جزم ، أوله على الكفر ومن رفع لا يجعله متعلقا بما قبله بل حالا أو مستأنفاً (رواه البخارى) بجملته فى كتاب المغازى من حديث ابن وهب عن عمر بن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر عن أبيه محمد بن زيد عن جده عبد الله ابن عمر ورواه مختصراً فى مواضع أخر منه من طرق أخرى (وروى مسلم بعضه) فى كتاب الايمان وهو عن ابن عمر رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال فى حجة الوداع ويحكم أو قال ويلكم لا ترجعوا بعدى كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض قال الحافظ المزى فى الاطراف ورواه أبو داود فى السنة والنسائى فى المحاربة وابن ماجه فى الفتن مختصرا اه

(وعن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيد) بكسر القاف وسكون التحتية و بالدال المهملة أى قدر (شبر من أرض) وذكر الشبر اشارة الى استواء القليل والكثير فى الوعيد المدلول عليه بقوله (طوقه)

من سبع أرضين » متفق عليه

وعن أبى موسى رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه

بالبناء للمجهول أى طوقه الله (من سبع أرضين) بفتح الراء ويجوز اسكانها قال الخطابى قوله طوقه له وجهان أحدهما ان معناه كلف نقل ماظلم منها فى القيامة الى المحشر ويكون كالطوق فى عنقه لا انه طوق حقيقة والثانى أن معناه انه يعاقب بالخسف الى سبع أرضين فيكون كل أرض فى تلك الحالة طوقا فى عنقه اه قال الحافظ ابن حجر ويؤيد الثانى رواية ابن عمر فى البخارى بلفظ خسف به الى سبع أرضين وقيل معناه كالاول لكن بعد أن ينقل جميعه يجعل كله فى عنقه طوقا ويعظم قدر عنقه حتى يسع ذلك كما ورد فى غلظ جلد الكافر ونحو ذلك ويحتمل وهو الوجه الرابع ان المراد بقوله طوقه أن يكلف أن يجعل له طوقا ولا يستطيع ذلك فيعذب بذلك كما جاء فى حق من كذب فى منامه كلف أن يعقد بين شعيرتين ويحتمل وهو الوجه الخامس أن يكون التطويق تطويق الاثم والمراد أن الظلم المذكور لازم له فى عنقه ومنه قوله تعالى « ألزمناه طائره فى عنقه » وبالوجه الاول جزم أبو الفتح القشيرى وصححه البغوى ويحتمل أن تتنوع هذه الصفات لصاحب هذه الجناية أو تنقسم أصحاب هذه الجناية فيعذب بعضهم بهذا وبعضهم بهذا بحسب قوة المفسدة وضعفها اه (متفق عليه) قال السيوطى فى الجامع الصغير أخرجه الشيخان وابن ماجه عن عائشة وعن سعيد بن زيد اه وذكره المزى فى الاطراف من حديث سعيد بن زيد وقال أخرجه البخارى فى المظالم ولم يذكر مسلما وابن ماجه فيمن خرجه والله أعلم

(وعن أبى موسى) الاشعرى (رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم « إنّ الله يُمْلى للظالم فاذا أخذه لم يفلِته ـ ثم قرأ : وكذلك أخْذ ربك إذا أخَذ القرى وهى ظالمة ، إن أخذه أليم شديد » متفق عليه

وعن معاذ رضى الله عنه قال : بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم ان الله يملى) بضم التحتية أى يمهل (للظالم) ولا يعاجله بالعقوبة (فاذا أخذه) أى عاقبه بذنبه (لم يكد يفلته) أى لم يكد يخلصه أى اذا أهلكه لا يرفع عنه الهلاك أبداً أى إن كان كافراً ، فان حمل الظلم على أعم من الشرك حمل كل على مايليق به قال فى الفتح وهذا أولى من قول بعضهم معنى « لم يفلته » لم يؤخره لانه يتبادر منه أن الظالم اذا صرف عن منصبه وأهين لا يعود الى غيره والمشاهد فى بعضهم بخلاف ذلك والأولى حمله على ماذكرناه اه وقريب منه قول الكرمانى لم يفلته لم يخلصه لكثرة مظالمه والنفى على التأبيد ان كان منها الكفر وان كان مؤمنا لم يخلصه مدة طويلة وفى رواية لم يفلته بحذف يكد (ثم قرأ) مستدلا لذلك قوله تعالى (وكذلك) أى مثل الاخذ المذكور فى الآى قبلها (أخذ ربك) قال البيضاوى وقرئ أخذ بالفعل فيكون محل الكاف أى التى فى قوله وكذلك النصب على المصدر (اذا أخذ القرى) أى أهلها (وهى ظالمة) حال من القرى وهى فى الحقيقة لاهلها لكنها لما أقيمت مقامه أجريت عليها وفائدتها الاشعار بانهم أخذوا لظلمهم وإنذار كل ظالم لنفسه أو غيرها من وخامة الظلم (إن أخذه أليم شديد) موجع غير مرجو الخلاص عنه وهو مبالغة ومحمول على التهديد والتحذير وأجراها المعتزلة على ظاهرها فى سائر العصاة (متفق عليه) ورواه الترمذى وابن ماجه

(وعن معاذ) بضم الميم بعدها عين مهملة ثم ألف بعدها ذال معجمة ابن جبل الانصارى (رضى الله عنه قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى أميرا على

فقال « إنك تأتى قوماً من أهل الكتاب ، فادعُهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله ، فان هم أطاعوا لذلك

اليمن وذلك أواخر سنة تسع عند منصرفه من تبوك رواه الواقدى ولم يزل على اليمن أى ان قدم فى عهد عمر فتوجه الى الشام فمات بها فى طاعون عمواس (فقال انك تأتى قوماً من أهل الكتاب) يعنى به اليهود والنصارى لانهم كانوا فى اليمن أكثر من مشركى العرب وأغلب وانما نبهه على هذا ليتهيأ لمناظرتهم ويعد الادلة لافحامهم لانهم أهل علم سابق بخلاف المشركين وعبدة الأوثان (فادعهم) أى أولا (الى شهادة أن لا إله الا الله و) الى شهادة (انى رسول الله فان هم أطاعوك لذلك) أى بالنطق بكلمتى التوحيد قال القرطبى وهذا الذى أمر النبى صلى الله عليه وسلم به معاذا هو الدعوة قبل القتال التى كان يوصى بها النبى صلى الله عليه وسلم أمراءه وقد اختلف فى حكمها ، وعلى هذا ففى الحديث حجة لمن يقول أول الواجبات التلفظ بكلمتى الشهادة مصدقا بها ،وقد اختلف فى أول الواجبات على أقوال كثيرة والذى عليه أئمة الفتوى ومن بهم المقتدى كمالك وأبى حنيفة وأحمد وغيرهم من السلف ان أول الواجبات على كل مكلف الايمان التصديقى الجزمى الذى لا ريب معه بالله ورسله وكتبه وماجاءت به الرسل كيفما حصل ذلك الايمان وبأى طريق اليه يوصل وأما النطق باللسان فمظهر لما استقر فى القلب من الايمان وسبب ظاهر ترتب عليه أحكام الاسلام ولا حجة فى الخبر لمن قال بعدم مخاطبة الكفار بالفروع أخذا من أمرهم بها[1] بعد اطاعتهم الى النطق بالشهادتين لان ذلك يحتمل أنه انما قدم لكون الايمان شرطا مصححا للاعمال الفرعية لا للخطاب بالفروع اذ لا يصح فعلها الا بتقدم وجوده ويصح الخطاب بالايمان وبالفروع معاً

---

(١) قوله بها اى بالفروع وقوله الى النطق متعلق باطاعة . ع

فأعلِمْهم أنّ الله قد افترض عليهم خمسَ صلوات فى كل يوم وليلة ، فان هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فتُرَدُّ على فقرائهم ، فان هم أطاعوا لذلك فايّاك وكرائمَ أموالهم ،

فى وقت واحد وان كانت فى الوجود متعاقبة قال القرطبي وهذا الاحتمال أظهر مما تمسكوا به ولو لم يكن أظهر فهو مساو له فيكون ذلك الخطاب مجملا بالنسبة الى هذا الحكم أو ان النبي صلى الله عليه وسلم انما رتب هذه القواعد ليبين الأهم فالأهم والله أعلم اه ملخصاً (فاعلمهم ان الله قد افترض عليهم خمس صلوات فى) مجموع (كل يوم وليلة) وان هنا[1] وفيما بعد شرطية وهم فاعل فعل محذوف وجوبا دل عليه ما بعده فهو نظير وان أحد من المشركين استجارك فالجواب جملة فاعلمهم (فان هم أطاعوك لذلك) بالاقرار بالوجوب والعزم على فعلها (فاعلمهم ان الله قد افترض عليهم صدقة) أى زكاة كما فى رواية مسلم وسميت صدقة لانها تدل على صدق إيمان باذلها (تؤخذ من أغنيائهم) أى من أموالهم وعند مسلم تؤخذ من أموالكم قال المصنف ويستدل بلفظ من أموالهم على انه اذا امتنع من دفع الزكاة أخذت من ماله بغير اختياره وهذا الحكم لاخلاف فيه ولكن هل تبرأ ذمته ويجزئه فى الباطن وجهان لاصحابنا (فترد) وعند مسلم وترد (على فقرائهم) واستدل به مالك على أن الزكاة لاتجب قسمتها على الاصناف المذكورين فى الآية وانه يجوز للامام صرفها الى صنف واحد من الاصناف المذكورين فى الآية اذا رآه نظراً و مصلحة دينية قاله القرطبي قال ابن دقيق العيد وفيه بحث لاحتمال أن يكون ذكر الفقراء لكونهم الغالب فى ذلك والمطابقة بينهم و بين الاغنياء (فان هم أطاعوا لذلك فاياك وكرائم أموالهم) منصوب بفعل مضمر لايجوز إظهاره قال ابن

---

(١) اى فى قوله سابقا « فان هم اطاعوك » . ع

واتق دعوةَ المظلوم فإنّه ليس بينها وبين الله حجاب »

قتيبة لايجوز حذف الواو والكرائم جمع كريمة أى نفيسة ففيه ترك اخذ خيار المال والنكتة فيه أن الزكاة لمواساة الفقراء فلا يناسب ذلك الاجحاف بمال الاغنياء الا ان رضوا بذلك (واتق دعوة المظلوم) قال الحافظ ابن حجر أى تجنب الظلم لئلا يدعو عليك المظلوم وفيه التنبيه على المنع من جميع الظلم والنكتة فى ذكره عقب المنع من أخذ الكرائم الاشارة الى أن أخذها ظلم وقال بعضهم واتق عطف على عامل إياك المحذوف وجوبا فالتقدير اتق نفسك أن تتعرض للكرائم أو أشار بالعطف الى أن أخذ الكرائم ظلم ولكنه عمم اشارة الى التحذير عن الظلم مطلقا (فانه) قال القرطبى الرواية الصحيحة بضمير المذكر على أن يكون ضمير الأمر والشأن ويحتمل أنه يعود على مذكر الدعوة فان الدعوة دعاء ووقع فى بعض النسخ أى من مسلم «فانها» بهاء التأنيث وهو عائد على لفظ الدعوة (ليس بينها وبين الله حجاب) أى ليس لها صارف يصرفها ولا مانع والمراد انها مقبولة وان كان عاصياً كما جاء فى حديث أبى هريرة عند أحمد « دعوة المظلوم مستجابة وان كان فاجرا ففجوره على نفسه » واسناده حسن وليس المراد أن لله حجابا يحجبه عن الناس قال الطيبى فقوله اتق دعوة المظلوم تذييل لاشماله على الظلم الخاص من أخذ الكرائم وعلى غيره وقوله فانه تعليل للاتقاء وتمثيل للدعاء كمن يقصد دار السلطان مظلوما فلا يحجب قال ابن العربى الا أنه وان كان مطلقا فهو مقيد بالحديث الآخر ان الداعى على ثلاث مراتب اما أن يعجل له ماطلب واما أن يدخر له أفضل منه وأما أن يدفع عنه من السوء مثله وهذا كما قيد مطلق قوله تعالى أمن يجيب المضطر اذا دعاه ، بقوله فيكشف ماتدعون اليه ان شاء « فائدة » لم يقع فى الحديث ذكر الصوم والحج مع أن بعث معاذ كان أواخر

متفق عليه

وعن أبي حميد عبد الرحمن الساعدىّ رضى الله عنه

الامر كما تقدم قال الحافظ ابن حجر العسقلانى نقلا عن شيخه شيخ الاسلام يعنى سراج الدين البلقينى اذا كان الكلام فى بيان الاركان لم يخل الشارع منها بشئ كحديث ابن عمر « بنى الاسلام على خمس » اما اذا كان فى الدعاء الى الاسلام اكتفى بالاركان الثلاثة الشهادة والصلاة والزكاة ولو كان بعد وجوب فرض الصوم والحج كقوله تعالى فإن تابوا وأقاموا الصلوة وآتوا الزكوة ، فى الموضعين من « براءة » مع أن نزولها بعد فرض الصوم والحج قطعا وكحديث ابن عمر أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله الا الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وغير ذلك من الاحاديث قال والحكمة فى ذلك ان الاركان الخمسة اعتقادى وهو الشهادة، وبدنى وهو الصلاة ، ومالى وهو الزكاة ، فاقتصر فى الدعاء الى الاسلام عليها ليفرع الركنين الآخرين عليها فان الصوم بدنى محض والحج بدنى مالى وأيضا فكلمة الاسلام هى الاصل وهى شاقة على الكفار والصلوات شاقة لتكررها والزكاة شاقة لما فى جبلة الانسان من حب المال فاذا أذعن لهذه الثلاثة كان ماسواها أسهل عليه بالنسبة اليها اه (متفق عليه) فاخرجه البخارى فى كتاب الزكاة وفى التوحيد وفى مواضع أخر من صحيحه باسانيد وأخرجه مسلم فى كتاب الايمان وأخرجه أبو داود فى كتاب الزكاة وأخرجه الترمذى فى الزكاة بتمامه وفى البر « دعوة المظلوم » حسب وقال حسن صحيح والنسائى وابن ماجه فى الزكاة كذا لخص من كتاب الاطراف للمزى

(وعن أبي حميد) بضم الحاء المهملة وفتح الميم وسكون التحتية بعدها مهملة (عبد الرحمن الساعدى رضى الله عنه) قال الذهبي فى تجريد الصحابة أبو حميد

قال« استَعمَلَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم رجلاً من الأُزْد يقال له ابنُ اللُّتْبِيَّة على الصدقة ، فلما قدِم قال : هٰذا لكم وهذا أُهدِيَ

الساعدى هو عبدالرحمن بن عمرو بن سعد وقيل المنذر بن سعد ، زاد ابن الاثير بن مالك بن خالد بن ثعلبة بن حارثة بن عمرو بن الخزرج ، زاد المصنف فى التهذيب ابن ساعدة بن كعب بن الخزرج و يقال ابن عمر و بن سعد بن المنذر بن مالك يعد فى أهل المدينة توفى آخر خلافة معاوية روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة وعشرون حديثا اتفق الشيخان على ثلاثة منها وانفرد البخارى بحديث ومسلم بآخر (قال استعمل النبى صلى الله عليه وسلم رجلا من الازد) قال الحازمى فى عجالة المبتدى والازد اسمه داود و يقال دراء بن الغوث بن مالك بن ردد بن كهلان ابن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان واليه جماع الأنصار وكان أنس بن مالك يقول ان لم نكن من الازد فلسنا من الناس وجاء فى الحديث الازد جرثومة العرب وجاء ذكرهم فى غير حديث والثناء عليهم عن أنس عن النبى صلى الله عليه وسلم « الازد أسد الله فى الارض يريد الناس أن يضعوهم و يأبى الله إلا أن يرفعهم وليأتين على الناس زمان يقول الرجل ياليتنى كان أبى ازديا ياليتنى كانت أمى أزدية » هذا حديث غريب لانعرفه الا من هذا الوجه و يقال فيه الاسد بالسين المهملة بدل الزاى اه ملخصا (يقال له ابن الاتبيه) بضم اللام وإسكان المثناة الفوقية بعدها موحدة فتحتية مشددة نسبة لبنى لتب بطن من الاسد قال المصنف فى التهذيب ويقال فيه ابن اللتبيه بفتح الفوقية وابن الأتبية بالهمزة واسكان التاء وليسا بصحيحين والصواب الاول واسم هـذا الرجل عبد الله كذا فى التهذيب وقال الذهبى فى التجريد يقال اسمه عبـد الله (على الصـدقة) أى الزكاة (فلما قدم) بكسر الدال (قال هذا لكم) معشر المسلمين (وهذا أهدى) بالبناء

إلىّ ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : (أما بعد) فانى أستعمل الرجل منكم على العمل مما ولاّنى الله فيأتى فيقولُ هذا لكم وهذا هديةٌ أهديت إلى ، أفلا جلس فى بيت أبيه أو أمه حتى تأتيَهُ هديّته إن كان صادقاً ؛ والله لا يأخذُ أحدٌ منكم شيئاً بغير حقه إلا لَقِيَ الله تعالى يحمله يوم القيامة ،

للمجهول (الى فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر) بكسر الميم وسكون النون وفتح الموحدة من النبر وهو الارتفاع (فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد) بالبناء على الضم أى بعد ماذكر من الحمد والثناء (فانى أستعمل الرجل منكم) أى أجعله (على العمل مما) من العمل الذى (ولانى الله) العائد ضمير المفعول محذوف أى ولانيه الله أى جعل لى التصرف فيه من الزكوات والغنائم (فيأتى) أى من عمله (فيقول هذا لكم وهذا هدية أهديت لى) هذا الكلام المنكر على العامل ولم يصرح باسم القائل لان مراده التحذير من مثل ذلك سواء فيه القائل أولا وغيره وهذا من مزيد فضله وحسن خلقه (أفلا جلس فى بيت أبيه أو) قال ابن حجر الهيثمى للشك أو للتنويع (بيت أمه حتى تأتيه هديته ان كان صادقا) فى قوله هذا أهدى الى اذ ظاهره أنه أهدى له لذاته وانما أهدى اليه لولايته عليهم ففيه كما قال العاقولى تعيير له وتحقير لشانه وتعريض بأنه لولا هذه الولاية لكان فقيرا محتاجا لا يلتفت اليه فالهدية اليه ليست لذاته بل لتوليته عليهم وفى الحديث دليل على حرمة هدايا العمال مطلقا (والله) أتى به تأكيداً للامر (لا يأخذ أحد منكم) معاشر العمال على الاعمال (شيئا) مما يعطاه وهو عامل (بغير حق الا لقى الله يحمله يوم القيامة) زاد فى رواية فى الصحيحين على رقبته فان قلت الذى فى الآية وهم يحملون أوزارهم على ظهورهم قلت الظهور تشمل ماهو قريب منها

فلاَ أعرفنَّ أحداً منكم لقي الله يحمل بعيراً له رُغاء، أو بقرةً لها خُوَار، أو شاةً تَيْعر - ثم رفع يديه حتى رُؤى بَياض إبطيه، فقال: اللهم هل بلَّغْتُ» متفق عليه

أو الآية فى أوزار الكافرين وهذا فى أوزار المؤمنين أو ذاك فى مطلق الأوزار وهذا فى عامل الزكاة فقط تمييزاً لها لمزيد قبحها باعتبار أن فيها حقين حقا لله تعالى وحقا للآدمى (فلا أعرفن أحدا منكم لقى الله) حال كونه (يحمل بعيرا له رغاء) بضم الراء وبعدها غين معجمة وبعدها الف ممدودة صوت الابل يقال رغا يرغو (أو بقرة لها خوار) بضم الخاء المعجمة وتخفيف الواو وآخره راء صوت البقرة (أو شاة تيعر) بمثناة فوقية فمثناة تحتية فعين مهملة مكسورة ومفتوحة ومعناه تصيح ومصدره اليعار وهو صوت الشاة وحكمة تلك الأصوات من تلك المحمولات الزيادة فى تحقيره وفضيحته (ثم رفع يديه حتى) غاية لمحذوف أى وبالغ فى الرفع الى أن (رأينا عفرة أبطيه) بضم العين المهملة وفتحها والفاء ساكنة فيهما أى بياضهما الذى ليس بالناصع بل فيه شئ كاون الارض مأخوذ من عفرة الارض وهو وجهها وذلك فى إبطيه إما باعتبار مايرى من البعد أو لوجود شعر بفرض أن ثم شعرا وفى روايات غير هذا الحديث التعبير ببياض إبطيه ولعله باعتبار النظر اليهما من قرب مع عدم الشعر بهما فلا تنافى بين الروايتين قال الحافظ زين الدين العراقى والقول بأن من خصائصه صلى الله عليه وسلم عدم نبات الشعر بابطيه لم يثبت مايدل له ورواية بياض أبطيه معارضة برواية عفرة إبطيه نعم من خصائصه صلى الله عليه وسلم أن لاريح لأبطيه (ثم قال) بعد تمام الرفع الى ماذكر (اللهم هل بلغت متفق عليه) ورواه أبو داود فى الخراج قاله المزى فى الاطراف

وعن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال «من كانت عنده مظلمةٌ لأخيه من عِرْضه أومن شىءٍ فليتحلّلْه منه اليومَ قبل ألاّ يكون دينار ولا درهم ، إن كان له عمل صالح أُخذ منه بقدر مَظلمته ، وإن لم يكن له حسنات أُخذ من سيئات صاحبه ، فحمل عليه » رواه البخارى

(وعن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من كانت عنده مظلمة) بفتح الميم وضم اللام (لأخيه من عرضه) فى محل الحال بيان لمظلمة (أو من شىء) من عطف العام على الخاص فتدخل فيه اللطمة ونحوها وفى رواية الترمذى من عرض أو مال والعرض كما فى الصحاح النفس يقال اكرمت عنه عرضى أى صنت عنه نفسى وفلان نقى العرض أى برىء من أن يشتم أو يعاب وقد قيل عرض الرجل حسبه اه وقال فى التوشيح العرض بالكسر موضع المدح والذم من الانسان سواء كان نفسه أو سلفه (فليتحلله منه اليوم) أى فى الدنيا (من قبل ألا يكون) يوجد (دينار ولا درهم) أى يوم القيامة قال العسقلانى وثبت ذلك فى رواية على بن الجعد عن ابن أبى ذئب عن الاسماعيلى (ان كان له) أى لمن عنده المظلمة (عمل صالح أخذ) يحتمل أن يكون بالبناء للفاعل أى صاحب المظلمة وأن يكون بالبناء للمفعول أى أمر الله أن يؤخذ (منه بقدر مظلمته وان لم تكن له حسنات) مفهوم الجمع غير مراد أى وان لم تكن له حسنة اذ من له حسنة داخل فى العمل الصالح فلا يكون من أفراد هذا القسم القسيم لذلك (أخذ) بالبناء للمفعول (من سيئات صاحبه) أى وهو صاحب المظلمة (فحمل عليه) أى على الظالم (رواه البخارى) قال الحافظ ابن حجر وهذا الحديث قد أخرج مسلم معناه من وجه آخر وهو أوضح سياقا من هذا ولفظه « المفلس من أمتى من يأتى يوم القيامة بصلاة

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « المسلمُ منْ سلم المسلمون من لسانه ويده »

وصيام وزكاة » يعنى الحديث الآتى أو اخر الباب ولا تعارض بين هذا وبين قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر أخرى لانه انما يعاقب بسبب فعله وظلمه ولم يعاقب بغير جناية منه بل بجنايته فقوبلت الحسنات بالسيئات على ما اقتضاه عدل الله فى عباده اه

(وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما) قال المصنف العاص اكثر ما يأتى فى كتب الحديث والفقه بحذف الياء وهى لغة والصحيح الفصيح العاصى باثبات الياء ولا اعتبار بوجودها فى كتب الحديث أو أكثرها بحذفها اه وقال الهروى فى المرقاة الاصح عدم ثبوت الياء اما تخفيفا أو بناء على أنه أجوف ويدل عليه ما فى القاموس الاعياص من قريش أولاد أمية بن عبد شمس بن العاص وأبو العاص والعيص وأبو العيص فعليه لايجوز كتابة العاص بالياء ولاقراءته بها لا وقفا ولا وصلا فانه معتل العين بخلاف ما يتوهمه بعض الناس أنه إسم فاعل معتل اللام من عصى فحينئذ يجوز اثبات الياء وحذفها وقفا ووصلا بناء على أنه معتل اللام اه (عن النبى صلى الله عليه وسلم قال المسلم) أى الكامل الاسلام قال المصنف وليس المراد نفى أصل الاسلام عمن لم يكن بالصفة المذكورة فى قوله (من سلم المسلمون من لسانه ويده) بل هذا كما يقال العلم ما نفع أو العالم زيد أى الكامل أو المحبوب فكله على التفضيل لا الحصر ثم ذكر المسلمين هنا خرج مخرج الغالب لأن محافظة المسلم على كف الأذى عن أخيه أشد ولأن الكفار بصدد أن يقاتلوا وان كان فيهم من يجب الكف عنه والاتيان بجمع التذكير للتغليب فان

والمهاجر من هجر مانهيَ الله عنه » متفق عليه

وعنه رضى الله عنه قال « كان على ثَقَل النبيّ صلى الله عليه

المسلمات يدخلن فى ذلك وخص اللسان بالذكر لانه المعبر عما فى النفس واليد لان اكثر الافعال بها والحديث عام بالنسبة الى اللسان دون اليد لأنه يمكنه القول فى الماضين والموجودين والحادثين بعد بخلاف اليد نعم يمكن أن يشارك اللسان فى ذلك بالكتابة وأن أثرها فى ذلك لعظيم و يستثنى من ذلك شرعا تعاطى الضرب باليد فى اقامة الحدود والتعازير على المسلم المستحق لذلك وفى التعبير باللسان دون القول نكتة فيدخل فيه من أخرج لسانه على سبيل الاستهزاء وفى ذكر اليد دون غيرها من الجوارح نكتة فيدخل فيها اليد المعنوية كالاستيلاء على حق الغير بغير حق « فائدة » كمال الاسلام والمسلم متعلق بخصال أخر كثيرة وانما خص ما ذكر لما دعا اليه من الحاجة الخاصة (والمهاجر) من الهجر وهو الترك وهو بمعنى المهاجر وان كان لفظ المفاعلة يقتضى وقوع فعل من اثنين لكنه هنا للواحد كالمسافر ويحتمل أن يكون هنا على بابه لأن من لازم كونه هاجرا وطنه مثلا أنه مهجور منه ، والهجرة ضربان ظاهرة وهى الفرار بالدين من الفتن و باطنة وهى ترك ما تدعو اليه النفس الامارة بالسوء وهو ما أشار اليه بقوله (من هجر ما حرم الله) وكأن المهاجرين خوطبوا بذلك لئلا يتكلوا على مجرد التحول من دارهم حتى يمتثلوا أوامر الشرع ونواهيه ويحتمل أن يكون هذا القول وقع بعد انقطاع الهجرة قاله لما فتحت مكة تطييبا لقلب من لم يدرك ذلك أى أن حقيقة الهجرة يحصل لمن هجر ما نهى الله عنه فاشتملت هاتان الجملتان على جوامع معانى الكلم والحكم (متفق عليه) قال فى الجامع الصغير و رواه أبو داود والنسائى

(وعنه) أى عن عبد الله بن عمرو (كان على ثقل رسول الله صلى الله عليه

وسلم رجل يقال له كِرْكِرةُ ، فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هو فى النار ، فذهبوا ينظرون إليه فوجدوا عباءة قد غلّها »
رواه البخارى

وعن أبي بكْرة

وسلم) الثقل بفتح المثلثة والقاف العيال وما يثقل حمله من الأمتعة (رجل يقال له كركرة) قال الحافظ ابن حجر ذكر الواقدى انه كان اسود يمسك دابة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى القتال وروى أبو سعد النيسابورى فى شرف المصطفى أنه كان نوبيا أهداه له هودة بن على الحنفى صاحب اليمامة فاعتقه وذكر البلادرى أنه مات فى الرق واختلف فى ضبطه فذكر عياض أنه بفتح الكافين و بكسرهما قال النووى انما اختلف فى كافه الأولى أما الثانية فمكسورة اتفاقا وقد أشار البخارى الى الخلاف فى ذلك (فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو فى النار) أى يعذب على معصيته أو المراد هو النار ان لم يعف الله عنه (فذهبوا ينظرون اليه) أى الى السبب الذى قد يحال عليه العذاب (فوجدوا عباءة) قال القاضى عياض فى المشارق العباء ممدود قال ابن دريد العباء كساء معروف والجمع أعبية وقال الخليل العباءة ضرب من الأكسية فيه خطوط سود وأدخله الزبيدى فى حرف الباء وغير المهموز وقال غيره العباءة لغة فيه و يقال كل كساء فيه خطوط فهو عباءة (قد غلها) الغلول هنا الخيانة فى المغنم قال ابن قتيبة سمى بذلك لأن آخذه يغله فى متاعه أى يخفيه فيه ونقل المصنف الاجماع على أنه من الكبائر قال الحافظ ابن حجر وفى الحديث تحريم قليل الغلول و كثيره (رواه البخارى) فى كتاب الجهاد وأخرجه ابن ماجه فيه أيضا

(وعن أبي بكرة) بفتح الموحدة وسكون الكاف كنى بذلك لانه دلى نفسه

نُفَيع بن الحارث رضى الله عنـه عن النبي صلى الله عليه وسـلم قال « إنّ الزمان قـد استدار كهيئتِهِ يوم خلق الله السموات والأرض السنة اثنا عشَرَ شهراً منها أربعةٌ حُرُم ، ثلاثٌ متواليات ذو القعدة وذو الحِجّة والمحرّم ورجبُ مُضَرَ

ببكرة من حصن الطائف لما حاصرهم النبي صلى الله عليه وسلم كما تقدم (نفيع) بضم النون وفتح الفاء وسكون التحتية بعدها مهملة (ابن الحارث رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال) فى خطبة يوم النحر فى حجة الوداع (ان الزمان) هو عند المتكلمين من أهل السنة مقارنة متجدد موهوم لمتجدد معلوم إزالة للايهام من الاول لمقارنة الثانى والمراد بالزمان هنا السنة كما يدل عليه قوله على وجه الاستئناف لبيان ذلك السنة اثنا عشر شهرا وإن الزمان (قد استدار) هو « كدار » الطواف حول الشئ والعود الى الموضع الذى ابتدأ منه وهو المراد من قوله (كهيئته) أى استدارة مثل هيئته وهى صورته وشكله وحالته التى كان عليها (يوم خلق الله السموات والارض) أى النيرين فيهما لأن حقيقة الزمان المشتمل على الاعوام والشهور والايام انما وجدت من حين خلق النيرين واما قبل ذلك فالامر فيه كهو فى الجنة إذ ما فيها لا يسمى زمانا أى ان الزمن عاد فى انقسامه إلى الأعوام والعام فى انقسامه الى الأشهر المعهودة الى الموضع الذى اختار الله وضعه عليه (السنة اثنا عشر شهرا) جملة مستأنفة كما تقدم لبيان الاستدارة المذكورة (منها أربعة حرم ثلاث) حذف التاء هنا دون أربع تغليبا لليالى هنا والايام ثمة أو ايماء الى جواز تأنيث العدد وتذكيره عند حذف المعدود (متواليات) هى (ذو القعدة) بفتح القاف وقد تكسر وقد يحذف ذو منه ومما بعده (وذو الحجة) بالكسر وقد تفتح (والمحرم) بصيغة المفعول (ورجب مضر) عطف على ثلاث وأضيف الى مضر

الذى بين جمادى وشعبان ، أىُّ شهر هـذا ؟ » قلنا الله ورسوله أعـلم ، فسكت حتى ظننّا أنه سيسمّيه بغير اسمه ، قال « أليس ذا الحجة » قلنا بلى

بوزن عمر وضاده معجمة لانها كانت تحافظ على تحريمه أشـد من سائر العرب (الذى بين جمادى وشعبان) زيادة تأكيد فى بيانه لعظم شأنه و إزاحـة للريب الحادث فيه من النسىء وانه عاد كما كان بين جمادى وشعبان فاشار بهذا الحديث الى بطلان النسىء الذى كانت تفعله العرب فى الجاهلية وذلك أنهم اذا احتاجوا الى الحرب فى شهر محرم استحلوه وأخروا حرمتـه للشهر بعده ونادوا بذلك فى قبائل العرب وجعلوا حساب الحج تابعاً لذلك مثلا إذا احتاجوا للحرب فى رجب جعلوه حلالا وجعلوا شعبان رجبا و بنوا عليـه حساب حجهم فاتفق فى ذلك العام الذى وقع فيه حجة الوداع استدارة الزمن على الوضع الاصلى فكان آخر ذلك العام ذا الحجة فى نفس الامر وأول ما بعده المحرم فاشهر صلى الله عليه وسلم هذا الـكلام فى هذا المقام فى ذلك الجمع العام إبطالا للنسىء كى يذيع ابطاله ولا يرجع اليه بوجه والراجح أن الاستدارة من سنة فتح مكة ولذا أمر صلى الله عليه وسـلم عتابا أن يحج بالناس فى تلك السنة والصـديق أن يحج بهم فى السـنة التاسعة ولولا ذلك لـكان الحج باطلا لوقوعه فى غـير زمنه والشارع لا يأذن فضلا عن أن يأمر فى تعاطى نسك باطل والله أعلم (أى شهر هذا) الاستفهام فيـه لتقرير حرمة الشهر فى نفوسهم فيصح بناء ما سيذكره عليها (قلنا الله ورسوله أعلم) فيه مراعاة الادب وتوقف عما لا يعلم الغرض من السؤال عنه (فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه) أى توهموا أن طول سكونه لتردده فى وضع اسم مناسب له غير اسمه المشهور يضمه عليه بدله وما ذكر فى الاستفهام وجوابهم فسكت الخ يجرى فى نظيره الآتى (قال اليس) أى اسمه (ذا الحجة) وماقدرناه هو مايدل عليه السياق (قلنا بلى) أى

قال « فأي بلد هذا» قلنا الله ورسوله أعلم ، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال «أليس البلدة الحرام» قلنا بلى ، قال« فأي يوم هذا»قلنا الله ورسوله أعلم ، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ، فقال « أليس يومَ النحر»قلنا بلى، قال« فإنّ دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرامٌ

هو ذو الحجة (قال أى بلد هذا قلنا الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه فقال اليس) أى هذا المكان (البلدة) وفى نسخة البلد (الحرام) وجه تخصيص مكة بها مع شمولها لسائر البلدان فصار علما عليها بالغلبة الاشارة الى أنها البلدة الجامعة لسائر الفضائل المتفرقة فى غيرها مع زيادات لاتوجد فى غيرها (قلنا بلى قال فاى يوم هذا قلنا الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال اليس يوم النحر قلنا بلى قال فان دماءكم) الفاء فيه فصيحة أى فاذا علمتم ماذكر فتيقظوا الى حرم أخرى هى أعظم منها وهى الدماء وما بعدها وتقدم أن وجه التشبيه مع أنها فى الحرمة أفضل من المشبه به كون المشبه به أشهر وتشبيه مالم يشتهر وان كان أفضل بما اشتهر وان كان مفضولا واقع جعل منه قوله صل على محمد كما صليت على ابراهيم ولاحتياج المقام الى التأكيد زاد فيه فاتى بان المفيدة له و بدأ بالدماء مع أن الاعراض أخطر لان الابتلاء بها أكثر وخطرها أكبر ومن ثم كان أكبر الكبائر بعد الشرك القتل على الاصح (وأموالكم) قدمها على الاعراض لان ابتلاء الناس بالجناية فيها أكثر (وأعراضكم) قال فى فتح الاله المراد منه تحريم التعرض للانسان بما يعير أو ينقص به فى نفسه أو أحد من أقاربه بل يلحق به كل من له به علقة بحيث يؤول تنقيصه أو تعييره اليه وهذا أعم من قول النهاية العرض موضع المدح والذم من الانسان سواء كان فى نفسه أو فى سلفه اه ملخصا (عليكم حرام

كحُرْمة يومكم هذا فى بلدكم هذا فى شهركم هذا ، وستلْقَون ربكم فيسألُكم عن أعمالكم ، ألا فلا ترْجعوا بَعدى كُفّاراً يضربُ بعضكم رقابَ بعض ، ألا ليبلّغ الشاهدُ الغائبَ فلعلّ بعض من يبلّغه أنْ يكون أوعى له مِنْ بعض مَن سَمعه »

كحرمة يومكم هذا) أى المعصية فيه حال كون اليوم على جهة التجوز (فى بلدكم هذا) وحرمة المعصية بها عظيمة اجماعاً انما اختلف فى تضاعفها كالحسنات وعدمه والراجح عدمه كمالا كيفا كما يدل عليه عموم قوله تعالى ومن جاء بالسيئة فلا يجزى الامثلها ولا مخصص له (فى شهركم هـذا) وهو لعظم شرفه تعظم المعصية فيه (وستلقون ربكم) فى الدار الآخرة ناظرين اليه على وجه منزه من الحلول والاتحاد والجهة والتحيز والاحاطة بالذات الاعلى (فيسألكم عن أموالكم) وفى نسخة أعمالكم والنار عن شمائلكم والجنة عن ايمانكم والموازين قد نصبت والصراط قد نصب على متن جهنم والرسل شعارهم يومئذ سلم سلم والشهود الجوارح والحاكم الاعظم قد تجلى وغضب غضبا لم يغضب قبله ولا بعده مثله (الا) اداة استفتاح فلما حذرتم و بين لكم (لاترجعوا) أى لاتصيروا (بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض) تقدم الكلام عليه فى الثالث من أحاديث الباب (الا ليبلغ) بتشديد اللام وتخفيفها والتبليغ واجب عينا على من انحصر فيه والا فكفاية (الشاهدمنكم) لما قلته العالم به سماعا أو رواية (الغائب)عنه بان لم يحصل علمه (فلعل بعض من يبلغه) بالبناء المجهول ونائب فاعله الضمير المستتر والبارز مفعول له ثان أى فلعل المبلغ لجودة فهمه وقوة استعداده وتوجهه لذلك الأمر (أن يكون أوعى له) أى افهم لمعناه (من بعض من سمعه) فيستفيد من الخبر الذى يبلغه و يفيد الناس مالا يحصل لمن سمعه منه لا لقصور فهمه عنه بل لاشتغاله عنه بما هو أهم منه من الجهاد الاعظم الذى

ثم قال « ألا هل بلغت آلا هل بلغت » قلنا نعم ، قال « اللهم اشهد » متفق عليه

وعن أبي أُمامةَ إياس بن ثعلبة

وقع لأكثر الصحابة بعده صلى الله عليه وسلم فلا يقال كيف يكون فى التابعين أو من بعدهم من هو أعلم من الصحابى وهو صلى الله عليه وسلم كان اذا وقع نظره الكريم للبدوى الجلف صار ينطق بالحكمة لوقته وعدوا ذلك من خصائصه العلية ولا يعترض بالمنافقين لان الكلام فيمن لا مانع فيه للتلقى من الحضرة النبوية وأولئك فيهم موانع صيرتهم كالجماد ويمكن أن يقال قد يكون فى المفضول مزية ليست فى الفاضل فنحن وان قلنا بالاصح ان جميع الصحابة أفضل ممن بعدهم يجوز أن يكون عند غير الصحابى من الفهم والاستنباط ماليس عنده وان كان الصحابى أفضل وأجل بمراتب وهذا أوفق بظاهر قوله فلعل من يبلغه الخ ثم ذكر بعض ثمرات التبليغ ومنها انتشار العلم وعموم النفع به وحفظه على توالى الازمنة الى قبيل القيامة كما أخبر به صلى الله عليه وسلم (ثم قال الاهل بلغت) أى ماأمرت به (الاهل بلغت) والتكرير للتأكيد (قلنا نعم) أى بلغت الرسالة والامانة فقد بلغ الرسالة والامانة ونصح الأمة وكشف الغمة وجاهد فى الله حق جهاده فجزاه الله خير ماجزى نبيا عن أمته ورسولا عن قومه وأفضل على كل ماهو له أهل (ثم قل اللهم اشهد متفق عليه) قال المزى ورواه النسائى زاد الحافظ فى النكت الظراف ورواه أبو داود فى كتاب الحج وابن ماجه فى السنة من سننه اه

(وعن أبى أمامة) بضم الهمزة وميمين بينهما الف (اياس) بكسر الهمزة بعدها تحتية وآخره سين مهملة (ابن ثعلبة) بفتح المثلثة وسكون المهملة وبعد اللام موحدة هذا هو المشهور فى اسمه وقال أبو حاتم الرازى اسمه عبد الله بن ثعلبة ويقال

الحارثيّ رضي الله عنه أن رسول صلي الله عليه وسلم قال « من اقتَطَع حقّ امرئٍ مُسلم بيمينه فقد أوجب الله له النار وحرّم عليه الجنة »

ثعلبة بن عبد الله ذكره المصنف في شرح مسلم الانصارى (الحارثى) أحد بنى الحارث بن الخزرج وقيل إنه بلوى وهو حليف بنى حارثة وهو ابن أخت أبي بردة ابن دينار (رضى الله عنه) قل الذهبي فى التجريد روى له ثلاثة أحاديث قلت : ذكر ابن حزم فى سيرته وابن الجوزى فى المستخرج المليح أبا امامة الحارثى فيمن له حديثان وانفرد مسلم عن البخارى بالرواية عنه فروى له حديث الباب توفى منصرف النبى صلى الله عليه وسلم من أحد فصلى عليه قال ابن الأثير فى أسد الغابة على أن الصحيح أنه لم تكن وفاته مرجع النبى صلى الله عليه وسلم من أحد وانما كانت وفاة أمه عند منصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بدر فاراد الخروج معه فمنعه مرضها من شهود بدر ومما يقوى أنه لم يقتل باحد أن مسلما يروى فى صحيحه باسناده عن عبد الله بن كعب عن أبي امامة بن ثعلبة من اقتطع حق مسلم الحديث فلو كان مات باحد لكان منقطعا أى لان عبد الله بن كعب لم يدرك النبى صلى الله عليه وسلم ولم يخرجه مسلم فى الصحيح اه قال المصنف فى شرح مسلم ولقد أحسن أبو البركات الجزرى المعروف بابن الأثير فى كتاب معرفة الصحابة حيث أنكر هذا القول فى وفاته (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقتطع) أى أخذ (حق امرئ مسلم بيمينه) دخل فيه من حلف على غير مال كجلد ميتة وسرجين وغير ذلك من النجاسات التى ينتفع بها وكذا سائر الحقوق التى ليست بمال كحد القذف ونصيب الزوجة فى القسم والتقييد بالمسلم لايدل على عدم تحريم مال الذمى بل انما يدل على هذا الوعيد المذكور فى قوله (فقد أوجب الله له النار وحرم عليه الجنة) فاقتطاع مال الذمى حرام لكن لايلزم أن تكون فيه هذه

فقال رجل : وإن كان شيئاً يسيراً يا رسول الله ، فقال « وان قضيباً من أراك » رواه مسلم

وعن عدىّ بن عُميرة

العقوبة العظيمة هـذا على مذهب من يقول بالمفهوم أما من لا يقول بالمفهوم فلا يحتاج الى تأويل ثم قوله فقد أوجب الله إلخ محمول على المستحل لذلك وقدمات كذلك فانه يكفر ويخلد فى النار ومعناه أنه استحق هذا ويجوز العفو عنه وحرم عليه دخول الجنة أول وهلة مع الفائزين قاله المصنف قال وهذا الوعيد لمن مات قبل التوبة أما من تاب توبة صحيحة فندم على فعله ورد الحق الى صاحبه فقد سقط عنـه الاثم (فقال) أى أبو امامة ويحتمل أن يكون فقال بعض من حضر (وان كان) أى المقتطع (شيئا يسيرا يارسول الله فقال) صلى الله عليه وسلم (وان قضيب من أراك) قال المصنف هكذا هو فى بعض الاصول أو أكثرها يعنى وان قضيب بالرفع وفى كثير منها وان قضيبا على أنه خبر كان المحذوفة أو أنه مفعول لفعل محذوف تقديره وان اقتطع اه والاراك شجر معروف يستاك باعواده بل هو أفضل مايستاك به كما سيأتى ان شاء الله تعالى فى باب فضل السواك وما أحسن قول من قال

بالله ان جزت بوادى الاراك * وقبلت أغصانه الخضر فاك

فابعث الى المملوك من بعضها * فاننى والله مالى سواك

(رواه مسلم) قال المزى ورواه النسائى وابن ماجه

(وعن عدى) بفتح أول مهمليه وكسر ثانيهما (ابن عميرة) بفتح العين المهملة وكسر الميم قال المصنف لم يأت هذا الاسم فى الرجال إلا بفتح العين وجاء فى النساء بالفتح والضم وعميرة هو ابن فروة بن زرارة أبو زرارة الكندى ذكر له الحافظ

رضى الله عنـه قال « سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من استعملناه منكم على عمل فكتمنا مِخْيَطا فما فوقه كان غُلولا يأتى به يوم القيامة ، فقام إليه رجل أسود من الأنصار كأنى أنظر اليه

المزى فى الاطراف ثلاثة أحاديث انفرد مسلم بالرواية عنه دون البخارى فروى هذا الحديث عنه (رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من استعملناه منكم على عمل) من جمع مال الزكاة أوالغنائم أونحو ذلك (فكتمنا) بميم مفتوحة والفاعل مستتر يعود الى من وأفرده باعتبار لفظها وقوله (مخيطا) بكسر الميم وسكون المعجمة هو الابرة (فما فوقه) فى الصغر وهذا فى الكلام كقولك أتراه قصيراً فيقول القائل أو فوق ذلك أى هو أقصر مما ترى (كان) أى المكتوم المدلول عليه بقوله كتمنا نظيراعدلوا هو أقرب للتقوى (غلولا) بضم الغين المعجمة (يأتى به يوم القيامة) يحمله كما تقدم فى أحاديث الباب وفى رواية أبى داود فهو غل يأتى به يوم القيامة قال ابن رسلان الغل الحديدة التى يجمع بها يد الاسير الى عنقه يأتى به يوم القيامة الى المحشر وهو حامل له كما ذكر مثله فى الغال ويحتمل أن يكون الغل فى يده يوم القيامة فى جهنم وفيه وعيد شديد وزجر أكيد فى الخيانة من العامل فى القليل والكثير وانه من الكبائر العظام اه وعلى رواية مسلم ففيه أن ما أخفاه العامل غلول والغلول حرام وان قل وهو من الكبائر ويجب عليه رده بالاجماع فان كان قد غله من الغنيمة وتفرق الجيش وتعذر ايصال حق كل واحد اليه ففيه خلاف للعلماء فقال الشافعى وطائفة يجب تسليمه للامام كسائر الاموال الضائعة وقال ابن مسعود وابن عباس ومعاوية والحسن والزهرى ومالك والثورى والليث وأحمد والجمهور يدفع خمسه الى الامام ويتصدق بالباقى (فقام اليه رجل أسود من الانصار كأنى أنظر اليه) لم أر من ذكر اسمه لا المصنف فى شرح مسلم ولا ابن

فقال يارسول الله اقبل عنّي عملك ، قال ومالك ؟ قال : سمعتك تقول كذا وكذا ، قال وأنا أقوله الآن ، من استعملناهُ على عمل فليجئ بقليله وكثيره، فما أوتى منه أخَذَ وما نُهى عنه انتهى » رواه مسلم

رسلان فى شرح سنن أبى داود (فقال يارسول الله اقبل عنى عملى) قال ابن رسلان النزول عن العمل الذى هو ولاية لايحتاج الى قبول بل لو قال عزلت نفسى انعزل فيحمل هذا على الاستئذان فان فيه نوع استشارة (قال ومالك) كذا هو فى الرياض وكذا رأيته فى أصلى من صحيح مسلم بالظرف خبر عن ما الاستفهامية لكن قال ابن رسلان فى سنن أبى داود بعد أن ذكر لفظه وما ذلك اسم اشارة مقرون بكاف الخطاب وقبلها اللام ولفظ مسلم وما ذاك أى بحذف اللام أى وأى شئ لك داع (قال سمعتك تقول كذا وكذا) من الفاظ الكنايات مثل كيت وكيت ومعناه مثل ذا ويكنى بها عن المجهول وعما لايراد التصريح به كما فى النهاية وقد تقدم (قال وأنا أقوله الآن من استعملناه منكم على عمل) يدخل فيه القضاء والحسبة وسائر الأعمال (فليجئ بقليله وكثيره) اللام فى فليجئ لام الامر وهذا كما قال القرطبى يدل على أن العامل لايقتطع منه شيئا لنفسه أجرة ولاغيرها ولا لغيره الا أن يأذن له الامام الذى تلزمه طاعته قال ابن رسلان ويدخل فى عموم ما أهدى له لحديث ابن اللتبية اذ لو كان فى بيت أمه لم يهد له وما تحت يده من صدقة فرض ونفل فمتى اقتطع منه شيئا خانه فى أمانته وولايته (فما أوتى) بالبناء للمفعول أعطى (منه أخذ) بالبناء للفاعل (وما نهى) بالبناء المفعول (عنه انتهى) بالبناء للفاعل أى امتنع العامل عن أخذه قال ابن رسلان فيذكر العامل الجهات التى قبض منها المال وصفتها فيأخذ ما جاز أخذه ويترك مالم يجز أخذه بل يرده على دافعه ويفعل ماتقتضيه الشريعة وهذا ماظهر لى ولم يتكلم عليه النووى ولا القرطبى (رواه مسلم)

وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال « لما كان يوم خَيبر أقبل نفرٌ من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالوا فلانٌ شهيد وفلان شهيد حتى مَرُّوا على رجل فقالوا فلان شهيد ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : كلاًّ إنى رأيتهُ فى النار فى بُردة غَلّها أو عباءة » رواه مسلم

فى كتاب الجهاد وأبو داود فى كتاب الاقضية

(وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال لما كان يوم خيبر) يجوز فيها الصرف باعتبار المكان ومنعه باعتبار البقعة وعدم الصرف أكثر فى ألسنة المحدثين وكانت وقعة خيبر سنة ست من الهجرة عقب مرجعهم من الحديبية ثم ما ذكر من أنها خيبر بالمعجمة أولها والراء آخرها هو الصواب وذكر القاضى عياض أن اكثر رواة الموطأ رووه هكذا وأن بعضهم رواه حنين بالحاء المهملة والنون والله أعلم (أقبل نفر) اسم جمع يقع على جماعة من الرجال خاصة ما بين الثلاثة الى العشرة ولا واحد له من لفظه كذا فى النهاية (من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا فلان) قال ابن السراج كناية عن اسم يسمى به المحدث عنه خاص غالبا كما تقدم (شهيد وفلان شهيد حتى مروا على رجل) يحتمل أن يكون المراد انتهوا فى الذكر ويحتمل أن يكون المراد المرور عليه ميتا والأول أقرب (فقالوا) عنه (فلان شهيد) (فقال النبى صلى الله عليه وسلم كلا) أى انته وانزجر عن هذا القول والحكم له بالشهادة المتضمنة الحكم له بالسعادة الأبدية والمنازل العلية الشاهد بذلك قوله تعالى بل أحياء عند ربهم الآية (انى رأيته فى النار فى بردة) بضم الموحدة ثوب مخطط (غلها) أى أخذها من الغنيمة قبل أن تقسم (أو) شك من الراوى (عباءة) تقدم فى الباب ضبطها (رواه مسلم) فى كتاب الايمان ورواه الترمذى فى

وعن أبي قتادةَ الحارث بن رِبْعيّ رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم « أنه قام فيهم ، فذكر لهم أن الجهادَ في سبيل الله والايمانَ بالله أفضلُ الأعمال »

السير من جامعه بنحوه قيل يارسول الله ان فلانا استشهد قال كلا الحديث وقال حسن صحيح

(وعن أبي قتادة) بالقاف فالمثناة الفوقية (الحارث بن ربعي) بكسر الراء وسكون الموحدة وكسر العين المهملة ابن بلدمة بن خناس بن عبيد بن غنم بن كعب ابن سلمة بن سعد الانصاري الخزرجي السلمي فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل اسمه النعمان (رضي الله عنه) اختلف في شهوده بدراً وشهد أحدا وما بعدها من المشاهد كلها اصابه سهم بوجهه يوم ذي قرد فبصق على محله النبي صلى الله عليه وسلم فما ضرب عليه بعد قط ولا قاح ودعا له صلى الله عليه وسلم في ذلك اليوم فقال اللهم بارك في شعره و بشره وفي سفر آخر قال له حفظك الله كما حفظت نبيه أخرجه أبو داود ، توفي سنة أربع وخمسين قيل بالمدينة وقيل بالكوفة في خلافة علي فصلى عليه علي فكبر سبعا وعن الشعبي أن عليا كبر عليه ستا قال وكان بدريا روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة وسبعون حديثا اتفقا منها على أحد عشر وانفرد البخاري بحديثين ومسلم بثمانية (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه) بفتح الهمزة وكسرها كما سبق (قام فيهم) أي خطيبا (فذكر لهم) أي بعد حمد الله والثناء عليه (ان الجهاد في سبيل الله) أي لاعلاء كلمة الله كما يدل عليه قوله في سبيل الله (والايمان بالله) والواو لمطلق الجمع فلا يرد ما قد يتوهم من أن محل الاعتبار بصالح العمل تقدم الايمان عليه (أفضل الاعمال) أما بالنظر الى المجموع فهو على اطلاقه وكذا بالنظر الى الافراد بالنظر الى الايمان واما بالنسبة الى الجهاد

فقام رجل فقال يارسولَ الله أرأيت إن قتلتُ فى سبيل الله أتكفَّرعنى خطاياى ؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : نَعَمْ إن قتلتَ فى سبيل الله وأنت صابرٌ محتسب مقبل غيرُ مدبر ـ ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

فبالنسبة الى ذلك الوقت أو هو على تقدير من وهذا يجرى فيما ورد فى الحديث انه أفضل الأعمال وهو من أفضلها كالصلاة أول الوقت ونحو ذلك قال القرطبى وانما قرن الجهاد بالايمان هنا فى الأفضلية ولم يجعله من مبانى الاسلام فى حديث ابن عمر لأنه لا يتمكن من اقامة تلك المبانى على تمامها وكمالها ولم يظهر دين الاسلام على الاديان كلها الا بالجهاد فكأنه أصل فى اقامته والايمان أصل فى تصحيح المبانى فجمع بين الاصلين فى الافضلية (فقام رجل فقال أرأيت) بفتح التاء أى اخبرنى (ان قتلت) بالبناء للمجهول (فى سبيل الله) أى لاعلاء كلمة الله واستغنى عنه لظهور انما الأعمال بالنيات ولما تقدم (تكفر) مبنى للمجهول والهمزة قبله مقدرة أى اتكفر (عنى خطاياى) يشمل ما يتعلق بحق الله وما يتعلق بحق العباد (فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم) بفتح أوليه حرف جواب (انقتلت فى سبيل الله وأنت صابر) أى على ملاقاة القرن وجراحات السيوف وطعن الرماح وغير ذلك من اتعاب الحرب (محتسب) أى مخلص لله تعالى فاذا قاتل لمعصية أو لغنيمة أو لصيت فلا يحصل له ماذكر فى الخبر من الثواب ولا غيره (مقبل غير مدبر) أى على وجه الفرار أما لو ادبر ليكر على العدو بعد أو ليأتى بالفئة فالظاهر حصول الثواب المذكور ويحتمل على بعد أن ذلك مسقط للاثم لا محصل للاجر والله أعلم وجواب إن الشرطية محذوف اكتفاء بوجوده فى السؤال (ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) مستدركا للدين ومثله سائر حقوق العباد من عموم كلامه

كيف قلتَ ؟ قال أرأيتَ إن قتلتُ في سبيل الله أتكفر عني خطاياي ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نعم وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر إلاّ الدَّين ، فانّ جبريلَ قال لي ذلك » رواه مسلم

وعن أبي هريرة رضي الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أتدرون من المُفْلس ؟ قالوا المفلس فينا من لا دِرهمَ له ولا متاع ،

السابق (كيف قلت) أي أيها السائل (قال) أي السائل (قلت ارأيت ان قتلت في سبيل الله أتكفر عني خطاياى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم وأنت صابر) جملة حالية حذف صاحبها وعاملها لدلالة وجودهما في الكلام السابق أي ان قتلت وأنت صابر (محتسب مقبل غير مدبر الا الدين) قال المصنف فيه تنبيه على جميع حقوق الآدميين وان الجهاد والشهادة لا تكفر حقوق الآدميين انما تكفر حقوق الله أي الصغائر منها اه قال القرطبي لكن هذا كله اذا امتنع من أداء الحقوق مع تمكنه منه وأما اذا لم يجد للخروج من ذلك سبيلا فالمرجو من كرم الله تعالى اذا صدق في قصده وصحت توبته أن يرضى عنه خصومه كما قد جاء نصا في حديث أبي سعيد الخدري المشهور في هذا (هكذا قال لي جبريل) قال المصنف يحمل على أنه أوحى اليه به في الحال (رواه مسلم) في كتاب الجهاد وكذا رواه الترمذي والنسائي في كتاب الجهاد وقال الترمذي حسن صحيح ثم هذا الحديث مقدم على الحديث بعده في نسخة مصححة وفي نسخة أخرى بالعكس

(وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أتدرون) أي أتعلمون من الدراية قال البيضاوي هي علم فيه احتيال وخداع (من المفلس قالوا) بحسب ما يعرفونه فيه عرفا (المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع) قال في

فقال : إن المفلس من أمتى من يأتى يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة، ويأتى وقد شَتم هذا ، وقذف هذا ، وأكل مالَ هذا ، وسفك دمَ هذا ، وضرب هذا ، فيُعطَى هذا من حسناته ، وهذا من حسناته ، فان فَنِيَتْ حسناتُه قبل أن يُقضى ماعليه ، أُخذ من خطاياهم

النهاية هو كل ما ينتفع به من عروض الدنيا قليلها وكثيرها (فقال) مشيرا الى أن هذا لانقطاع أمور الدنيا ونصبها لا ينبغى أن يعد حقيقة المفلس وقد يزول عنه لعارض من يسار ونحوه (إن المفلس) مفلس الدرجات العلى فى الدار الاخرى (من أمتى) أى أمة الاجابة أى من المؤمنين (من يأتى يوم القيامة بصلاة وصيام) بهذا رد قول سفيان بن عيينة ان وجه إضافة الصوم لله فى حديث الصوم لى أن أصحاب التبعات انما يأخذون من حسنات الظالم حتى يبقى الصيام فعند ذلك يقول الله الصوم لى وأنا أجزى به ويرضى عنه الخصوم (وزكاة) أى وغيرها من عمل البر (ويأتى) عطف على يأتى الاول (وقد شتم هذا) أى سبه كما فى الصحاح (وقذف هذا) أى رماه بالزنى مثلا (وأكل مال هذا) أى بغير رضاه ومثله سائر الاتلافات باى وجه كان وخص الاكل لأنه أغلب وجوه اتلاف المال (وسفك) أى أهرق (دم هذا وضرب هذا فيعطى هذا) أى أحد المجنى عليه (من حسناته) أى من ثوابها ويحتمل أن يعطاها بنفسها ويجازى عليها حينئذ وهو مثل ما تقدم فى الحديث السابق فى الباب « ان كان له عمل صالح أخذ منه » (ويعطى هذا) أى الآخر بفتح الخاء (من حسناته فان فنيت حسناته) باخذ الغرماء لها (قبل أن يقضى ما عليه) من التبعات (أخذ) بالبناء للمفعول كالمضارع قبله والماضيين بعد (من خطاياهم) أى ذنوبهم وظاهر عمومه يشتمل ما كان متعلقاً بالخلق

فطرحت عليه ، ثم طُرِح فى النار» رواه مسلم

وعن أمّ سلمَة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إنما أنا بشر ،

ويحتمل أن يخص ما يتعلق بالحق (فطرحت عليه ثم طرح فى النار) قدر عمله السيء وماطرح عليه (رواه مسلم) قال ابن الرصاع فى كتاب تذكرة المحبين فى شرح أسماء سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم قال بعض العارفين عند هذا الحديث إنه فيه تشديد وفيه للعقلاء غاية الوعيد فان الانسان قل أن تسلم أفعاله وأقواله من الرياء ومكائد الشيطان وان سلمت له خصلة فقل أن يسلم من أذية الخلق فاذا كان يوم القيامة وقد سلمت له خصلة مع قلة سلامتها طلب خصمك تلك الحسنة وأخذها منك بحكم مولاك عليك فانه لا مال يوم القيامة تؤدى منه ماعليك بل من حسناتك يامغبون ان كنت صائما بالنهار قائما بالليل جاداً فى طاعة الرحمن وقل أن تسلم من غيبة المسلمين وأذيتهم وأخذ مالهم هذا حال من كان جاداً فى الطاعات فكيف من كان مثلنا جاداً فى جمع السيئات من أكل الحرام والشبهات والتقصير فى الطاعات والاسراع الى المخالفات اه

(وعن أم المؤمنين أم سلمة) هند بنت أبى أمية المخزومى (رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما أنا بشر) من الحصر الخاص الذى دلت عليه قرينة الحال قال التور بشتى وانما ابتدأ الحديث بهذه الجملة تنبيها على أن السهو والنسيان غير مستبعد من الانسان وان الوضع البشرى يقتضى ألا يدرك من الامور الا ظواهرها فان قلت أو لم يكن النبى صلى الله عليه وسلم معصوما فى سائر أحواله قلت العصمة تتحق فيما يعد عليه ذنبا ويقصده قصدا اما ما نحن فيه مما يسمعه من الخصم فيتوهم صدقه فليس بداخل فيه فان الله تعالى لم يكلفه فيما لم

وإنكم تختصمون إليّ ، ولعلّ بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له بنحو ما أسمع ، فمن قضيت له بحق أخيه فانما أقطع له

ينزل عليه الا ما كلف غيره وهو الاجتهاد ، فى الاصابة قال ويدل عليه ماروى فى حديث أم سلمة أى من غير هذا انما أقضى بينكم برأى فيما لم ينزل على (وانكم تختصمون الى ولعل بعضكم أن) قال الطيبي زائدة تشبيها للعل بعسى أى لعله (يكون ألحن) افعل تفضيل من لحن بالحاء المهملة كفرح اذا فطن بما لا يفطن به غيره أى أفصح أو أفطن (بحجته من بعض) فيزين كلامه بحيث أظنه صادقا فى دعواه (فاقضى له على نحو ما أسمع) قال الراغب اللحن صرف الكلام عن سننه الجارى عليه اما بازالة الاعراب والتصحيف وهو مذموم وذلك أكثر استعمالا واما بازالته عن التصريح وصرفه بمعناه الى تعريض وفحوى وهو محمود و إياه قصد الشاعر بقوله . وخير الاحاديث ما كان لحنا . ومنه قوله تعالى « ولتعرفنهم فى لحن القول » ومنه قيل للفطن لما لا تقتضى فحوى الكلام لحن ومنه الحديث ألحن بحجته أى ألسن وأفصح وأبين كلاما وأقدر على الحجة قال العاقولى وفى الحديث انه يجوز عليه صلى الله عليه وسلم فى أمور الاحكام مايجوز على غيره وانه انما يحكم بين الناس بالظاهر وهذا لطف من الله تعالى ليستن الناس به ويبقوا فى ستر من الفضيحة العظمى اذ لو اطلع أحد على الغيب لم يحتج أحد الى شاهد فى دعواه ولظهر من كل مبطل ماقصده ونواه وهذا انما هو فى الحكم المستند الى الشهادة أما الاحكام الشرعية فلا يقر على ما أمله أن يقع فيه الخطأ منها بخلاف الاول لانه لايسمى خطأ انما يسمى حكما بالظاهر لم يوافق الباطن وهو صحيح لكونه مبنيا على القاعدة الشرعية لكونه مرتبا على شهادة الشاهدين (فمن قضيت له بحق أخيه) لظاهر بيانه وحجته وهو يعلم انه مبطل فى نفس الامر فلا يأخذه (فانما أقطع له) أى أعين

قطعةً من النار » متفق عليه (ألحن) أى أعلم

وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لن يزال المؤمنُ فى فُسحة من دِينه مالم يصِبْ دماً حراماً » رواه البخارى

له بناء على ظاهر الامر (قطعة من النار) أى فهو حرام يؤول به اليها كقوله تعالى « إنما يأكلون فى بطونهم ناراً » أى جزاؤه ذلك ان لم يعف الله عنه (متفق عليه) فى الجامع الصغير بلفظ من قضيت له بحق مسلم فأنما هى قطعة من النار فليأخذها أو ليتركها رواه مالك وأحمد والستة عن أم سلمة وفى رواية فاذا أمرتكم بشئ من رأيى فانما أنا بشر (ألحن) المذكور فى الحديث (أى اعلم)

(وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يزال المؤمن فى فسحة) بضم الفاء وسكون السين وبالحاء المهملتين أى سعة (من دينه) ورجاء رحمة من ربه وان ارتكب الكبائر (مالم يصب) بضم أوله وكسر ثانيه أى يباشر (دما حراما) فاذا قتل نفسا بغير حق ضاقت عليه المسالك ودخل فى زمرة الآيسين من رحمة الله كما ورد فى حديث أبى هريرة مرفوعا من أعان على قتل مؤمن ولو بشطر كلمة لقى الله مكتوبا بين عينيه آيس من رحمة الله قيل المراد بشطر الكلمة قول أف وهو من باب التغليظ (رواه البخارى) وروى أبو داود عن أبى الدرداء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لايزال المؤمن معنقا بكسر النون بعد العين المهملة أى مسرعا فى صالح عمله مالم يصب دما حراما فاذا أصاب دما حراما تلج وفى الجامع الصغير وروى الطبرانى عن قتادة بن عياش مرفوعا لن يزال العبد فى فسحة من دينه ما لم يشرب الخمر فاذا شربها خرق الله عنه ستره وكان الشيطان وليه وسمعه وبصره ورجله يسوقه الى كل شر ويصرفه عن كل مرقاة قال الهروى فى المرقاة

وعن خَولة بنتِ ثامرٍ الأنصاريةّ وهى امرأة حمزةَ رضى الله عنهما قالتْ : سمعتِ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إنّ رجالا

وهذا يدل على ان المراد الانتهاء عن الكبائر مطلقا وخص فى كل موضع ماذكر فيه لأمر يقتضيه اه

(وعن خولة) بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو ويقال لها خويلة (بنت ثامر) بالمثلثة وكسر الميم (الانصارية وهى) أم محمد (امرأة حمزة) بن عبد المطلب (رضى الله عنه وعنها) وفى نسخة عنهما بضمير التثنية وهى أخصر قال المزى فى كتاب الاطراف قوله بنت قيس بن قهد بالقاف بن قيس بن ميسر بن ثعلبة الانصارية وقيل امرأة حمزة خولة بنت ثامر الخولانية وقيل ان ثامرا لقب قيس بن قهد قال على بن المدينى خولة بنت قيس هى خولة بنت ثامر قلت وبذلك قال أبو عمرو قال ابن الاثير وقد ذكر ترجمة خولة بنت ثامر وأورد فيها حديث الباب وترجمة خولة بنت قيس بن قهد بن قيس بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار الانصارية النجارية زوج حمزة تكنى أم محمد وقيل ان امرأة حمزة خولة بنت ثامر وقيل ان ثامرا لقب لقيس بن قهد والاول أصح قاله أبو عمرو وتكنى أم محمد وقيل أم حبيبة وصحفه ابن منده بام صبية قتل عنها حمزة يوم أحد فخلف عليها النعمان بن عجلان الانصارى الذرقى ثم قال ابن الاثير قلت ما أقرب أن يكون ثامر لقب قيس بن قهد فان الحديث فى الترجمتين واحد وهو ان هذا المال حلوة خضرة والله أعلم اه ونقل الحافظ فى فتح البارى قول من فرق بينهما وقول ابن المدينى السابق قال ابن الجوزى فيمن له ثمانية أحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خولة بنت قيس وقال فى رواة الصحيحين من الصحابة انفرد البخارى بخولة بنت ثامر روى عنها حديثا واحدا (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان رجالا

يتخوَّضون فى مال الله بغير حق فلهم النار يوم القيامة » رواه البخارى .

يتخوضون) بالخاء والضاد المعجمتين أى يتصرفون (فى مال الله بغير حق) أى يتصرفون فى أموال المسلمين بالباطل ففيه ان التصرف فيها لا يجوز بمجرد التشهى (فلهم النار يوم القيامة) قال الحافظ فى الفتح هذا حكم مرتب على الوصف المناسب وهو الخوض فى مال الله ففيه إشعار بالعلية (رواه البخارى) ورواه الترمذى من حديث خولة بنت قيس وزاد أوله ان هذا المال حلوة خضرة من أصابه بحقه بورك له فيه ورب متخوض فيما شاءت نفسه من مال الله ورسوله ليس له يوم القيامة الا النار قال الترمذى حسن صحيح :

تم الجزء الثانى ويليه الجزء الثالث وأوله « باب تعظيم حرمات المسلمين وبيان حقوقهم والشفقة عليهم ورحمتهم »

﴿ فهرس الجزء الثانى من شرح رياض الصالحين ﴾

صحيفة

صحيفة

(تم الفهرس)